الجمهورية الجزائرية الديمقراطية وزارة التعليم العالي و البحث العلمي كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية قسم العلوم الاجتماعية شعبة علم النفس

محاضرات في مقياس



علم النفس الإجرام

مطبوعة بيداغوجية موجهة للطلبة سنة أولى ماستر علم النفس العيادي

من إعداد الدكتورة: بوعيشة أمال

السنة الجامعية :2020/2019

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية وزارة التعليم العالي و البحث العلمي كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية قسم العلوم الاجتماعية شعبة علم النفس

محاضرات في مقياس



علم النفس الإجرام

مطبوعة بيداغوجية موجهة للطلبة سنة أولى ماستر علم النفس العيادي

من إعداد الدكتورة: بوعيشة أمال

السنة الجامعية :2020/2019

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET
POPULAIREMINISTERE DE L'ENSEIGNEMENT SUPERIF
ET DE LA RECHERCHE SCIETIFIQUE
UNIVERSITE MOHAMED KHIDER – BISKRA
FACULTE DES SCIENCES HUMAINES ET SOCIALES

DEPAR TEMENT DES SCIENCES SOCIALES



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التعليم العالي و البحث العلمي جامعة معمد حيضر - بسكر ة -كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية قسم العلوم الاجتماعية الرقم: 32/1 ق.ع. 1/2020

مستخرج من محضر اللجنة العلمية للقسم رقم (03) بتاريخ: 2020/02/23

بتاريخ 2020/02/23 وافقت اللجنة العلمية لقسم العلوم الاجتماعية على اعتماد تقارير الخبرة الواردة الخاصة بالمادة العلمية المقدمة في شكل مطبوعة تضم محاضرات في علم النفس الإجرام

مقدمة من طرف الدكتور (ة):بوعيشة امال .

أسماء الخبراء	السنة الجامعية	المستوى	المقياس	الاستاذ
د/مليوح خليدة ا.د/جابر نصر الدين	2020/2019	اولى ماستر علم النفس العيادي	محاضرات علم النفس الاجرام	د/بوعيشة امال

بسكرة في 2020/03/03

رئيس اللجنة العلمية للقسم





تمهيد:

يعتبر علم الإجرام ظاهرة إنسانية اجتماعية قديمة قدم المجتمعات البشرية ، ظهرت بوجود الإنسان الأول على سطح الأرض، و تمتد جذورها لحادثة قتل قابيل لأخيه هابيل والتي تعتبرأول جريمة شهدتها السلالة البشرية.

أين أخذت في العصور البدائية الطابع الميتافيزيقي والخرافي من حيث تفسيرها وتعريفها وتنفيذ عقوباتها ، إلا أنها أخذت تتطور بتطور الأزمنة والعصور إلى أن أصبحت علم قائم بذاته، له مبادئه واهتماماته ،وأثار اهتمام العديد من الباحثين والمفكرين في جميع المجالات منها: الطب، القانون، السياسة، علم الاجتماع، علم النفس .

ولهذا سنتناول في هذا البحث موضوع علم الاجرام من منظور علم النفس.

محاضرة رقم (01):

التطور التاريخي لعلم الاجرام والتعريف به

1- التطور التاريخي لعلم الإجرام:

اخذ تفسير الجريمة الطابع الميتا فيزي الفلسفي ،حيث كانوا يرجعون الجريمة إلى أرواح شريرة تسكن الإنسان وهي التي تدفعه للإجرام، وإن الإنسان المجرم يسكنه شيطان شرير، ويذهب فريق أخر إلى أن سخط وغضب الإله على الإنسان بعده عن الدين أو يستهزئ يه و يؤدي به استهواؤه إلى لعنة الإله عليه وبالتالي سقوطه في الإجرام، والوسيلة الوحيدة الناجعة للعلاج تعذيب الجاني جسديا من اجل العمل على إخراج تلك الأرواح الشريرة التي قطنت واستحوذت على ذلك الجسد الآدمي من ناحية، ومن ناحية الأخرى أن ما يتم من تعذيب إنما يقدم من اجل التقرب الإله.

ولقد ظهرت هذه الأفكار بكل وضوح من كتابات الفقهاء الإغريق – اليونان أمثال:
"أبي أقراط، وسقراط، وأفلاطون" الذي اعتبر الجريمة رمزا لمرض في نفسه له مصادر ثلاث
هي:الانفعالات كالحسد والغيرة والطمع والغضب...الخ.

والبحث عن اللذة والجهل وفي كتابه الجمهورية يلح "أفلاطون" على أن الفقر السبب الكامن وراء أكثر الجرائم، وانه من الواضح في كل وحدة بشرية قرية او مدنية ، يوجد فيها فقراء وبالتالي لابد من وجود مجموعة من ذلك المجتمع تتكون من الأنذال والنشالين

والمتطاولين على الإله ، ولكن إذا انعدم الفقر والثراء الفاحش من المجتمعات الإنسانية فهناك احتمال لان يتحقق أعلى مستوى من الأخلاق لدى الجماعة الإنسانية .

ولكن إذا ثبت أن الجاني غير القابل للإصلاح وجب على المجتمع في هذه الحالة أن يتخلص من شروره بإبعاده عن المجتمع، وعقوبة الإعدام على هذا الأساس تعتبر لدى "أفلاطون" وسيلة تخلص الجماعة ممن لا يرجى إصلاحهم، بالإضافة إلى أنها تمنع غيره من الاقتداء به (المرصفاوي، 1973، ص:34).

أما "أرسطو" فانه يعتبر المجرمين مرضى بل أعداء للمجتمع يجب معاملتهم بقسوة كالضرب، ومع انه أشار إلى مميزات وملامح المجرمين إلا انه ابرز الدوافع إلى الجريمة التي تقود إلى الاعتياد على الإجرام، وذكر بان الفقر يولد الثورة والجريمة، وأن اكبر الجرائم لا ترتكب من اجل أو خلال السعي نحو الحصول على الضروريات، بل من اجل الحصول على الزائد والإضافي من الضروريات الإنسانية، وقد برر العقوبات القاسية كالإعدام والنفي وبرر مشروعية العقاب بضرورته لإعادة التوازن إلى المجتمع الذي اقترف فيه الجريمة وبالتالى اختلت موازينه.

واتخذت هذه الآراء في البداية طابعاً غير علمي في تفسير الظاهرة الإجرامية؛ حيث كان الفلاسفة يرجعون ارتكاب الجريمة إلى أن الأرواح الشريرة تتقمص جسد المجرم وتدفعه لإغضاب الآلهة وارتكاب جريمته، أو يرجعونها إلى لعنة الآلهة وغضبها التي تنزل بالمجرم

فتؤدي به إلى ارتكاب الجريمة، ولذلك كانوا يرون أن الوسيلة الوحيدة لمعالجة المجرم هي في تعذيبه حتى يتم طرد هذه الأرواح الشريرة من جسده أو يتم إرضاء الآلهة.

و مماسبق طرحه حول تفسير الظاهرة الإجرامية تبقى محاولات لبعض الباحثين والمهتمين في المجال إلا أنها لا تتسم بالطابع العلمي بالتالي لم تصل إلى التعريف الدقيق للظاهرة الإجرامية.

وتتابعت محاولات واجتهادات الباحثين والمهتمين في المجال وظهرت وفي القرن الثامن عشر المحاولات الأولى لإيجاد تفسير علمي للجريمة، وانصبت جهودها على المجرم دون الظاهرة الإجرامية، واهتمت على الربط بين الجريمة وبين وجود عيوب خلقية ظاهرة في الجمجمة والوجه وكذلك بينها وبين وجود خلل عقلي أصاب المجرم فدفعه إلى ارتكابها وبالتالى لابد من تعذيبهم وحرقهم جماعة.

واستمرت هذه الفكرة سائدة إلى غاية القرن 17 بعد القرون الوسطى ظهرت "توماس مور" (2478-2478) والذي استطاع أن يقدم ربطا بين الجريمة والمجتمع آو بعبارة أخرى، ارجع سبب الجريمة إلى أن كامنة في المجتمع نفسه.

وفي رأيه أن شدة العقوبات لن تكون الحل الناجح لمشكلة الجريمة، لان المجتمع من الطرف الأخر هو الذي يدفع بأفراده دفعا إلى ارتكاب الجرائم نتيجة للعاطلة التي أفرزتها الحروب التي أدت إلى تسريح العسكر ، وتعطل الفلاحين وهجرة العمالي الزراعية إلى المدن وتكدسها هناك وبالتالي سهولة استغلالها واستقطابها في مسارح الجريمة من خلال استغلال

حاجتها، وفي هجومه على العقوبات القياسية ذكر أنها في كثير من الأحيان تتناسب مع الجرم المرتكبة، مثل توقيع عقوبة الإعدام السابق.

ويمكن القول بأن دراسة الأسباب المؤدية إلى ارتكاب الجريمة لم تأخذ الطابع العلمي إلا في بدايات القرن التاسع عشر بفضل جهود المدرسة الفرنسية – البلجيكية التي تزعمها العالمان الفرنسي "جيري" والبلجيكي "كيتيليه"؛ حيث اصدر جيري مؤلفين، الأول في عام 1833 حلل فيه إحصاءات الجرائم في فرنسا ومركزاً فيه على أهمية العوامل الفردية كالجنس والسن، والعوامل الاجتماعية كالحالة الثقافية والاقتصادية والأحوال المناخية، والثاني أصدره في عام 1864 تعرض فيه للعلاقة بين الفقر والجهل من ناحية والإجرام من ناحية أخرى ، أما العالم البلجيكي "كيتيليه" فقد أصدر مؤلفه في عام 1935 حول الطبيعة الاجتماعية وترجيح دور العوامل الاجتماعية في ارتكاب الجريمة وذلك من خلال دراسة الإحصاءات حول ظاهرة الإجرام في عدة مناطق ، وقد كان لأفكار هذه المدرسة الفرنسية – البلجيكية الفضل في إلقاء الضوء على أهمية العوامل الاجتماعية في نطاق دراسة الظاهرة الإجرامية الموامل الفردية.

2- تعريف علم الإجرام:

مصطلح علم الإجرام هو مصطلح حديث النشأة، يشغل اهتمام العديد من التخصصات منها علم الاجتماع، علم النفس، القانون ... الخ وبالرغم من تعدد تعريفه إلا انه لا يوجد تعريف متفق عليه ويرجع ذلك إذ انه في الفقه الأجنبي يقسم علم الإجرام لقسمين :

- هو العلم الذي يدرس الجريمة ويشمل كافة العلوم الجنائية.
- أما التعريف الضيق لعلم الإجرام فهو يبحث في الأسباب المؤدية للجريمة.

ويعرف أيضا أنه:

"هو الدراسة العلمية للظاهرة الإجرامية والبحث الذي يهدف إلى تحديد أسباب الإجرام".

هو فرع من فروع العلوم الجنائية الذي يبحث في الجريمة باعتبارها ظاهرة في حياة الفر د والمجتمع، وتحديد وتفسير العوامل التي أدت إلى ارتكابها".

ومن أهم ما تناوله الباحثين والمختصين في تعريفاتهم للإجرام هي:

*العالم الايطالي "انريكو فيري "(Enrico Ferri) وهو من المؤسسين لعلم الإجرام والذي يعرفه "بأنه مجموع العلوم الجنائية كافة ".

ويعرف أيضا انه ذلك الفرع من العلوم الجنائية الذي يدرس المجرم ومشاكله، ويهدف هذا العلم إلى استظهار النواميس الطبيعية الحاكمة للسلوك الإنساني، ويحاول عن طريق أسلوب البحث العلمي استخلاص قواعد عامة من استقراء الظاهرة الفردية، مؤداها أن عوامل معينة من شأنها إذا أثرت في إنسان معين، أن تدفع إلى سلوك معين(جابر،ص:25).

*ويعرفه عوض محمد عوض بأنه العلم الذي يدرس الجريمة باعتبارها ظاهرة في حياة الفرد وفي حياة الفرد وفي حياة الجماعة، دراسة علمية تستهدف وصفها وتحليلها وتقصى أسبابها.

وبالتالي فان هذا التعريف يربط علم الإجرام بالجريمة ويزيل الفوارق بين الظاهرة الإجرامية وعلم الإجرام.

أما في المؤتمر الدولي الثاني لعلم الإجرام الذي عقد في باريس عام 1950، فقد تم التطرف لمفهومه من حيث الأخذ موضوعه وأسبابه وبالتالي يعرفه: "بأنه الدراسة العلمية لظاهرة الإجرام، وأن موضوعه هو دراسة أسباب الظاهرة الإجرامية وسبل علاجها، وأنه يقع في موقع وسط بين العقوبات وبين العلوم التي تدرس الإنسان بصفة عامة (جابر، ص: 26)، من التعريفات الموسعة أيضا لعلم الإجرام التعريف الذي تبنته المدرسة النمساوية الموسوعية والتي ابتعدت عن التعريف الذي أخذ به فيري.

في نظر زعماء هذه المدرسة يمكن دراسة الظاهرة الإجرامية من وجهين أحدهما قانوني أو قاعدي والآخر واقعي أو موضوعي، على أساس أن القانون الجنائي يهتم بدراسة الجانب القانوني أو القاعدي، بينما يدرس علم الإجرام الجانب الواقعي أو الموضوعي. وعلى أساس هذه التفرقة يعرف أنصار تلك المدرسة علم الإجرام بأنه العلم الذي لا يقتصر فقط على بحث أسباب أو عوامل الظاهرة الإجرامية، بل يغطي أيضا علم الإثبات أو التحقيق العلمي، وكذلك علم العقاب (عبد الرزاق اصبيحي، 2017).

كما عرف كذلك علم الإجرام: Criminology: هو ذلك العلم الذي يقوم على دراسة الإجرام من النواحي الأنتروبولوجية، والنظر للجريمة بوصفها ظاهرة اجتماعية، ويتضمن في نطاق الغاية منه إجراءات إعداد القوانين، وكيف يقع الخروج عليها، ثم نطاق إجراءات رد الفعل لهذا الخروج، وهذه الإجراءات تعد مظاهر ثلاثة لنتيجة موحدة التفاعلات ، أو احد العلوم الجنائية التي يدرس الجريمة كظاهرة فردية اجتماعية وذلك لتحديد وتفسير مختلف العوامل التي تدفع الفرد إلى السلوك الإجرامي ،وعلم الإجرام يدرس الجريمة وخصائصها وتوصيفها من حيث الشكل والدوافع والأسباب فان علم النفس الجنائي يفيد ويستفيد من هذا الفرع من العلم(غانم، 2008، ص: 29).

ويعرفه "اليوطي" (Leauti) هو البحث العلمي في ظاهرة الإجرام".

أما بينتيل "(Pinatel) نسمي جريمة كل عمل معاقب عليه ونتخذ من هذه الجريمة موضوعا لعلم خاص نسميه علم الإجرام"(قيلش، 2014).

ويعرفه "رمسيس بنهام" انه العلم الذي يدرس الجريمة كحقيقة واقعية توصل إلى أسبابها وبواعثها، عضوية كانت أو بيئية بغية الوقوف إلى انجح أسلوب في التوقي وفي علاج فاعلها كي لا يعود إليها من جديد (قيلش، 2014).


من خلال التعريفات السابقة نلاحظ أن:

*أغلب التعاريف تربط علم الإجرام بالظاهرة الإجرامية وبالتالي هو العمل الذي يدرس الجريمة ويهتم بأسبابها ومعطياتها الله أن ما يجب الانتباه إليه أن بعض السلوكات تعتبر في بعض الدول جريمة ولابد من معاقبة مرتكب الفعل وفي دول أخرى يعتبر سلوك اجتماعي لا يعاقب عليه مثل ظاهرة البغاء ففي المجتمعات العربية تعبر جريمة يعاقب عليها القانون ومخالفة للدين والعادات والتقاليد، إلا أنها في مجتمعات أخرى لا يعاقب عليها القانون .

ومنه نستنتج بان علم الإجرام يدرس كل سلوك منحرف عن العادات والتقاليد الاجتماعية والقوانين الوضعية السائدة في مجتمع ما.

ويمكننا القول: علم الإجرام هو الدراسة العلمية للجريمة كسلوك فردي وكظاهرة اجتماعية، من أجل تقصي العوامل الفردية أو الاجتماعية الدافعة إلى ارتكاب الفعل المكون للجريمة، وذلك بهدف الحد منها والتغلب عليها.

3- العناصر المنشئة للجريمة :هي مجموعة من العناصر المتداخلة المنشئة للجريمة هي:



1- المجرم:

1-1 تعريف المجرم:

تعددت تعريفات المجرم منها:

✓ تعريف المجرم في قانون العقوبات: هو كل شخص يرتكب جريمة بمفهومها القانوني ويعتبر الشخص بهذه الصفة بالنظر إلى فعله أو امتناعه المجرم قانونا، وهذا التعريف من ناحية نظرة المجرم بالفطرة التي قال بها "لمبروزو"والتي اعتبرها الباحثون فلتحة لعلم الإجرام بمعناه الحديث، ويؤكد من ناحية أخرى الترابط بين الجريمة والمجرم وعدم وجود احدهما دون الأخر، وهذا يعنى ضرورة شمولها معا بالبحث والدراسة.

وإذا كان القانون هو المعيار في تحدد السلوك المجرم (الجريمة) وفاعله (المجرم)فان صفة المجرم في لغة القانون لا تنطبق على الشخص إلا إذا صدر القضاء حكما بإدارته وصار الحكم نهائيا غير قابل للطعن فيه أما في مرحلة التحقيق وطول فترة المحاكمة فلا يعتبر الشخص مجرما بل يعتبر متهما، ولا يصير هذا الشط يقينا إلا إ ذا صدر الحكم (فهمي،2012، ص:31)

ويعرف كذلك: هو كل شخص ارتكب فعلا يعتر في نظر القانون جريمة كما أن لفظ مجرم لا يطلق على الفرد إلا إذا صدر بحقه إدانة من المحكمة بالحكم بشرط أن يكون هذا الحكم غير قابل للطعن فيه (Philippe B, 2004).

للئن هذا التعريف وجهت له العديد من الانتقادات منها:

أولا/ كثير من الأفعال يعاقب عليها القانون الجزائي لا يعتبر مرتكبها مجرما، مثل: المخالفات المرورية.

ثانيا/ بعض الأفعال لا يعتبرها القانون جريمة ولا يعاقب عليها كبعض الجرائم السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

ثالثا/ يفلت بعض الأفراد من قبضة القانون ولا يعتبرهم مجرمين أي أن كثيرا من الأشخاص يقومون بإخفاء أعمال غير مشروعة تحت مظلة الأعمال المشروعة.

ولم يقتصر تعريف المجرم من الناحية القانونية فقط، بل تناوله كذلك علماء الاجتماع. حيث اعتبر المجرم

في نظر علم الاجتماع:

"هو الشخص الذي يرتكب فعلا يرى المجتمع أنه جريمة ومن واقع هذا التعريف لا يعد كل من ارتكب جريمة مجرما".

*أما المجرم في نظر علم الإجرام :فهو كل شخص اتهم بارتكاب الجريمة سواء أدين أم لم يدين و سواء قبض عليه أم لم يقبض

(https://www.kau.edu.sa/Files/.../files/9374)

أي انهكل شخص اسند إليه ارتكاب الجريمة بشكل جدي، سواء أدانه القضاء نهائيا آم لم يدنه بعد، وسواء قبض عليه أو عجزت الشرطة عن الوصول إليه، وسواء عرفت حقيقة أمره أو ظل سره مجهولا.

ويثير مفهوم المجرم جدلا / فالمجرمون طوائف عدة منهم من يرتكب الجريمة عرضا، ومنهم من جعلها حرفة (المجرم المحترف)، ومنهم من يرتكبها جريمته بسرور، وآخرون يرتكبونها وهم معذورين على ذلك، وهناك من يرتكبها دون وعي منه ودراية، ومنهم من يرتكبها بمفرده، وهناك من يرتكبها مع غيره (المجرم المنظم)، ومنهم المختص في نوع معين من الجرائم آخرون خلاف ذلك.

وذهب بعض الباحثين لتصنيف المجرم لنوعين هما:

- 1. المجرم السوي : هو ذلك الشخص الذي يقترب بتكوينه وظروفه العضوية والنفسية اقترابا شديدة من سواء الناس فلا يكاد يختلف عنهم في شيء أو لا يختلف عنهم إلا اختلافا طفيفا.
- 2. المجرم الغير الهبوي: فهو الذي تتسع هوة الخلاف بينه وبينهم إلى حد يبعده ويخرجه من زمرتهم (فهمي، 2012، ص:32).

وذهب البعض لتصنيفهم إلى:

أولا/أسباب عضوية:

- 1 المجرم ضعيف العقل
- 2 المجرم الصرعي (المصاب بالصرع)
- 3 المجرم الذهاني نتيجة لأسباب عضوية

ثانيا/ أسباب نفسية:

- 1 المجرم العصابي.
- 2 المجرم الذهاني لأسباب نفسية وظيفية.
 - 3 المجرم السيكوباتي.

ثالثا/المجرمون لأسباب اجتماعية:

1 المجرم فاسد القسم الأخلاقية.

- 2 المجرم الحضاري.
- 3 المجرم العرضى أو الموقفى أو الصدفة .
- 4 المجرم العرضى او الموقفى او بالصدفة.

(غانم، 2008، ص: 670)

1-2-الخصائص النفسية للم جمم والمنحرف: تشير الكثير من الدراسات بخاصة النفسية منها التي تتاولت المجرمين أو المنحرفين أن هؤلاء لديهم سجل حافل من المشكلات والمعوقين في حياتهم وأنهم يتميزون:

- بالدفاع وضعف ضبط النفس.
- أنهم أكثر قابلية للإيحاء من غير المنحرفين، وفي هذا السياق أثبتت دراسات "جلوويك" أن الكثير من الجانحين يعانون من:
 - √ الاضطراب الانفعالي.
 - ✓ أن شخصياتهم غير متسقة، ما يجعل الحياة قاسية بالنسبة لهم وللآخرين.
- ✓ أنهم يؤدون من الأفعال ما تسبب للآخرين الخطر والألم ،مع التعبير بوضوح عن دوافعهم العدوانية .
 - كما تبين أيضا من دراسة " إفي" (Ivybennett) أن كثيرا من الجانحين :

√ غير اجتماعيين، وتتقصهم العلاقات مع الآخرين مما أدى إلى ضعف علاقاتهم الاجتماعية.

√ينقاد البغض بسهولة إلى مصاحبة رفقاء السوء.

✓ تبين كذلك أنهم متأخرون في دراساتهم .

√من الخصائص السلوكية لديهم عدم الواقعية.

✓ عدم الإحساس بالمسؤولية .

✓ عدم القدرة على تعمل أعباء الأعمال.

√نقص الإحساس بالذنب.

√ العناد والسلبية في السلوك. (جابر، ص:176)

ب- الأمراض النفسية التي تصيب المجرمين والمنحرفين:

*الجرائم الناتجة عن أفعال لا شعورية بحتة هي:

- هوس إضرام أو إشعال النار.

- الهوس أو الولع الشديد اللاشعوري في السرقة.

* جرائم اللواط أو الجنسية المثلية.

*جرائم زنا الأقارب أو المحارم.

*الجرائم الناتجة عن النزعة السادية ، كتعذيب الضحية أو قتلها.

- *جرائم السرقة الناجمة عن الشذوذ الجنسى .
- *جرائم الاعتداء على الذات وإيذائها ومن مظاهرها الانتحار.
- *جرائم الاعتداء على الحيوانات جنسيا أو مجامعة الحيوانات.
 - *جرائم نبش القبور لمجامعة جثث النساء.
 - *الجرائم الناتجة عن الإصابة بهوس القتل.
 - *جرائم الدعارة أو الاتجار بالجنس.
- *الجرائم التي ترتكب في حالة السرنمة وما يسمى بالتجوال الليلي .
 - *الجرائم الناجمة عن حالة الإيحاء الشديد.
 - *الجرائم الناجمة عن البرود الجنسى.
- *الجرائم الناجمة عن مشاعر نفسية سالبة مثل مشاعر الكره والبغض والغيرة والحسد والجشع والانتقام والحرمان المادي والمعنوي ، العاطفي ، الإحباط والاستبداد.
 - * الجرائم التي تعتمد على توفير قدر كبير من الذكاء مثل جرائم النصب والاحتيال والتزوير (جابر، ص:177).

2- الجريمة :

تعریف القاموس المحیط: یورد في القاموس المحیط مادة الجرم فیقول "جرّمه یجرمه"
 أی یقطعه.

جرمه فلان: أذنب، كأجرم و اجترم فهو مجرم و جريم.

وجرمه لأهله: أي كسب، كإجترم، و اجترم عليهم جريمة أي جني جناية، وأجرم الشاة أي جزّ صوفها.

والجرم بالضم أي الذنب كالجريمة، والجمع أجرام و جروم، والمجرمون، وتجرم عليه أي ادعى عليه الجرم وان لم يجرم.

وتجرم الليل أي ذهب واكتمل، و الجريم أي العظيم الجسد، وجرمناهم تجريما أي خرجنا عنهم.

إذن الجريمة تأتي من الجرم أي من الذنب أو من ارتكاب أو اقتراف الذنب.

◄ تعريف الجريمة لغة: إنّ الجريمة يقوم مقام الأساس الذي يبنى عليه الاتهام، ومن معانيها المحاسبة والمعاقبة، أو أيّ فعل معارض أو مضاد للقانون، سواء هذا القانون قانونا إنسانيا أو إلا هيا، وقد تشير لفظة الجريمة على أنها أيّ فعل من أفعال الشر، أو أيّ خطيئة، أو أيّ فعل خطأ.

وهناك ما يعرف بجريمة الإعدام، وهي الجريمة التي يعاقب ليها فاعلها بالموت، وقد تكون الجريمة معارضة أو مضادة للحق والواجب، ويصبح الإنسان مدانا بارتكاب جريمة معينة إذ ثبتت إدانته، أما اتهام إنسان ما بارتكاب جريمة معينة يسمى تجريما.

فلفظة "أجرم" معناه أذنب، وجني جناية أي اعتدى فهو مجرم، اجترم الشيء أي قطعه، وأجرم الليل والزمن والحول أي تم وانقضى واكتمل وذهب.

إذن الجرم هو الذنب والتعدي، وجمعه أجرام و جروم، وأصل المعنى القطع، و الجريم أي العظيم.

◄ تعریف الجریمة اصطلاحا: هو السلوك الذي ینتهك القواعد الأخلاقیة التي وضعت
 لها الجماعة جزاءات سلبیة تحمل صفة الرسمیة.

1- التعريف القانوني للجريمة: هو الفعل الذي يجرمه القانون الجنائي ويعاقب عليه قانونا، في هذا قال الباحث "فرانسو أكرار" (François A): "إنّ الجريمة هي العمل الذي يأتيه الإنسان مخالفا للقانون"، وهي أيضا تعدي على القوانين التي وضعتها الدولة لتسيير البلاد، ففي القوانين هناك مشروعات وممنوعات، وتصنف الجريمة حسب القانون كما يلي:

- -الجناية: مثل القتل والزنا تكون عقوبتها كبيرة كالإعدام، وغيرها.
 - -الجنحة: تمثلها الأخطاء كالسرقة، التهديد،وغيرها.
 - -المخالفات: مثل مخالفات المرور، البيع دون تصريح، وغيرها.

والفرق بين المخالفة والجنحة حسب درجة الضرر، إذا كانت درجة الضرر مرتفعة تعتبر جنحة واذا كانت منخفضة تعتبر منخفضة.

-الملابسات: وهي السلوكات التي ينتظر منها ضرر سواء على الفرد نفسه أو على غيره. ويتم تحديد هذه الأنواع قانونيا، فلا جريمة دون نص قانوني، فلا يمكن تجريم سلوك لم ينص عليه القانون، والجريمة في القانون تفترض وجود أربعة شروط هي:

1 تغترض الجريمة أن يثبت الضرر من الفعل.

- 2 لا جريمة بدون نص قانوني.
- 3 -تفترض الجريمة صدور الفعل بالإرادة.
- 4 -تفترض الجريمة تصنيفها حسب درجة الضرر التي يرتكبها الفعل.
- 2- تعريف الجريمة في الشريعة الإسلامية: هو فعل ما نهى الله عنه وعصيان أمره، كما عرفها الفقهاء على أنها إتيان فعل محرم معاقب عليه، أو ترك فعل يعاقب على تركه (السرقة / ترك الصلاة).
- 3- التعريف الاجتماعي للجريمة: هي كل فعل يتعارض مع المبادئ الخاقية ومع قيم ومبادئ المجتمع، وهو أيّ عدوان يرتكب ضد مصلحة من المصالح التي يؤسس عليها المجتمع، ويعرف "راد كليف براون" (Brown) الجريمة بأنها: "انتهاك العرف السائد مما يستوجب توقيع الجزاء على منتهكه"، وهناك من يعرفها على أنها ليست كل فعل يقع بالمخالفة بل هو كل فعل ضار للمصالح الاجتماعية، بالتالي يرتكز هذا المفهوم على أساس الربط بين الجريمة وبين مصالح وقيم المجتمع، ويرى أصحاب هذا المفهوم بان الجريمة وتحريم كل فعل من شأن المساس بها ، وقد يسلك بعض الأفراد في المجتمع مسلكا ضارا جدا بهذه القيم فيترتب على مسلككم هذا حدوث ردود فعل من قبل السلطة المختصة، بحماية تطرح أنصار هذا الاتجاه عدة تعريفات للجريمة منها:

- أ -دوركايم "ان الجريمة هي كل فعل او امتناع يتعارض مع القيم والأفكار التي استقرت في وجدان الجماعة ".
- ب -وآخرون يرون أنها كل فعل يقدم الشخص على ارتكابه لدوافع فردية خالصة تقلق حياة الجماعة وتتعارض مع المستوى الخلقي السائد لديها في لحظة معينة من الزمن.
- ت كلما تعرف أنها عبارة عن موقع اجتماعي نتيجة لعوامل شخصية وبيئية تؤدي الى الاضطراب والسلوك غير المتوافق مع عادات وتقاليد المجتمع ولا يعاقب عليه القانون وتستلزم الوقاية من خلال المؤسسات التربوية والاجتماعية وإذا لم يتم مواجهته فانه يتحول إلى سلوك إجرامي (فهمي، 2012، ص: 24)
- 4- التعريف النفسي للجريمة: هي كل سلوك غير سوي معاد للمجتمع، وهي إشباع لغريزة إنسانية بطريقة لا اجتماعية، بالتالي الجريمة ذات طابع نفسي أو شخصي تحدث عندما لا يستطيع الفرد تلبية حاجاته الداخلية وشعوره بالإحباط، هذا ما يدفعه إلى التعدي على حاجات الآخرين والقيام بالجريمة، بالتالي هي إشباع غريزة ما بطريقة شاذة ما، في هذا قال الباحث "ألكسندر" (Aleksander): "أنّ السلوك الإجرامي هو نتيجة للاضطراب في قوى الشخصية الثلاث في تكييفها مع القانون الأخلاقي السائد في المجتمع"، بالتالي هي سلوك معاد للمجتمع وهو لا شك كأي نوع آخر من أنواع السلوك الشاذ أو غير السوي ولذلك فإن الشخص المجرم لا يختلف عن الشخص المريض الذي يأتي أيضا بالسلوك الشاذ، ومن ثم

السلوك الإجرامي ماهو إلا نوع من السلوك الشاذ المرضي يحتاج إلى العلاج كما تحتاج الأمراض العقلية إلى العلاج والرعاية.

5-الفرق بين الجريمة وعلم الإجرام:

ينبغي التمييز بين مصطلح "جريمة (crime)"و "إجرام (Criminalité) "لأن هناك ينبغي التمييز بين مصطلح "جريمة (Jean Piantel) "جون بيناتل" (Jean Piantel) "فرق كبير بينهما، يعود الفضل في أواخر الخمسينيات إلى "جون بيناتل" (niveauxd'interpretation) "الذي وضع قاعدة منهجية تسمى قاعدة "مستويات التفسير (niveauxd'interpretation) "وبفضلها يمكن التمييز بين "الجريمة" و "الإجرام.

تتمثل قاعدة "مستويات التفسير " في أن هناك ثلاث مستويات للتفسير في علم الإجرام من المهم جدا معرفتها:

- الإجرام Criminalité
 - المجرم
- الجريمة crime) الجريمة

ينبغي أن تجمع المعطيات المتوفرة عن الفعل الإجرامي (action criminelle) على أساسه، أساس هذا المحك (3 مستويات) كما يتم التفسير وفق المستوى التي جمعت على أساسه، فالمعطيات الخاصة بالإجرام (Criminalité) مثل العلاقة بين الحروب أو الثورات والانحراف لا يكون لها معنى دلالة إلا إذا أخذت على صعيد المجتمع ، اما المعطيات التي

تخص شخصية المجرم فلا تسلط الضوء سوى على الظاهرة الفردية.إذن يمثل الإجرام ظاهرة جماعية (Collectif) والجريمة ظاهرة فردية.

ويضيف "جون بيناتل " (J.Pinatel)انه اذا كان من المفروض الفصل بين هذه المستويات الثلاثة عند جمع البيانات عن الوقائع (Faits) لا يمنع هذا عن محاولة في مرحلة ثانية ، إيجاد الروابط (العلاقات) التي يمكن أن توجد بين "المرور إلى الفعل " و"الشخصية"، وبين "الشخصية" و "المجتمع ككل". وأخيرًا بين "المرور إلى الفعل" و "المجتمع ككل."

لقد أهمل الباحثون المعاصرون في علم الإجرام البحث في الروابط بين الظاهرة الجماعية والظاهرة الفردية (أي بين الإجرام والجريمة). ويسمى العلماء "الإجرام" أيضا الإجرام المكبر (Macrocriminolgie) ويسمون "الجريمة" الإجرام المصغر (Microcriminolgie).

ينبغي الربط (الجمع) بين معطيات " الإجرام "و "الجريمة" لأنهما متكاملان ويدلان على مظهرين متكاملين لنفس الظاهرة ألا وهي "الفعل الإجرامي" (Action Criminal)

ويمكن على أساس هذا النموذج معلمة العلاقة بين الإجرام و"الجريمة الفردية" على ثلاث مستويات:

- على مستوى تكوين شخصية المنحرفين.
- على مستوى تكون الوضعيات قبل إجرامية (situation pré-criminelle)
- على مستوى سيرورة المرور إلى الفعل الجانح (Actedélictueux) وكمثال نأخذ عوامل الإجرام على مستوى جماعي (مجتمعي)؛ مثل الحرب، أو الثورة، أو الأزمة الاقتصادية أو التمدن (Urbanisme)، أو الهجرة، ونبحث عن عامل أو عوامل الجريمة الفردية المناسبة له (بوفولة، 2007).

3- بعض المصطلحات والمفاهيم المتعلقة بالجريمة:

◄ المجرم: هو الفرد الذي ينتهك القوانين والقواعد الجنائية في مجتمع ما مع سبق الإصرار.

◄ السلوك الإجرامي: هو أيّ سلوك مضاد للمجتمع وموجه ضد مصلحة عامة، أو هو أي شكل من الأشكال من المخالفات التي يضعها مجتمع معين ويعاقب عليها القانون، فالجريمة هو مسمي الفعل الإجرامي، والسلوك الإجرامي هو ممارسة هذا الفعل.

◄ علم الإجرام: هو الدراسة العلمية للجريمة كسلوك فردي وكظاهرة اجتماعية، ودراسته تستهدف الانتقال من الوصف والتحليل إلى بسط العوامل الدافعة إلى ارتكاب الفعل المكون للجريمة.

◄ الإجرامية: قانونا هو ميل الشخص لإتيان وتكرار السلوك الإجرامي.

◄ النمط الإجرامي: هو الشخص الذي يتكرر منه السلوك الإجرامي و اللااجتماعي
 بسبب ميل جيني فيه، أي يكون فيه نزعة قوية للسلوك المضاد للمجتمع في نوع محدد.

◄ الجريمة المنظمة: سلوك لا اجتماعي يقوم به أعضاء تنظيم إجرامي يمارس أنشطة خارجة عن القانون، ويوجد في هذه التنظيمات الإجرامية تقييم للعمل، وتحديد للأدوار، وتسلسل للمكانة والسلطة وللمعايير، قد تكون لديهم علاقات مع أشخاص مهمين في السياسة وتسيير المجتمع.

✓ التعسف: في القانون هو انحراف من استعمال الحق، ومن أجل إلحاق الضرر
 بالغير.

العصابة: هي جماعة مكونة لرفض نظام ما، غالبا ما يكون السلوك إجراميا.
 الانحراف:

-تعريف الانحراف لغة: هو مفهوم مستعمل في مجال الرياضيات والإحصاء، ويقصد به التحول عن الاتجاه أو المعيار، كما يقصد به الابتعاد عن درجة معينة في مقياس من المقاييس، إذن الانحراف في هذا المجال هو الابتعاد.

- تعريف الانحراف اصطلاحا: عرف الانحراف بمعناه الواسع بأنه انتهاك للتوقعات والمعايير الاجتماعية.

-تعريف السلوك الإنحرافي:

- لغة: كلمة انحراف هي مرادفة للكلمة الفرنسية Déviance والكلمة الانجليزية Oeviance والكلمة الانجليزية Deviance ويقصد به كل سلوك يتعدى المعايير المتفق عليها في مجتمع معين.
- اصطلاحا: هو أيّ سلوك يرتكبه الفرد مخالفا لتقاليد وقيم الأعراف داخل السياق الاجتماعي الذي يعيش فيه، ويتسبب في تدخل السلطات الرسمية لإيقافه والحد منه.
- التعريف القانوني للانحراف: هو كل ما من شأنه إلحاق الضرر بفرد أو جماعة من الأفراد في المجتمع.
 - تعریف الدین الإسلامي: لم یرد في القرآن الکریم لفظ الانحراف لکن ورد فیه عدة الفاظ متشابهة مثل: "حرف، متحرفا"، وقد جاء مرادفها للجناح، وهذا الأخیر معناه الإثم.
- التعریف الاجتماعی للانحراف: هو كل سلوك یخالف المعاییر الاجتماعیة، وفی حالة تكراره بإصرار یتطلب تدخل أجهزة الضبط الاجتماعی.
- التعریف النفسی للانحراف: تعددت الآراء والاتجاهات بین علماء النفس فی تعریف الانحراف إلا أنهم یجمعون علی أنّ الانحراف هو عرض من أعراض عدم التكیف نتیجة قیام عقبات مادیة أو نفسیة تحول بین الحدث وبین إشباع حاجاته علی الوجه الصحیح. والشخص الجانح قد یكون مجرما أو حدثا جانحا.

- -المصطلحات المتعلقة بالانحراف: نذكر منها:
- المنحرف: هو الفرد الذي يقوم بسلوكات غير مقبولة اجتماعيا، ومنافية للبناء الاجتماعي الذي يعيش فيه.
 - الجنوح: هو سلوك يخرق معايير قانونية تصدر من غير البالغين.
 - العنف: يكون مادي أو معنوي.
 - -الفرق بين الانحراف والإجرام: نذكر الفروق التالية:
 - ✓ الانحراف مصطلح اجتماعي بينما الجريمة مصطلح قانوني.
- ✓ الانحراف سلوك خارج عن المعايير ولا يعاقب عليه القانون أما الجريمة هو خروج عن المعايير ويعاقب عليه القانون.
 - ✓ الانحراف تعددت صوره وتقسيماته والتي تؤثر على الأمن الاجتماعي للجماعة والمجتمع، عكس الإجرام محدد من طرف نص قانوني.
 - ✓ الانحراف لا يظهر في الإحصائيات الرسمية، ولا يمكن حصره عكس الإجرام.
- ✓ الانحراف يستلزم تضافر جهود المؤسسات التربوية للعلاج والوقاية بينما الجريمة تستلزم مؤسسات عقابية.

أما الباحث "أحسن بوسقيعة " لخص الفروق بين الانحراف والجريمة في الجدول الموالي:

الجريمة	الانحراف
2 مفهوم أقل عمومية من الانحراف،	1 -مفهوم شامل ينطوي على أنواع كثيرة
بمعنى أنه يشمل جزء محدد من الأفعال	من السلوكات المضادة لقواعد المجتمع بحسب
المنحرفة.	خطورتها.
4 ملوك منحرف على أعلى درجة من	3 -ظاهرة نفسية اجتماعية تتمثل في سلوك
الخطورة من حيث إلحاق الضرر بالآخرين،	الفرد الناتج عن عوامل اجتماعية تؤدي إلى
لها عوامل نفسية واجتماعية تجعل الفرد في	التوتر النفسي وعدم التكيف نع النظام
حالة رفض لكل القوانين الاجتماعية.	الاجتماعي.
6 لا يمكن تحليل الجريمة إلا ضمن	5 -لا يمكن فصل الجانب النفسي
المنظور النفسي الاجتماعي، لأن للجريمة	للانحراف على الجانب الاجتماعي له.
بواعث ودوافع تؤدي بالفرد إلى اقترافها.	
8 -تتميز بمسؤولية جزائية واجتماعية	7 -سلوك مضاد لقواعد المجتمع، يعبر
بالنسبة لفاعلها، والفاعل المجرم يكون	عن حالة نفسية تتميز بالتوتر، والإفراط في
جانحا عند ارتكاب نفس جريمة الراشد من	التعبير عن النزوات، والانفعال الشديد مما
قبل الطفل.	يؤدي به إلى عدم التوافق مع النظام

	الاجتماعي.
10 -يشيع استخدامه في الدراسات	9 -يشيع استخدامه في الدراسات القانونية
القانونية والفقه العربي، ويدل على مرتبة	لكنه مرتبط بعنصرين هما:
أعلى من الجنحة تبعا لخطورة السلوك	-خروجه عن قانون المكتوب.
والأضرار التي تلحق بالفر والمجتمع.	-يرتبط بالحدث أكثر من ارتباطه بالراشد.
12 - سلوك عدواني يعني إلحاق الضرر	11 - هو الجناح ويعني الخروج عن طريق
بالغير.	يعتبر سويا في المجتمع.

وهناك مصطلحات أخرى متعلقة بالجريمة كالنصب بالتهديد ، سواء كتابيا أو شفهيا بإفشاء الأسرار ونشرها، السلطة المفرطة الغير مراقبة من طرف الشعب ، الحكم وهو القرار الذي تصدره المحكمة، القانون المدني الذي ينظم الروابط الخاصة ما بين الأفراد في المجتمع، الدعوى القضائية ، المحكمة هي هيئة قضائية تتولى النظر في النزاعات والجرائم، الزنزانة هي حبس انفرادي، الإصلاحية هي مدرسة إعادة التربية، العفو الشامل هو سقوط الحق في رفع الدعوى العمومية، ومنع سير إجراءات الدعوى المقامة ضد المتهمين بجرائم سياسية بالغالب.

3- الضحبة:

تعتبر الضحية هو الفرد الذي انعكس عليه السلوك الإجرامي إذ تعرف:

"الضحايا هم الأشخاص الذين أصيبوا بضرر فردي كان أو جماعي بما في ذلك الضرر البدني أو العقلي أو المعاناة النفسية أو الخسارة الاقتصادية أو الحرمان بدرجة كبيرة من التمتع بحقوقهم الأساسية عن طريق أفعال أو حالات إهمال تشكل انتهاكا للقوانين الجنائية النافذة في الدول الأعضاء بما فيها القوانين التي تحرم الإساءة الجنائية لاستعمال السلطة"، ويشمل هذا التعريف فئات كثيرة من الأضرار التي يعاني منها الأشخاص نتيجة السلوك الإجرامي، وتتراوح من الإصابة الجسدية والنفسية إلى الضرر المالي أو غيره من أشكال الضرر بحقوقهم بغض النظر عما إذا كانت الإصابة أو الضرر موضع الحديث نتيجة سلوك ايجابي أو عدم القيام بفعل.والمهم أن أي شخص يمكن اعتباره ضحية بصرف النظر إذا كان مرتكب فعل قد عرف أو قبض عليه أو قدم للمحاكمة أو دين، وبصرف النظر عن العلاقة بينه وبين الضحية ، كما يشمل مصطلح الضحية أيضا حسب الاقتضاء العائلة المباشرة للضحية الأصلى، أو الأفراد الذين يعولهم مباشرة والأشخاص الذين أصيبوا بضرر جراء التدخل لمساعدة الضحايا في محنتهم أو لمنع الإيذاء (بوعيشة ، 2019).

محاضرة رقم (02):

النظريات المفسرة للظاهرة الإجرامية

فى هذه المحاضرة نتناول الاتجاه الفردي في تفسير الظاهرة الإجرامية ونركز حول أهم نظريتين قيل بهما في هذا الاتجاه وهما:

- √ نظرية الخلل العضوى «نظرية لومبروزو».
 - ✓ نظریة التحلیل النفسی «نظریة فروید».

1-الاتجاه الفردي في تفسير الظاهرة الإجرامية:

يستند أنصار الاتجاه الفردي في تفسير الظاهرة الإجرامية إلى أن الجريمة تقع استناداً لوجود خلل في تكوين الشخص هو الذي يدفعه إلى ارتكاب الجريمة، هذا الخلل التكويني يميز المجرمين فقط، وهو لا يوجد لدى غير المجرمين.

وهذا الخلل التكويني قد يكون خللاً عضوياً أو بدنياً وقد يكون خللاً نفسياً، ولذلك فقد ظهرت العديد من النظريات التي تفسر ارتكاب الجريمة سواء استتاداً إلى الخلل العضوي أو استتاداً إلى الخلل النفسي، ومع ذلك سوف نتعرض لأهم نظريتين قيل بهما في هذا الخصوص إحداهما عضوية والأخرى نفسية وذلك في المبحثين التاليين:

1-1نظرية الخلل العضوي "تظرية لومبروزو":

قال بهذه النظرية أنصار المدرسة الوضعية الإيطالية؛ حيث أرجعت هذه النظرية الجريمة إلى وجود خلل عضوي في تكوين المجرم ومع ذلك لم يغفل أنصار هذه النظرية الجانب النفسى في تكوين المجرم.

• مضمون النظرية:

كان "لومبروزو" طبيباً من في الجيش الإيطالي ثم أصبح أستاذاً للطب الشرعي في إحدى الجامعات الإيطالية ، وقد أتاحت له طبيعة عمله كطبيب وكضابط بالجيش وكأستاذ بالجامعة أن يقوم بفحص عدد كبير من الجنود والضباط المجرمين والأسوياء على حد سواء وذلك خلال خدمته بالجيش، كما قام بتشريح عدد من جماجم المجرمين ومقارنتها بجماجم غير المجرمين، وقد لاحظ "لومبروزو" في بداية أبحاثه وجود تجويف غير عادي في مؤخرة جمجمة أحد قطاع الطرق، قال بأنه يشبه التجويف الذي يوجد لدى القردة ، وقد دعاه ذلك لمواصلة أبحاثه حيث قام بفحص 383 جمجمة لمجرمين بعد وفاتهم وقارنها مع عدد آخر لجماجم مجرمين أحياء يبلغ عددهم 5907، ومن بين ذلك ما قام به من فحص لأحد المجرمين الخطرين الذي اتهم بقتل ما يقرب من عشرين امرأة بطرق وحشية، وخلص المجرمين الخطرين الذي اتهم بقتل ما يقرب من عشرين امرأة بطرق وحشية، وخلص العمبروزو" إلى أن هذا المجرم يتميز بخصائص تشبه خصائص الإنسان البدائي (H.N, 1997).

وقد جمع "لومبروزو" أفكاره في كتاب شهير أصدره في عام 1876 تحت عنوان "الإنسان المجرم" خلص فيه إلى نتيجتين أساسيتين تفسران في نظره الظاهرة الإجرامية:

- هناك علامات خصائص للمجرمين والتي أطلق عليها علامات الرجعة وهي سمات تعلق بالإنسان البدائي القديم أي:
- الأولى: أن الإنسان المجرم يتميز بشذوذ في تكوينه العضوي وبخصائص بدنية لا تتوافر لدى غير المجرمين، ومن هذه الخصائص عدم الانتظام في شكل الجمجمة، ضيق في الجبهة يقابله ضخامة في الفكين وشذوذ في تركيب الأسنان ، وبروز في عظم الخدين، فرطحة أو اعوجاج في الأنف، طول أو قصر غير عادي في الأذنين، طول غير عادي في الأطراف أو الأصابع مع قصر في القامة وكذلك غزارة في الشعر، شفاه غلي ظة / الأكتاف المقوسة المحدبة، وهذه الصفات صفات وراثية خلقية، وقد دعم من أفكار "لومبروزو" في تشبيه المجرم الذي يتصف بهذه الخصائص بالإنسان البدائي ظهور نظرية داروين عن التطور والارتقاء، وهذا قرر "لومبروزو" ان الجريمة تنتقل بالوراثة وذكر أن ابن المجرم مجرم وإن لم يرتكب جريمة.
- النتيجة الثانية: أن المجرم يتميز ببعض السمات النفسية التي يستدل منها على وجود خلل في التكوين النفسي لدى هؤلاء المجرمين ومن أمثلة ذلك: ضعف الإحساس بالألم، غلظة القلب وقسوة المشاعر، انعدام الشعور بالخجل. وقد استدل "لومبروزو" على

هذه السمات النفسية مما لاحظه من كثرة الوشمات والرسوم القبيحة والخليعة التي يرسمها المجرمون على أجسادهم، وهي صفات خلقية.

وخلص "لومبروزو" من ذلك إلى أن الإنسان الذي يتميز بهاتين الطائفتين من الخصائص يمكن أن يعتبر نمطاً إجرامياً، وأنه إنسان مطبوع على الإجرام ولابد أنه سيرتكب الجريمة حتماً وأطلق عليه تعبير "المجرم بالميلاد أو المجرم بالفطرة".

وفي مرحلة لاحقة، لاحظ "لومبروزو" أن هناك طوائف عديدة من المجرمين لا يمكن إدراجهم تحت هذا النموذج الوحيد المعروف بالمجرم بالميلاد، ولذلك فقد أشار في الطبعات اللاحقة من كتابه "الإنسان المجرم" إلى وجود طوائف أخرى من المجرمين ومن بين ذلك ما أطلق عليه المجرم الصرعي، حيث أثبت "لومبروزو" وجود علاقة بين الإجرام وبين مرض الصرع. وقد توصل "لومبروزو" إلى هذه النتيجة عندما قام بفحص أحد الجنود الإيطاليين عقب ارتكابه لجريمة قتل. وتتلخص هذه الحالة في أن هذا الجندي التحق بالجيش الإيطالي عدة سنوات، لم يرتكب خلالها أية جريمة أو سلوك غير مشروع، ولكنه ونتيجة لقيام أحد زملائه بالسخرية من مقاطعته التي ينتمي إليها، قام بمطاردة ثمانية من زملائه وقتلهم جميعاً، ثم سقط فاقداً للوعى لمدة اثنتي عشرة ساعة، وعندما أفاق من غيبوبته لم يتذكر شيئاً عن جريمته، وعندما فحص "لومبروزو" حالة هذا الجندي اكتشف أنه يعاني من الصرع وأنه يتميز ببعض الصفات الوحشية، فقام بإدخال تصنيف المجرم الصرعى ضمن تصنيفات المجرمين الأخرى.

✓تقدير النظرية:

كان لأفكار "لومبروزو" رائد المدرسة الوضعية الإيطالية، فضل كبير في التتبيه إلي ضرورة دراسة المجرم من الناحية التكوينية سواء تركيبه العضوي البدني أو تركيبه النفسي، واتسمت هذه الدراسة بالطابع العلمي واعتمدت علي أسلوب البحث التجريبي في دراسة الظاهرة الإجرامية ومع ذلك تعرضت هذه النظرية لعدة انتقالات أهمها:

أولاً: بالغت هذه النظرية في وضع خصائص وصفات بدنية ونفسية تميز المجرمين عن غير المجرمين،وأرجعت الجريمة إلى ي توافر هذه الخصائص لد ي الشخص المجرم،والحقيقة أنه يصعب من الناحية العلمية الربط بين توافر هذه الخصائص الجسدية وبين الإقدام على ارتكاب الجريمة وذلك لأن هذه الخصائص تمثل حالة ساكنة غير قادرة على إحداث نتيجة ملموسة في العالم الخارجي كارتكاب جريمة.

ثانياً: أدت هذه النظرية إلى نتائج مبالغ فيها ولا يمكن التسليم بها كحقيقة علمية، ذلك أن هذه الصفات التي تقول النظرية بتوافرها لدى المجرمين توجد أيضاً وبنفس الدرجة لدى غير المجرمين.

ثالثاً: أغفات النظرية أي دور يمكن أن تقوم بع العوامل الخارجية المحيطة بالفرد في دفعه لارتكاب الجريمة، وفسرت الجريمة بالاستناد إلى خصائص جسدية أو نفسية تتعلق بالمجرم ذاته، رغم أنه لا يمكن إنكار ما تقوم به العوامل الخارجية المحيطة بالفرد في تكوين شخصيته وقد يكون من بين ذلك تكوين الشخصية الإجرامية.

رابعاً: عدم صحة ما قالت به النظرية من تشبيه المجرم بالإنسان البدائي، لأنه لم يثبت أن "لومبروزو" قام بدراسة تاريخ البشرية حتى يكون فكرة صحيحة عن الإنسان البدائي، وفي نفس الوقت لم يثبت أن العلم الحديث قد توصل إلى رسم صورة لما يمكن أن يطلق عليه الإنسان البدائي، وأخيراً لا يمكن قبول فكرة أن كل إنسان بدائي قد ارتكب جريمة وبالتالي القول بأن الإنسان البدائي إنسان مجرم.

خامساً: أن التسليم بفكرة المجرم بالميلاد تهدم مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات (https://www.fsjes-agadir.info/vb/showthread.php?t=785) ومضمون هذا المبدأ "أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء علي قانون"، وعندما يتدخل قانون العقوبات بالتجريم والعقاب فإنه يتدخل استجابة لمتطلبات اجتماعية ورغبة في حماية مصالح اجتماعية يري الشارع ضرورة حمايتها جنائياً، ومن المعلوم أن الجريمة فكرة نسبية تختلف باختلاف المكان وتختلف من زمن إلي آخر، وبناء عليه يصعب الربط بين الجريمة كفكرة نسبية وبين توافر خصائص جسدية ثابتة لدى المجرمين عبر مختلف العصور.

بعد الانتقادات الموجهة لنظرية "لومبروزو" تراجع "لومبروزو" واقر أن الوراثة ليست العامل الحاسم وإنما هناك عوامل أخرى، وتوصل أن علامات الرجعة لا تكفى وحدها لظهور السلوك الإجرامي وإنما يجب أن تتفاعل تلك الهلامات مع شخصية حاملها وتوافر الظروف (رحماني: 2006)

1-2التفسير النفسى:

- ✓ نظرية التحليل النفسي "نظرية فرويد" : هو الطريقة الثانية للتفسير الفردي أساس
 الزخرية أن:
 - عامل الجريمة تكمن داخل جسم المجرم.
 - -التركيز على الجانب النفسي.

مضمون النظریة:

لم يهدف فرويد من أبحاثه بصفة أساسية وضع نظرية لتفسير السلوك الإجرامي بصفة خاصة، ولكنه أراد دراسة تأثير الجهاز النفسي للفرد على سلوكياته ومن بين هذه السلوكيات السلوك الإجرامي باعتباره سلوكاً بشرياً ، وقد قسم فرويد النفس البشرية إلى ثلاثة أقسام، وهي النفس والعقل والضمير وذلك على التفصيل التالى:

1- النفس "الأنا الدنيا أو الذات الدنيا" :ويطلق عليها النفس ذات الشهوة حيث تكمن فيها الميول الفطرية والنزعات الغريزية، وتقف فيما وراء الشعور، وفيها يتركز الاهتمام على إشباع الرغبات والشهوات دون مراعاة للقيود الاجتماعية التي تفرضها المبادئ والقيم السائدة في المجتمع. فإذا كانت الغريزة الجنسية على سبيل المثال تتطلب إشباعاً فإن الشخص الذي يريد أن يأتى سلوكه متمشياً مع المبادئ والقيم الاجتماعية عليه إما أن يكبت هذه الغريزة

ويتحكم فيها وإما أن يشبعها عن طريق الزواج باعتباره النظام الاجتماعي المقبول في هذا الخصوص.

2- الأنا "العقل": ويطلق عليها الذات الشعورية حيث تتركز في الجانب الشعوري للإنسان والذي هو على صلة دائمة بالواقع، لأن العقل يمثل الجانب الواعي أو المدرك في النفس البشرية، والوظيفة الرئيسية للأنا هي محاولة التوفيق بين الميول والنزعات الغريزية وبين ما تقتضيه الحياة الاجتماعية من احترام للقيم والمبادئ السائدة في المجتمع.

3- الأنا العليا "الضمير" :ويطلق عليها الذات المثالية حيث تمثل الجانب المثالي للنفس البشرية حيث تتركز فيها المبادئ والقيم الأخلاقية المستمدة من الأديان السماوية والمتوارثة عن الأجيال السابقة.وتتمثل وظيفة الأنا العليا في أنها تمد العقل أو الأنا بالقوة اللازمة لردع الميول والنزعات الغريزية التي تصعد من الأنا الدنيا، وتمارس هذه الوظيفة عن طريق تأنيب العقل وإشعاره بالذنب كلما سمح بتغليب الغرائز والشهوات على مقتضيات الحياة الاجتماعية.

وعلى ضوء ذلك التقسيم للنفس البشرية فسر فرويد السلوك الإجرامي بأحد أمرين: إما إخفاق العقل "الأنا" عن تهذيب النفس "الأنا الدنيا" وعجزه عن تحقيق التوافق بين الميول والنزعات الغريزية وبين القيم والمبادئ السائدة في المجتمع، وإما انعدام الضمير "الأنا العليا" أو عجزه عن ممارسة وظيفته في السمو بهذه الميول والنزعات الغريزية وذلك لعدم قيامه بتأنيب العقل "الأنا"، وفي كلتا الحالتين تنطلق النزعات الغريزية من منطقة اللاشعور إلى

منطقة الشعور دون أي احترام أو تقيد بالقواعد والضوابط الاجتماعية والأخلاقية الواجبة الاتباع (Dian C, 2003).

وقدم فرويد صوراً عديدة لما يحدث للنفس البشرية من خلل يؤدي إلى ارتكاب الجريمة نذكر من ذلك عقدة الذنب وعقدة أوديب ، ويقصد "بعقدة الذنب" ما يصيب الشخص من شعور بعد ارتكاب جريمة ما أو سلوكاً غير مشروع نتيجة عدم ممارسة الضمير وظيفته في مراقبة العقل وردعه، وينتاب الشخص هذا الشعور عندما يستيقظ الضمير ويستعيد وظيفته في تأنيب العقل واشعاره بالذنب، وقد يسيطر هذا الشعور بالذنب على الفرد لدرجة الإحساس بأنه جدير بالعقاب، فيندفع تحت تأثير هذا الإحساس بالذنب إلى ارتكاب الجريمة مفضلاً في ذلك ألم العقوبة حتى يتخلص من الألم النفسي الذي يعانيه ، وغالباً ما يحرص هذا النوع من المجرمين على ترك أدلة أو آثار تساعد في التعرف والقبض عليه وقد يصل به الأمر إلى حد الاعتراف بجريمة لم يرتكبها ، أما "عقدة أوديب" فتنشأ نتيجة صراع كامن في اللاشعور وتفسر ارتكاب بعض الجرائم ، ومؤدى "عقدة أوديب" أن الغريزة الجنسية للابن تتجه لا شعورياً نحو الأم والذي ينتج عنها إحساس الابن بالغيرة من أبيه نتيجة العلاقة العاطفية التي تربط الأب والأم، وفي نفس الوقت يشعر الابن نحو أبيه بالحب نتيجة قيام الأب برعاية هذا الابن وتلبية رغباته ومتطلبات حياته ، ونتيجة ذلك يتولد داخل الطفل شعور مزدوج بالحب والكراهية نحو أبيه ، واذا لم يقم العقل "الأنا" بوظيفته في ضبط هذه المشاعر ووضعها في إطارها الذي يتفق مع القيم والمبادئ السائدة في المجتمع فإن الابن سوف يقدم على ارتكاب الجريمة.

◄ تقدير النظرية:

أبرزت هذه النظرية دور الجانب النفسي للشخصية الإنسانية وتفسيره للسلوك الإجرامي، وهو ما كشف عن إمكانية علاج بعض طوائف المجرمين المصابين بخلل نفسي ، ومع ذلك فقد وجهت إلى هذه النظرية عدة انتقادات منها:

أولاً: حاولت هذه النظرية إرجاع كل صور سلوك الفرد وردود أفعاله إلى عامل نفسي، والحقيقة أن طريقة التحليل النفسي تؤدي إلى نتائج مبالغ فيها ولا يمكن التسليم بها بصورة كلية.

ثانياً: ليس صحيحاً أن ضعف الضمير أو الأنا العليا يقود حتماً إلى ارتكاب الجريمة، فهناك من الناس من يضعف ضميرهم ولكنهم لا يقدمون على ارتكاب الجريمة.

فقد أغفلت هذه النظرية دراسة العوامل الأخرى التي قد تساهم مع الخلل النفسي في إقدام الفرد على إتيان السلوك الإجرامي.

ثالثاً: يقود منطق النظرية إلى اعتبار أن جميع المجرمين يتميزون بالقسوة وغلظة القلب وانعدام العواطف وذلك كنتيجة منطقية لتخلف الأنا العليا وسيطرة الأنا الدنيا، وهذه

النتيجة لا يمكن التسليم بها حيث أثبتت الدراسات والأبحاث أن هذه الصفات لا تصدق على النتيجة لا يمكن التسليم بها حيث أثبتت الدراسات والأبحاث أن هذه الصفات لا تصدق على (https://www.fsjes-agadir.info/vb/showthread.php?t=785).

◄ النظرية السلوكية:

يرى أصحاب هذه النظرية أنّ بعض السلوكات الإجرامية هي ثمرة تعلم تلك السلوكات الإجرامية أكثر مما هو ورثي، فالإجرام حسب هذه النظرية هو سلوك مكتسب بالتعلم، و يتوكد بالتعزيز الايجابي، أي أنّ الأشخاص لا ينشئون مجرمين فطريا بل يتعلمون الإجرام عن طريق ملاحظة النماذج أو بالتجربة المباشرة.

ويشير "بندورا" إلى أنه بالإضافة إلى التعزيز توجد عملية التقمص، حيث يتعلم الناس أنواع السلوك المختلفة من خلال مراقبة أفعال الآخرين، وتوصل إلى مصادر تعلم السلوكات الإجرامية، وقدم تصنيفا للنماذج التي يتبناها الأطفال، وصنفها إلى ثلاثة (03) نماذج وهي:

- 1 يمكن أن يتعلم الطفل الإجرام من عائلته.
- 2 -يمكن أن يتعلم الطفل الإجرام من محيطه المباشر (الرفاق، الحضانة، المدرسة، وغيرها).
- 3 -يمكن أن يتعلم الطفل الإجرام من وسائل الإعلام التي ما فتئت تشغر حيزا أكبر من الوقت كالانترنيت.

ويمكن أن تعزز عن طريق المكافئة، قبول واستحسان اجتماعي، هذا يساهم في تكوين طبع الفرد في المستقبل، فيميل الأفراد الذين تعلموا الإجرام إلى ممارسته في مواقف خاصة، عندما يكون الإجرام و السلوكات العنيفة ملائمة ظرفيا.

ذهب "فيري" في نفس المنحى حيث يقول في هذا الصدد: "كل الجرائم ناتجة عن ظروف فردية واجتماعية ويكون تأثيرها مختلفا حسب الظروف المحلية الخاصة".

ومن العوامل التي يأخذ "فيري" بعين الاعتبار: كثافة السكان، الرأي العام، مستوى التعليم، العادات، التقاليد، درجة التصنع، الدين، العائلة، الكحول، وقد أضاف ظروف أخرى مثل: ظروف الحياة الاقتصادية والاجتماعي إزاء المؤسسات العمومية (قانونية، سياسية، شرطة، سجون، وغيرها) (العيسوي، 2004).

2- الاتجاه الاجتماعي في تفسير الظاهرة الإجرامية:

يستند الاتجاه الاجتماعي في تفسير الجريمة، على عكس المذهب الفردي، إلى عوامل خارجية لا تتصل بالتكوين العضوي والنفسي للفرد، وإنما تتعلق بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وغيرها من الظروف المحيطة بالفرد ، وقد نشأ هذا المذهب الاجتماعي في تفسير الجريمة في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث أخضع علماء الاجتماع السلوك الإجرامي لنفس القواعد التي تخضع لها كافة صور السلوك الاجتماعي ، وقد تعددت الدراسات التي أجريت في هذا الخصوص واتسمت هذه الدراسات في بادئ الأمر بالطابع الفردي وذلك بدراسة حالات فردية وبحث نوعية معينة من الجرائم كل على حدة ، وفي تطور

لاحق وفي محاولة لوضع تفسير عام ظهرت بعض النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي استناداً لعوامل اجتماعية، وقد سلكت هذه الدراسات الأخيرة أحد طريقين:

الأول: دراسة صور التنظيم الإجرامي وعلاقته بمعدل الجريمة وذلك لمحاولة التعرف على كيفية ظهور الجريمة وارتباطها بالتنظيم أو التركيب الاجتماعي.

الثاني: دراسة الكيفية التي يصير الفرد وفقاً لها مجرماً بدلاً من أن يأتي سلوكه متمشياً مع القانون والضوابط الاجتماعية ولذلك تعددت النظريات الاجتماعية المفسرة للسلوك الإجرامي، إلا أن دراستنا سوف تقتصر على بيان أهم هذه النظريات وهي نظرية التفكك الاجتماعي، نظرية المخالطة الفارقية، نظرية النظام الرأسمالي وذلك على النحو التالي:

1-2- نظرية التفكك الاجتماعى:

تستند هذه النظرية في تفسيرها للجريمة إلى ما يسود المجتمع من تتازع أو تضارب وهو ما يعبر عنه بالتفكك الاجتماعي ، وفي دراستهم لبيان علاقة التفكك الاجتماعي بالجريمة ميز أنصار هذه النظرية بين أنواع المجتمعات من ناحية وبين تطور حياة الفرد داخل نفس المجتمع من ناحية أخرى. فمن ناحية، ميز أنصار هذه النظرية بين المجتمع الريفي البدائي ومجتمع الحضر الحديث حيث لاحظوا أن المجتمع الريفي يتميز بالانسجام والرقابة المتبادلة بين أعضائه وتسوده مجموعة متشابهة من القيم والعادات والتقاليد، ويعيش أفراده حياة مشتركة لخدمة مصالح الجماعة ولذلك تخلو حياتهم غالباً من النزعة الفردية والصراعات

المتبادلة، وقد ترتب على ذلك انخفاض معدل الجريمة بصورة كبيرة داخل المجتمع الريفي. وعلى العكس من ذلك فإن طبيعة الحياة داخل المجتمع الحديث تتسم بالتعقيد والتشابك وتضارب المصالح وما نتج عن ذلك من تصارع بين أفراده الذين غالباً ما ينحدرون من مجتمعات متباينة في عاداتها وتقاليدها ، ولذلك تسود في هذا المجتمع روح الفردية ومحاولة تحقيق كل فرد لمصلحته الشخصية ولو على حساب الآخرين دون مراعاة للقيم والمبادئ والضوابط اللازمة للحياة في المجتمع وهو ما يقود الفرد إلى مخالفة القانون وارتكاب الجريمة.

ومن ناحية أخرى، فإن الفرد وخلال مراحل حياته المختلفة يتعامل مع مجموعات متتوعة من الأشخاص المحيطين به، ففي مرحلة الطفولة يعيش الطفل في أسرته ويتلقى داخلها ما يؤثر على سلوكياته وتصرفاته ومنها سلوكه الإجرامي. فلو كان الوالدين أو أحدهما يمثل قدوة سيئة فسوف يأتي سلوك الطفل مخالفاً للقيم الاجتماعية، ولو فرض وكان أبواه صالحين ولقناه القيم والمبادئ الأخلاقية فإنه سوف يخرج في مرحلة تالية ليتعامل مع جماعة من الأشخاص المختلفين في سلوكياتهم وتصرفاتهم وذلك في مجتمع المدرسة ثم مجتمع الأصدقاء ومجتمع العمل ،وهذا التطور في تعاملاته وفقاً لتطور مراحل عمره قد يضعه، خاصة في المجتمعات الحديثة، في تتاقض وأزمة اختيار ما بين السلوك القويم والسلوك خاصة في المجتمعات الحديثة، في النهاية إلى انتهاج السلوك الإجرامي.

2-2-نظرية المخالفة الفارقية: تنسب هذه النظرية إلى عالم الاجتماع الأمريكي "سذرلاند"، الذي يسلم بنظرية التفكك الاجتماعي وبما خلصت إليه من نتائج ومع ذلك فقد وضع نظرية جديدة لتفسير السلوك الإجرامي باعتباره ظاهرة اجتماعية ، ويرفض "سذرلاند" تفسير السلوك الإجرامي باعتباره تعبيراً عن مجموعة من الحاجات، تأسيساً على أن السلوك غير الإجرامي يأتي هو الآخر تعبيراً عن نفس الحاجات ، فالحاجة كما تصلح لتفسير السلوك الإجرامي تصلح أيضاً وبنفس الدرجة لتفسير السلوك المطابق للقانون ، فالحاجة إلى المال قد تدفع الشخص إلى السرقة وقد تدفعه إلى مضاعفة العمل الشريف ، ويرى "سذرلاند" أن السلوك الإجرامي يأتي من خلال التعلم فهو ليس سلوكاً موروثاً، فالشخص يكتسب السلوك الإجرامي من خلال اختلاطه بالأشرار وأصدقاء السوء وانفصاله عن الجماعة التي تحترم القانون ، مع ملاحظة أن السلوك الإجرامي وفقاً لما يراه "سذرلاند" يتم تفسيره من خلال التعلم المباشر القائم على العلاقات الشخصية المباشرة، ولذلك يرى "سذرلاند" أن وسائل الإعلام، باعتبارها وسائل تعليم غير مباشرة، تلعب دوراً ثانوياً في هذا الخصوص ،وهناك عدة عوامل تساهم في تحديد مدى تأثر الفرد بجماعة معينة عند وإختلاطه بها وهي:

أولا: أسبقية تأثر الفرد بالسلوك السائد في جماعة معينة سواء كان هذا السلوك مطابقاً للقانون أم مخالفاً له، فيستمر تأثر الفرد بسلوكيات هذه الجماعة رغم اختلاطه بجماعات أخرى.

ثانيا: استمرار التأثر فترة من الزمن تسمح للفرد باكتساب مسلك الجماعة في مخالفة القانون.

ثالثا: عمق التأثير الذي يتعرض له الفرد داخل هذه الجماعة ومدى فاعليته في دفعه إلى طريق الإجرام، وهذا يتوقف على حدة وقوة التأثير الذي تمارسه الجماعة المخالطة للفرد على سلوكه الإجرامي.

وقد احتل النتظيم الاجتماعي أهمية كبيرة في نظرية "سذرلاند"، فالسلوك الإجرامي ما هو إلا انعكاس للتنظيم الاجتماعي السائد، فاختلاطات الفرد مع غيره تعتمد إلى حد بعيد على النتظيم الاجتماعي، وهذا التنظيم قد يبني بطريقة تشجع على ظهور السلوك الإجرامي وقد يبنى بطريقة تحول دون ذلك.

لا شك أن هذه النظرية قد لفتت الأنظار إلى أهمية العلاقات الشخصية للفرد وما قد ينتج عن ذلك من اختلاط بمجموعات إجرامية تؤثر تأثيراً سيئاً على سلوكياته مما يدفعه إلى ارتكاب الجريمة، ومع هذا يؤخذ عليها ما يلي:

- فمن ناحية أولى، أغفلت النظرية دور العوامل الفردية وما يصيب الشخص من خلل عضوي أو نفسي في الدفع إلى ارتكاب الجريمة.
- ومن ناحية ثانية، فكرة التعلم التي اتخذتها النظرية أساساً لتفسير السلوك الإجرامي لا يمكن التسليم بها، لأنه لو كان الشخص يتعلم الإجرام من مخالطته للمجرمين، فمن الذي

علم المجرم الأول أسلوب ارتكاب الجريمة ، بل إن البعض قد ذهب إلى القول بأن السلوك غير الإجرامي هو الذي يتم اكتسابه من خلال التعلم.

• ومن ناحية ثالثة ، تقود النظرية إلى نتائج لا يمكن التسليم بها، وهي أن الذين يخالطون المجرمين سوف يرتكبون الجريمة وهو أمر لا يثبت الواقع صحته، وإلا لاعتبر رجال الشرطة وأعضاء النيابة وغيرهم ممن يخالطون المجرمين ممن يخالفون القانون ويرتكبون الجريمة، فهؤلاء يخالطون المجرمين ومع ذلك لم تنتقل إليهم عدوى ارتكاب الجريمة، وفي المقابل يثبت الواقع مخالطة البعض لأفراد يحترمون القانون ومع ذلك يرتكبون الجريمة.

2-3- نظرية النظام الرأسمالي:

ظهر التفسير الاقتصادي للظاهرة الإجرامية بصورة واضحة على يد "ماركس وأنجلز "أصحاب فكرة النظام الشيوعي الاشتراكي ، وترتكز هذه النظرية على ما يشوب النظام الرأسمالي من مساوئ وما يتميز به من غياب لفكرة العدالة الاجتماعية ، فالنظام الرأسمالي يؤدي إلى فتح باب المنافسة غير المشروعة بين التجار مما يؤدي إلى احتكار السلع والخدمات ويدفعهم إلى بذل الأساليب غير المشروعة لتحقيق أكبر ربح مثل الغش والاحتيال والمبالغة في رفع السعار والانتقاص من جودة السلع والخدمات التي يقدمونها. وتظهر مساوئ النظام الرأسمالي كذلك في التفاوت الهائل في مستوى معيشة طبقة أصحاب العمل وطبقة العمال،

وما يقوم به أرباب العمل من استغلال للعمال وتشغيل النساء والأطفال وزيادة عدد ساعات العمل وعدم إعطاء العامل الأجر الذي يستحقه، علاوة على انخفاض مستوى التعليم والرعاية الصحية لدى طائفة العمال، الأمر الذي يؤدي إلى انتشار الفقر والبطالة بين أفراد الطبقة العاملة وزيادة ثراء الطبقة الرأسمالية، وهذه بلا شك عوامل تدفع إلى ارتكاب الجريمة.

وتحت تأثير هذه الأفكار نشر العالم الهولندي "بونجر" كتاباً في عام 1905 عن "الجريمة والظروف الاقتصادية" انتقد فيه النظام الرأسمالي لأنه يولد انعدام المسئولية الاجتماعية ويدفع إلى ارتكاب الجريمة بسبب ما يسود هذا النظام من ظلم للطبقات الاجتماعية الفقيرة يدفعهم لارتكاب الجريمة في محاولة منهم لتحسين أحوالهم والتنفيس عما بداخلهم من حقد تجاه طبقة الرأسماليين وذلك من ناحية، ومن ناحية أخرى يدفع النظام الرأسمالي بسبب ما يؤدي إليه هذا النظام من تشجيع للطبقات الرأسمالية على ارتكاب العديد من الجرائم الاقتصادية.

ولا شك أن هذه النظرية قد لفتت الأنظار إلى دور العوامل أو الظروف الاقتصادية في الدفع الى ارتكاب الجريمة، خاصة فيما يتعلق بتفسير ارتكاب جرائم الاعتداء على الأموال ، ومع ذلك فقد وجهت لهذه النظرية بعض الانتقادات:

- من ناحية، لا تصلح هذه النظرية لإعطاء تفسير مقبول لارتكاب جرائم الاعتداء على الأشخاص أو جرائم الاعتداء على العرض، وعليه فالظروف الاقتصادية لا يمكن الاستتاد اليها دون غيرها في تفسير الظاهرة الإجرامية.
- ومن ناحية أخرى، فإن الواقع يكذب هذه النظرية حيث أنه لا يمكن القول بأن المجتمعات الاشتراكية تخلو من ظاهرة ارتكاب الجريمة، كما أنه لم يثبت أن جميع أفراد المجتمع الرأسمالي قد سلكوا طريق الجريمة.

2-4- نظرية الوسط الاجتماعى:

صاحب النظرية هو العالم الاجتماعي "لاكساني" (Laxani) الذي كان أستاذ في الطب الشرعي بمدينة ليون بفرنسا، ركز على التأثير البالغ للوسط الاجتماعي في مجال خلق الجريمة، تتلخص نظريته فيما أعلنه من أنّ المجتمعات هي التي تصنع المجرمين وأنّ المجتمعات ليس بها من المجرمين أكثر مما تستحق، وظروف المجتمع هي التي تحدد عدد ونوع الجرائم التي توجد فيه، وهذا هو الذي يفسر الظاهرة الإجرامية وتتوعها من مجتمع لآخر، فكل مجتمع يصنع من المجرمين والجرائم بقدر ما تنتجه ظروفه، ولا يوجد به أقل أو أكثر من هذا القدر، فلكل نموذج من المجتمعات نموذجه الخاص به من الإجرام.

2-5- نظرية التأثير النفسي الاجتماعي:

صاحب النظرية هو العالم الاجتماعي "تارد" (Tard) حيث يرى أنّ الفرد لا يرتكب الجريمة لخلل في تكوينه العضوي أو النفسي أي لسبب بيولوجي، إنما يرتكبها تحت وطأة مؤثر نفسي اجتماعي هو التقليد، ومن ثم صاغ قانونه الخاص بأثر التقليد في الدفع إلى الجريمة، وحصر تأثير البيئة على السلوك الإجرامي للفرد في "التقليد" الذي يعد من وجهة نظره إجابة على سؤال لماذا أجرم الفرد؟.

√ نقد النظرية:

للتقليد دور أساسي في تحديد تأثير البيئة على الفرد، والقول أن الفرد يجرم لأنه يقلد غيره ويحاكيه في سلوكه، هو قول ينطوي على المبالغة، ليس بالعامل الوحيد الذي يفسر الإجرام، والدليل على ذلك ليس كل أفراد المجتمع مجرمين إنما فئة من أفراده فقط، ولو كان التقليد هو العامل الوحيد لقلد كل أفراد المجتمع بعضهم بعضا، لكن نلاحظ أنّ هناك أشخاص لا يقلدون المجرم الذي ارتكب الجريمة، وإذا صبح أنّ التقليد هو العامل الذي يتحكم على سلوك أفراد المجتمع فكيف يمكن تفسير اقتصار دور التقليد على الجانب السيئ فقط، بمعنى أن من أجرم لم يفعل سوى تقليد المجرمين دون أن يقلد سواه من الشرفاء الذين خضعوا للعوامل ذاتها التي خضع لها المجرم.

6-2 نظرية البنيان الاجتماعي الثقافي:

حسب "دوركايم" السلوك الإجرامي يرتبط بالهيكل الاجتماعي والثقافي في المجتمع، والجريمة ظاهرة اجتماعية عادية، حيث أنها تظهر في كل مجتمع إنساني، بل أنها تعد بالنسبة لكل مجتمع عاملا من عوامل الصحة العامة للمجتمع، فهي إذن ليست ظاهرة شاذة غريبة، بل هي مألوفة، بالتالي الباحث لا يرجع سبب الجريمة إلى عيوب الفرد أو في المجتمع، إنما سببها التنظيم الاجتماعي وثقافة المجتمع الذي ترتكب فيه الجريمة، ومن جهة أخرى أكد "دوركايم" أنّ الإجرام يجب أن يقهم ويفسر لا بالنظر إلى الجريمة في حد ذاتها، ولكن بالنظر إليها في علاقتها بثقافة معينة في الزمان والمكان، مثلا بحث عن أسباب الانتحار في نماذج مختلفة من الجماعات والمجتمعات، فلاحظ أنه نتج من ضعف القيم الاجتماعية وقوة الضغط الذي يمارسه المجتمع على أفراده في مواجهة الطموح المتزايد والمتجه لاكتساب الأموال والترقى الاجتماعي، وهو طموح يولده لدى كافة أفراد المجتمع الصناعي الرأسمالي الذي هو في مرحلة تطور كامل، هذا الضعف في دور القيم أطلق عليه تعبير "اللانظام".

3- الاتجاه التكاملي في تفسير الظاهرة الإجرامية:

من دراسة النظريات التي حاولت تفسير السلوك الإجرامي، سواء تلك التي تتمي للاتجاه الفردي أو تلك التي قيل بها في نطاق المذهب الاجتماعي، تبين عدم صلاحيتها لتفسير الظاهرة الإجرامية باعتبارها ظاهرة عامة، ويرجع فشل هذه النظريات إلى أن كلاً منها

اكتفى بالتركيز على دراسة عامل واحد من العوامل الدافعة إلى ارتكاب الجريمة وأغفلت تماماً دور العوامل الأخرى أو أعطتها دوراً هامشياً في تفسير السلوك الإجرامي. ونتيجة ما وجه من انتقادات شديدة إلى كل من المذهب الفردي والمذهب الاجتماعي، حاول علماء الإجرام المحدثين تفسير الظاهرة الإجرامية استناداً إلى الجمع بين العوامل الفردية المتعلقة بالتكوين البدني والنفسي للفرد وبين العوامل الخارجية المحيطة به والتي تتعلق بالبيئة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وغيرها وقد أطلق على هذا المذهب أو الاتجاه "التفسير التكاملي للظاهرة الإجرامية".

وقد تعددت النظريات التي قيل بها ضمن هذا الاتجاه التكاملي في تفسير الظاهرة الإجرامية وسوف نعرض لدراسة أهم هذه النظريات وهي نظرية التكوين أو الاستعداد الإجرامي التي قال بها العالم الإيطالي دي توليو.

أ/التكوين أو الاستعداد الإجرامي لدي توليو: يعتبر "دي توليو" (DI tulio)عالم ايطالي من تلاميذ "لومبرزرو"، شغل وظيفة أستاذ الأنثروبولوجيا الجنائية في جامعة روما، بالإضافة كونه كان كبير الأطباء في أهم السجون بمدينة روما أجرى تجارب عديدة في مؤسسات الوقاية والعقاب بروما، جاء "دي توليو" بنظرية من أشهر النظريات البيولوجية الحديثة وتسمى بنظرية التكوين الإجرامي أو الاستعداد.

لم تقتصر هذه النظرية على فكرة تعدد الأسباب التي تؤدي إلى تحقق السلوك الإجرامي، وإنما بينت الكيفية التي من خلالها يحدث التفاعل بين هذه الأسباب المتعددة في إنتاج الظاهرة الإجرامية.

وتقوم هذه النظرية على أن المجرم يتوافر لديه استعداد بعدم تقبل قواعد السلوك الاجتماعي واحترام الآخرين في المجتمع، وهو ما يمكن أن يطلق عليه الاستعداد الإجرامي لدى الفرد ، ولكن هذا الاستعداد الإجرامي يعتبر حالة ساكنة لا تؤدي بالضرورة إلى ارتكاب الجريمة وإنما تخلق لدى الفرد ميلاً تجاه الإجرام ، هذا الميل لا يتحول إلى تتفيذ فعلي للجريمة إلا إذا اقترن وتفاعل مع عوامل أخرى خارجية، بحيث يمكن القول أن الجريمة ما هي إلا نتيجة تفاعل عوامل داخلية تتعلق بتكوين الشخص وعوامل خارجية تتعلق بالبيئة المحيطة به.

وذهب "دي توليو "إلى أن الكشف عن الاستعداد الإجرامي لدى الفرد يتطلب دراسة متكاملة لتكوينه وشخصيته من ثلاث نواحى وهى:

- الناحية الأولى تتعلق بدراسة الأعضاء الخارجية لجسم الإنسان للتعرف على ما يتوافر لديه من شذوذ، حيث لاحظ دي "توليو "تميز المجرمين عن غير المجرمين بنسبة كبيرة من العبوب الجسمانية.
 - الناحية الثانية تتعلق بدراسة وظائف الأعضاء والأجهزة الداخلية للجسم كالجهاز الدوري والتنفسي والبولي والهضمي والتناسلي، ودراسة إفرازات الغدد إلى غير ذلك، وقد

لاحظ "دي توليو" وجود خلل في الجهاز البولي والعصبي والبولي لدي المجرمين بنسبة أكبر من نسبتها لدى غير المجرمين.

• الناحية الثالثة تتعلق بدراسة الناحية النفسية للفرد للوقوف على مدى نشاط غرائزه وحاجاته. وقد لوحظ أن المجرم غالباً ما يكون مصاباً بشذوذ في بعض الغرائز مثل الشذوذ الذي يصيب غريزة التملك فيدفع الفرد إلى ارتكاب جرائم اعتداء على الأموال، والشذوذ الذي يصيب غريزة الدفاع فيؤدي بالفرد إلى ارتكاب جرائم اعتداء على الأشخاص، والشذوذ الذي يصيب الغريزة الدفاع فيؤدي بالفرد إلى ارتكاب جرائم اعتداء على الأشخاص، والشذوذ الذي يصيب الغريزة الجنسية فيرتكب الفرد نتيجة لذلك جرائم اعتداء على العرض.

واستناداً إلى فكرة الاستعداد الإجرامي قسم "دي توليو" طائفة المجرمين المجانين إلى نوعين: المجرم المجنون، والمجنون المجرم.

• فالمجرم المجنون هو شخص يرجع ارتكابه للجريمة إلى تكوين كامن فيه وسابق على إصابته بالجنون، ولذلك فإن شفاء هذا المجرم من جنونه لا يمنع من احتمال عودته إلى ارتكاب الجريمة لأن لديها لاستعداد الإجرامي لذلك، وهذا الاستعداد يتصف بالثبات والاستمرار. أما المجنون المجرم فيرجع سبب ارتكابه للجريمة إلى إصابته بالجنون فقط، ولذلك فإن شفاء هذا المجرم من جنونه يؤدي إلى زوال سبب إجرامه نظراً لعدم توافر استعداد إجرامي لديه سابق على حالة الجنون.

تميزت هذه النظرية بالنظرة التكاملية في تفسير الظاهرة الإجرامية مستندة في ذلك إلى العوامل الفردية المتعلقة بتكوين المجرم وشخصيته وإلى العوامل الخارجية المحيطة به، وهي

بذلك تجنبت التطرف الذي اتسمت به نظريات كل من الاتجاه الفردي والاتجاه الاجتماعي كما سبق بيانه، ومع ذلك فقد أخذ على هذه النظرية بعض الملاحظات وهي:

- أولى هذه الملاحظات، أن فكرة الاستعداد الإجرامي يصعب التسليم بها لكونها لا تصدق على جميع أنواع الجرائم، لأن الجريمة كواقعة قانونية تختلف من زمان لآخر ومن مكان لآخر حسب ما يسود مجتمع ما في زمان ما من قيم ومصالح تدفع المشرع إلى التدخل لحمايتها وهو ما يطلق عليه "الجريمة المصطنعة"، وعليه فإن فكرة الاستعداد الإجرامي لا تصلح لتفسير هذه النوعية من الجرائم. ولذلك قيل بأن فكرة الاستعداد الإجرامي تصلح فقط لتفسير ما يطلق عليه تعبير "الجريمة الطبيعية" التي قال بها "جاروفالو" وهي الجريمة التي تتعارض مع القيم الأخلاقية والاجتماعية الراسخة في الضمير الإنساني مثل جريمة القتل وجريمة السرقة.
 - الثاني هذه الملاحظات، أن هذه النظرية تقود إلى اعتبار العوامل الاجتماعية غير كافية بمفردها لدفع الفرد إلى ارتكاب الجريمة، باعتبار أن ذلك لا يتم إلا إذا تفاعلت مع استعداد إجرامي كامن لدى الشخص وما عليها إلى أن توقظه لتحدث الجريمة.

ولا شك أن هذ ا القول لا يمكن التسليم بصحته في جميع الفروض، لأنه قد ترتكب الجريمة تحت تأثير العوامل الخارجية وحدها كما هو الحال بالنسبة للزوج الذي يفاجأ زوجته متلبسة بالزنا فيقتلها في الحال هي ومن يزني بها، في هذه الحالة يرتكب الزوج جريمته تحت تأثير ظروف وعوامل خارجية دون أن يتوافر لديه استعداد إجرامي سابق ، ومع ذلك يمكن

القول أن هذا الزوج قد توافر لديه استعداد إجرامي عارض تم إثارته بهذا المؤثر الخارجي ثم حدث تفاعل بينهما أدى إلى ارتكابه للجريمة.

وعلى أية حال فإن هذه النظرية لاقت تأييد واسع من جانب الفقه الحديث الذي يفضل تسميتها بنظرية "الاستعداد الاجتماعي أو ألانحرافي" ذلك أن هذه التسمية تعتبر أكثر شمولاً من تعبير "الاستعداد الإجرامي"، ويسمح بتفسير الجريمة كواقعة قانونية متغيرة بحسب الزمان والمكان، كما يطلق جانب من الفقه على هذه النظرية تعبير "نظرية العقلية اللااجتماعية" ، وهو تعبير يتفق في معناه مع فكرة الاستعداد اللااجتماعي.

ومجمل القول أن تفسير الظاهرة الإجرامية تفسيراً علمياً يجب أن يستند إلى الجمع بين العوامل الفردية والعوامل الخارجية.

(محاضرات بشير زغلول

(https://www.ingdz.net/forum/index.php?topic=32736.0

تعتبر نظرية "دي توليو" من أهم النظريات التي لقيت ترحيبا واسعا في علم الإجرام، وبلغ صداها إلى خارج ايطاليا، حيث أيدها كثير من العلماء الإجرام لاسيما في ألمانيا وفي فرنسا وفي أمريكا الجنوبية.

مما يثبت أهمية هذه النظرية أن الكثير من النظريات التي جاءت في ما بعد تنفت نفس الفكرة التي قامت عليها نظرية التكوين الإجرامي، وعبرت عنها بعبارات مشابهة مثل " الميل الإجرامي" أو "الفاسد الغريزي" أو "التكوين الفاسد" ، مما ساعد هذه النظرية على

النجاح تفاديا للغلو والتطرف في تفسير الظاهرة الإجرامية وأخذها بعوامل أهملتها نظريات أخرى.

مع ذلك وجهت لها انتقادات لنظرية "دي توليو "أهمها:

*الأخذ بفكرة التكوين الإجرامي بإطلاق في ميع الجرائم، بينما هناك بعض الجرائم الطفيفة التي لا يمكن إرجاعها إلى الاستعداد السابق للإجرام لدى مرتكبها، مثلا جريمة عدم تسجيل مولود في الحالة المدنية .

* إنكار أي دور للعوامل الخارجية مهما كانت أهميتها في تفسير الظاهرة الإجرامية دون وجود استعداد داخلي للإجرام والأخذ بهذه الانطلاقة يتنافى مع حقائق الأمور وحقيقة بعض الجرائم، مثال من يجد زوجته متلبسة بالخيانة الزوجية فيقتلها هي ومن يزني بها، ففي هذا المثال الاستعداد للإجرام هو عارض وليس فطري ولا سابق وإنما ولده الانفعال النفسي لدى الزوج من رؤية زوجته تخونه.

محاضرة رقم (3):

علاقة علم الإجرام بالعلوم الأخرى

أولا: علم الإجرام والقانون الجنائي.

ثانيا: علم الإجرام وعلم النفس.

ثالثا:علم الإجرام وعلم التحقيق الجنائي.

رابعا:علم الإجرام وعلم النفس الجنائي.

1-علاقة علم الإجرام بالقانون الجنائى:

يعرف القانون الجنائي بمعناه الواسع بأنه مجموع القواعد التي تحدد التنظيم القانوني للفعل المجرم، ورد الفعل إزاء مرتكب هذا الفعل ، سواء بتطبيق عقوبة أو تدبير امن، كما يشمل أيضا القواعد الإجرائية التي تنظم الدعوى الجنائية (جابر، ص: 45).

كما يطلق أيضا القانون الجنائي كذلك – بمعناه الضيق كمرادف لقانون العقوبات – أي مجموعة القواعد الموضوعية الخاصة بالتنظيم القانوني للعقل المجرم والعقاب أو التدبير الاحترازي(جابر، ص:45).

وإذا تفحصنا العلاقة القائمة بين علم الإجرام والقانون الجنائي نجدها نتائج بين نقط التشابه والاختلاف:

√ أوجه التشابه:

- إن الجرائم المنصوص عليها في القانون الجنائي والمعاقب عليها بمقتضاه هي نفسها التي يراها علم الإجرام سلوكات شاذة ومنحرفة يجب تقويمها.

-إن كلا العلمين يهدف إلى حماية الفرد المجتمع ومكافحة الجريمة عن طريق تقويم اعوجاج سلوك الجاني عن طريق العقاب كما يراه القانون الجنائي،أو عن طريق العلاج والوقاية كما يراه القانون الجنائي، أو عن طريق العلاج والوقاية كما يراه القانون الجنائي، أو عن طريق العلاج والوقاية كما يراه علم الإجرام.

-إذا كانت غاية القانون الجنائي تتجه إلى وضع قواعد يراها ضرورية لسلامة النظام العام وامن المواطنين، فان علم الإجرام يساعده في بلوغ هدفه بما يقدمه من دراسات و معلومات حول أسباب الإجرام وشخصية المجرمين.

√ أوجه الاختلاف:

- الاختلاف في الموضوع لان موضوع علم الإجرام هو دراسة الجريمة بصفتها ظاهرة الجتماعية، بينما ينصب موضوع القانون الجنائي على وضع قواعد زجرية للسلوكات المنحرفة.

- القانون الجنائي يعني بدراسة النصوص الجنائية وتحديد عناصر الجريمة فيها بينها يهتم علم الإجرام يكشف العوامل الكامنة وراء السلوك كل سلوك إجرامي.

- إذا كان القانون الجنائي يخضع لمبدأ الشرعية حيث تخض ع إجراءات البحث والإيقاف والتحقيق والمحاكمة لنصوص دقيقة تحت طائلة بطلانها، حيث يعتبر مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات قاعدة أساسية في القانون الجنائي في السياسات الجنائية المعاصرة، فان علم الإجرام يرى في ذلك جمودا وعائقا في إيقاع الجزاء المناسب الذي قد لا يتطابق مع العقوبة

المحددة مسبقا من طرف المشرع لاختلاف مرتكبي الجرائم لأنه في نظره لا توجد جرائم بقدر ما يوجد مجرمون(قيلش،2014،ص:22).

2- علاقة علم الإجرام بعلم النفس:

يهدف علم النفس إلى دراسة الإنسان لمعرفة سلوكه داخل المجتمع من خلال التركيز على شخص المجرم من جميع النواحي باعتبار سلوكه نتاج لتكوينه العضوي الفيسيولوجي والنفسي.

فعلم النفس الجنائي ينصب على تتاول السلوك الإجرامي من الناحية السيكولوجية حيث يتتبع اثر التركيب النفساني للإنسان على سلوكه الإجرامي من خلا تفاعله مع محيطه البشري، أن العامل النفسي يعتبر ضابطا ومعيارا في تمييز الشخص العادي عن الشخص غير العادي، بالتالي الوصول إلى الأسباب الكامنة في الشخصية الإنسانية والتي تدفع الفوه لارتكاب بعض السلوكات المنحرفة (قيلش،2014،ص:27).

✓ أوجه التباعد بين علم الإجرام وقانون العقوبات:

1- يضم قانون العقوبات القواعد القانونية التي تحدد أنماط السلوك الإجرامي المحظور والجزاء الجنائي حال وقوع انتهاك للقاعدة القانونية في صور العقوبة أو التدبير الاحترازي ومن ثم فهو نظاما قانونيا وليس علما ، بينما يتمثل علم الإجرام في مجمل الدراسات والأبحاث التي تعالج الجريمة ليس بحسبانها فكرة قانونية وإنما منظورا إليها كسلوك إنساني

وكظاهرة في حياة الفرد والجماعة وذلك بغية وصف ظاهرة الإجرام والكشف عن الأسباب الفردية والاجتماعية الدافعة إليها بهدف اقتراح التدابير المناسبة لمكافحة الظاهرة.

2- لا يدخل في اهتمام قانون العقوبات إلا ما يعتبره المشرع جريمة في حين أن علم الإجرام وإن تقيد غالبا بالجريمة بمعناها القانوني إلا أنه يتجاوز أحيانا هذا المعنى ليشمل مظاهر الانحراف ولو لم يصدق عليها وصف الجريمة من الناحية القانونية مثل: ظاهرة التسرب العلمي، الكذب.

3- المجرم في قانون العقوبات يشمل من يسبغ عليهم المشرع هذا الوصف من خلال ارتكابهم ما يعد جريمة من الناحية القانونية، أما علم الإجرام فيوسع أحيانا من هذا المفهوم ليشمل بالدراسة الحالات التي تتطوي فيها الشخصية أعلى خطورة إجرامية تتذر بارتكاب جريمة مستقبلا.

4 قانون العقوبات يتقيد في تحديده لفكرتي الجريمة والمجرم بمبدأ شرعية الجرائم و العقوبات دون أن يحيد عنه بما يستتبع هذا المبدأ من إسناد أمر التجريم إلى المشرع فلا جريمة إلا بنص من القانون، أما علم الإجرام فلا يتقيد دائما بذلك المبدأ وإنما قد تتسع دائرة دراساته إذا ما كان فهم بعض الجرائم القانونية يستوجب الإلمام ببعض مظاهر الإجرام والانحراف غير القانونية، يستوي أن تكون صادرة عن أشخاص اكتسبوا وصف الجاني من الناحية القانونية بموجب حكم الإدانة البات أم كانت صادرة عن أشخاص لم يعاقبوا لامتناع مسؤوليتهم الجنائية.

√ أوجه التقارب بين علم الإجرام وقانون العقوبات:

1- قانون العقوبات يؤثر في علم الإجرام من حيث أنه يمد الدراسات الإجرامية بالإطار الذي ينبغي أن تدور فيه بمعنى آخر القانون الجنائي هو الذي يحدد نطاق دراسات علم الإجرام الذي تتصب عليها دراسات علم الإجرام و يزوده بالمادة الأولية الخام لدراساته فمعظم أنماط السلوك الإجرامي التي تنصب عليها دراسات علم الإجرام هي أفعال نالت حظها ابتداء من التجريم التشريعي في مدونة العقوبات.

2- علم الإجرام قد ينشغل ببعض الظواهر التي يتحدد مفهومها بالمعنى الذي يسبغه عليها قانون العقوبات مثل: فكرة العود ة التي هي بحسب الأصل فكرة قانونية من أفكار قانون العقوبات يتلقفها علم الإجرام بذات مفهومها القانوني ليدخل في دائرة أبحاثه طائفة خاصة من المجرمين الذين سبق ارتكابهم لجرائم وسبق الحكم عليهم جنائيا مما يكشف عن خطورة شخصيتهم الإجرامية واحتمالية اقترافهم جرائم أخرى في المستقبل من الوصول إلى التدابير الكفيلة بالحيلولة بينهم وبين معاودة الإجرام من جديد.

3- علم الإجرام بدوره يؤثر في قانون العقوبات وأن دراسات هذا العلم هي الملهم الأساسي للكثير من النظم القانونية في قانون العقوبات.

4- دراسات علم الإجرام هي التي كشفت ضرورة تدخل قانون العقوبات بالتجريم لحالات من الخطورة الاجتماعية والإجرامية التي تتبئ عن احتمال وقوع الجريمة في المستقبل.

3-علاقة علم الإجرام بعلم التحقيق الجنائي:

يهدف علم التحقيق الجنائي إلى دراسة طرق إثبات الجريمة والبحث عن مرتكبها كمطابقة البصمات وفحص الأدوات المستخدمة في ارتكاب الجريمة وأجهزة التصوير.

وليس لهذا الفرع صلة مباشرة في علم الإجرام إلا بقدر ما يبين من ربط نمط إجرامي معين وبين الطرق المستخدمة في ارتكابه.

4- علاقة علم الإجرام وعلم النفس الجنائي:

يمكن الوقوف على نقاط الاشتراك التالية:

يعتبر علم النفس الجنائي من مصادر تمويل الثقافة القانونية، لان القاضي أو المحقق في القضايا الجنائية لا يمكنه الاطلاع على العديد من اعورا النفس البشرية ومعرفة الدوافع الكامنة وراء السلوك لإجرامي إلا من خلال فحوص طبية وتشخيص وخبرات نفسية تيسر له سبل البحث عن الحقيقة.

كما أن تجسيد السياسة العقابية والطرف التربوية اتجاه المنحرفين يعتمد أساسا على أفكار ونتائج دراسات علماء النفس، ولا سيما المختصون في علم النفس الإجرامي.

كما أن المشاريع العلاجية والوقائية و التهيلية في مجال مكافحة الجريمة وتطويقها يرتكز أساسا على معطيات طبية وسيكولوجية اجتماعية للسلوك الإجرامي .

المحاضرة رقم (04):

العوامل المؤدية للسلوك الاجرامي

لا يمكن فهم السلوك الإجرامي إلا على ضوء تلك الخبرة التي تشكل جزءا من عملية ديناميكية مستمرة، فالفرد يتمتع عادة بتكوين بيولوجي، نفسي خاص، ويتضح بقدرات ومهلات واتجاهات مختلفة واعية، يعيش أيضا في عالم اجتماعي تسوده العلاقات الفردية والاجتماعية والثقافية المتنوعة التي تؤثر في تكوين شخصيته ، وبالتالي فإن سلوك الفرد يرجع لأكثر من سبب يساهم بشكل أو بآخر في تكوين ذلك السلوك ، ورغم تعدد العوامل الدافعة إلى الجريمة فإنها ليست على درجة واحدة من الأهمية، فقد تكون بعض هذه العوامل مسببا رئيسيا للانحراف، وقد يكون البعض الآخر من الأسباب الثانوية أو المساعدة له، وهذه العوامل هي كما يلي:

1- العوامل البيولوجية (دور الوراثة):

نقصد بالعوامل البيولوجية هنا دور الوراثة في ظاهرة الإجرام، وقد اهتم الكثير من الباحثين بالجانب الوراثي ومنهم العالم "لمبروزو" الذي أرجع الجريمة إلى سمات وصفات تكوينية في الأفراد، فقد قطع على أن مثل هؤلاء الأشخاص ما ولدوا إلا ليصبحوا فيما بعد منحرفين أو مجرمين، المجرم بالوراثة حامل لكروموزوم الاجرام (XXX) وهذا ما أكده الدكتور (Medneek).

وللسلوك الإجرامي علاقة بالوراثة، لأنه وجد الكثير من المراهقين الجانحين تبين أن إباءهم الحقيقيين كانوا جانحين مجرمين، وهذا ما أدى إلى ظهور نظريات وبحوث متعددة

تؤكد دور الوراثة في السلوك الإجرامي، وأن الجريمة تنتقل من السلف إلى الخلف عن طريق الدم(قواسمية، 1992، ص:88).

كما قد يكون الإجرام سببه ضعف عقلي ونفسي أو تخلف أو عدم اكتمال النمو العقلي الذي يولد به الفرد، أو تحدث في سن مبكرة من عمره بسبب عوامل وراثية، ويؤدي به إلى نقص في الذكاء، وتتضح آثاره في ضعف مستوى أداء الفرد في المجالات التي ترتبط بالنضج والتعلم والتوافق النفسي، إلا أن أبحاث المختصين أكدوا أنه ليس هناك علاقة ما بين الذكاء ودرجة الإجرام، وأن المجرمين والأسوياء متماثلين في الذكاء وأن الضعف العقلي هو عامل من جملة العوامل المساعدة فقط.

كما تختلف نسبة الإجرام باختلاف الجنس، حيث يكثر الانحراف عند الذكور منه عند الإناث، كما تؤثر الغدد الصماء بشكل مباشر، وذلك من خلال اختلال التوازن وإفرازاتها الهرمونية المختلفة، على سبيل المثال زيادة هرمونات الغدة النخامية الأساسية يكون مصحوب بحياة متوترة ومشدودة ومعيشته مبالغ فيها وجرأة واندفاع و ميولات عدوانية، على عكس إفرازاتها تصاحبه حالة ركود وفتور وخجل ، كما تؤدي العاهات الجسدية على الجنوح مثل: (قصر القامة، العمى، الصم البكم، شلل الأطفال، وغيرها من التشوهات خاصة تشوهات الوجه -،...) ، وهذه العاهات تلعب دورا هاما في حياة المجرم نتيجة للنقص والحرمان الذي يجدونه في أنفسهم، وعدم التكيف مع المجتمع، مما يقوده للقيام بسلوكات مضادة للمجتمع(قواسمية، ص:100).

2. العوامل النفسية:

ترى المدرسة النفسية القديمة أن سبب الجريمة والتشرد هو إصابة الفرد بالمرض النفسي أو العقلي أو الصرع أو الجنون الخلقي. بينما ترى المدرسة النفسية الحديثة أن المرض النفسي في حد ذاته أو المرض العقلي أو الجريمة أو الجناح أو التشرد أو أي فعل شاذ آخر لا يقع تحت طائلة القانون يعتبر عرض لمرض قديم في التكوين النفسي للفرد، وسبب هذا المرض فساد الترقي الوجداني في عهد الطفولة المبكرة. ويفرز ذلك ظروف بيئته في الكبر، تدفع السلوك الشاذ سواء أكان جريمة أو تشرد أو أي فعل آخر خارج عن دائرة السواء. ويوضح العالم النفسي "فرويد"(FREUD):" الاضطرابات في الشخصية نتيجة كبت عنيف في الطفولة المبكرة مع إحباط شديد الكبر"، هذا الاضطراب في العاطفة هو الذي يهيئ للسلوك الشاذ الامتصاص الثقافي اللااجتماعي، فهو البوتقة التي تتضح فيها الروح الاجتماعية أو تحترق.

وإن العامل المسبب للانحراف هو الاضطراب العاطفي في عهد الطفولة المبكرة، فالانحراف يعبر بطريقة رمزية عن العقد النفسية، والتي تكونت في الطفولة لاشعوريا، فحالات السرقة القهرية ترمز إلى انتزاع الحب والحصول على العطف في سورة الشيء المسروق، ويرى فرويد أن الإجرام سببه عقدة الأوديب الناتجة عن حب الفرد لأمه لا شعوريا، ذلك الحب الجنسي الذي تمنع حقيقته تقاليد المجتمع، ومن ثم يسبب للطفل اضطرابا وضيقا نفسيا نتيجة للكبت العنيف (ماجدة كامل علام وآخر، 1985، ص:412).

كما يرى فرويد التشرد يرجع إلى الصراع بين الهو والأنا الأعلى في الطفولة المبكرة نتيجة للتضارب بين التكوين البيولوجي والغرائز الفطرية من جانب، ومطالب البيئة من الجانب الآخر، الذي يؤدي بدوره إلى كبت عنيف للدوافع الغريزية فتتوقف نمو بعض أجزائه للشخصية (علام،1985، ص:412).

√ تأثير الأمراض العقلية والاضطرابات النفسية في الظواهر الإجرامية: تتقسم الأمراض العقلية والاضطرابات النفسية إلى نوعين الاضطرابات المستقرة والاضطرابات المتطورة، وكل قسم يحتوى على:

1- الاضطرابات المستقرة:

1 1 - الضعف العقلى:

هو حالة مرضية تصاحب الشخص منذ ولادته، ويتمثل في وقف ممتلكاته الذهنية عند حد معين، دون مستوى النضج الطبيعي للعقل، ولهذا يطلق عليه أحيانا بالتخلف العقلي، ولهذه الحالة المرضية شكلين هما:

العته: وفيها فئتين، الفئة الأولى لها ذكاء الحيوان، والفئة الثانية لها ذكاء أقل من ثلاث سنوات، وكلهم مودعون في مراكز التخلف العقلي والمستشفيات.

البله: وهي حالة تعبر عن انخفاض شديد في نسبة الذكاء، ولكن لا تصل إلى مرحلة العته، وهي أدنى مستويات الذكاء، وللأبله مستوى عقلي يتراوح بين ثلاث سنوات وست سنوات، ولكن هذا لا يعنى أنّ الأبله لا يستطيع أن يستجيب إلى بعض مطالب الحياة

اليومية، كأن يؤدي بعض الواجبات الشخصية لنفسه كالعناية، والمحافظة على نفسه من التعرض للضرر.

يرجع أطباء الأمراض العقلية هذه الحالات إلى عوامل وراثية أو لتتاول المرأة الحامل بعض الأدوية والمخدرات، أو التعرض لأشعة فوق البنفسجية.

أما بالنسبة للآثار الإجرامية لهذه الفئات فعلماء الإجرام أكدوا أن الفئة الأولى هم اقل خطورة إجرامية، زيادة أن أغلبهم محجوزون في مراكز صحية، أما الفئة الثانية فهم يتميزون ببعض الممنوعات كالقتل والسرقة، لكن تتوافر لديهم خطورة إجرامية كبيرة إذا كانوا في حالة غضب.

الخلل العقلي (الجنون): يقصد به الاختلال الذي يصيب القوى الذهنية، والذي يؤدي إلى انحراف نشاطها، ويرجع الأطباء هذا الخلل إما لصدمات أو الارتجاج الدماغي، أو انفعالات شديدة، أو لبعض الأمراض مثل: مرض الألزايمر، ولهذه الحالة المرضية عدة أشكال:

الجنون العام: يؤثر هذا النوع على كل القوى العقلية والذهنية للمريض، حيث يتصف بقلة الانتباه، أو اختلال في الذاكرة أو فقدانها، وكذلك سوء تقدير الأمور، والعجز عن التحكم في غرائزه، ويرتكب هذا المصاب بجرائم الاعتداء على الأشخاص مثل: جرائم هتك العرض، والقتل، والضرب.

الجنون المتقطع: هذا النوع يصيب جميع القوى العقلية، ولكنه يتخذ صورة نوبات دورية تفصل بينهما فترات إفاقة، تكون القوى العقلية أثنائها شبه طبيعية، وتبدو خطورة هذا النوع من الجنون في حالة أنه يكون المريض طبيعيا لفترة من الزمن، يأتمنه الأشخاص وإذا انتابته فجأة النوبة يرتكب أعمال إجرامية دون أن يدرك نتائجها القانونية.

جنون الإرادة: يقتصر تأثير هذا الخلل العقلي على قوى الإرادة دون ملكة التمييز، وهو عبارة عن رغبات مكبوتة تثير القلق وعدم الاستقرار بل تثير حتى المخاوف، فتسيطر على المريض دوافع شاذة دون السيطرة عليها، تدفعه إلى ارتكاب جريمة معينة دون الجرائم الأخرى، لذا تتعدد أسماء هذا المرض بتعدد الجرائم، مثل جنون السرقة، جنون الحريق، جنون الكذب، وغيرها.

ونخلص في الأخير إلى أنّ الخلل العقلي أشد خطورة من الضعف العقلي، بالتالي الخلل العقلي بكافة أنواعه قد يكون سببا في الجريمة، ولا يحمل المسؤولية للمجرم، عكس عندما يكون الفعل الإجرامي في فترات الإفاقة التي يتمتع بها المريض، ويتوقف تحديد هذه المسؤولية على التقارير الطبية التي تحدد نوع وأثر المرض في إدراك المجرم، واختياره وقت ارتكاب الجريمة.

2- الاضطرابات المتطورة:

تتلخص في الاضطرابات العصابية والذهانية مثل:

1 - 1 الاكتئاب:

هو حالة من الاضطرابات النفسية، تظهر خاصة في الجانب الانفعالي لشخصية المريض، حيث يتميز بالحزن الشديد واليأس من الحياة، ووخز الضمير على ذنوب لم يرتكبها في الغالب، بل تكون متوهمة إلى حد بعيد، ومن هنا يكون احتمال انتحار المريض كبيرا ليتخلص من هذه الحياة المليئة بالحزن والقلق، وحالة الاكتئاب لا تصيب الوظائف الذهنية باضطرابات خطيرة، ولا يتخلف عنها تدهور عقلي، كما أنّ نسبة الشفاء أعلى من غيرها من الأمراض الذهانية الأخرى.

1 2 - الهوس:

بعكس الشخص المكتثب، فالشخص المتسم بالهوس يتصف بالانشراح والسرور والنشاط والبهجة، ويكون نشاطه الحركي والفكري سريعا، ويصرف انتباهه من موضوع إلى آخر بسرعة حتى أن المواضيع التي بدأ الحديث عنها يتركها، وعادة ما ينقصه نشاط التحكم والضبط ويكثر ضحكه وإلقائه للنكت، وتجدر الإشارة إلى أنّ هذه الحالة المرضية كثيرا ما تصاحبها نوبات هذيان التي توحي وتكشف عظمة هذا الشخص، كما أن حالة الاكتئاب إذا ما صاحبها حالة الهوس والهذيان تؤدي بالمريض إلى حالة مرضية جديدة تسمى بالاكتئاب الهوسي، وتؤدي بالمريض إلى القيام بارتكاب جرائم العنف مثل: الضرب، والقتل.

1 3 - البرانويا:

يتميز هذا المريض بفكرة خاطئة تسيطر عليه، ويكون تفكيره فيها مختلا تماما، كما يكون تفكيره في بعض الأمور الخاطئة قد تتولد عن الاضطهاد، حيث يتوهم المريض بعدم الاحترام الواجب ويرتكب ضدهم جرائم السب والقذف، وقد تتولد هذه الفكرة الخاطئة عن الشعور بالغيرة فيرتكب المريض جريمة الاعتداء على الأشخاص.

- 4 1 الفصام:

هو مرض عقلي يصيب القوى العقلية بالتصدع، فتققد بذلك التكامل والتناسق الذي كان يجمع الجوانب الفكرية والانفعالية والحركية، وكأن كل جانب أصبح منفصل ومستقل عن الجوانب الأخرى، ومن هنا تبدو غرابة الشخص وشذوذه، ولحالات الفصام طائفة من الأعراض فالمريض لا يكترث للحوادث التي تهز مشاعر الإنسان السوي، ولا يهتم بأسرته، كما يهمل نفسه، وقد تكون هذه الحالة مصحوبة أحيانا بأفكار غريبة، أما فيما يخص الآثار الإجرامية لهذا المرض فأصحابه يرتكبون جرائم القتل والضرب العمدي دون أيّ سبب.

1 5 - الهستيريا:

هو اختلال يصيب الجهاز العصبي، ينشأ عن اضطراب في عواطف المريض، وضعف في السيطرة على إرادته وعن ما يصدر عنه من أفعال، وهذا المرض ينتشر بين النساء أكثر من الرجال، وقد يكون سببا في كثير من الجرائم مثل: جرائم القتل العاطفية، السرقة، الكذب، شهادة الزور.

الصرع:

هي نوبات يفقد خلالها المريض وعيهن ويتعرض لدوافع لا قدرة له على مقاومتها، فتعمل على ارتكاب الجرائم، والغالب أن يقترن الصرع بمظاهر بدائية كالتشنج، والاختتاق، أما بالنسبة للآثار الإجرامية لهذه الحالة فصاحبها يرتكب عموما جرائم العنف.

3. العوامل الاجتماعية:

هي كافة الظروف الطبيعية الاجتماعية المحيطة بالفرد، ونجدها تتقسم إلى نوعين من العوامل:

1-3 العوامل البيئية الداخلية (الأسرة):

*التفكك الأسري:

توضح كثير من الدراسات العامية أن المنحرف يأتي من أسرة متصدعة سواء بالهجر أو الطلاق أو الوفاة، وغالبا ما تدفع الفرد إلى حياة تخرج عن الوضع الطبيعي.

ويؤكد "هويز" من خلال بحث أجراه في مدينة باريس سنة 1942 أن 88 % من المراهقين الجانحين كانت أسرهم مفككة، ويرى "بيناتل" الباحث الفرنسي أيضا من خلال دراساتهأن 58% من عائلات المراهقين الجانحين يشوبها التفكك و الانحلال كذلك، تعدد الزوجات وحرمان المراهق من رعاية أحد والديه سببه زواج الأب بإمرأة أخرى أو زواج الأم برجل آخر، واضطرار الابن إلى الحياة في كنف زوجة أبيه يحرمه من مقوماته الشخصية

المتكاملة و ينمي فيه النزعات العدوانية، لدرجة أن الاضطرابات السلوكية تتضاعف لدى الأطفال الذين يعيشون مع زوجة الأب أو زوج الأم (محمود، 1975، ص:630).

*التصدع المعنوي للأسرة:

يقصد بالتصدع المعنوي للأسرة الخلل والاضطراب الذي يسود العلاقات بين أفراد الأسرة، وسوء التفاهم الحاصل بين الوالدين، وانعكاساتها على شخصية الأولاد وجهل الوالدين بأساليب التربية السليمة، والخلافات العائلية تمنع التطور الطبيعي لشخصية المراهق الجانح، فقد بينت العديد من الدراسات هذا، منها الدراسة التي أجراها" شلدونو اليانور جلوك" في الولايات المتحدة الأمريكية أن 70.4% من المراهقين الجانحين موضوع دراساتهم قد تربوا في بيوت استحكم العداء فيها بين الآباء والأمهات أو بين الوالدين والأبناء (جعفر ، 1996، ص:62).

*جهل الوالدين بأساليب التربية السليمة:

أنه كما يمكن أن يكون الوالدين مصدر أمان وعطف وثقة بالنسبة للمنحرف، فإنه يمكن أن يكونان أيضا سببا لخيبة أمله وكبته وذلك من خلال أسلوب المعاملة التربوية التي يتلقاها الحدث، سواء كان ذلك ثوابا أو عقابا، وقد رأى "ترت" من خلال أبحاثه أن معاملة الحدث بحزم زائد ممكن أن يولد لديه ردود فعل مادية كالسرقة، ومن ناحية أخرى فإن التساهل في معاملته ينمي لديه شخصية ضعيفة، غير قادرة على مواجهة الصعاب التي

تصادفه وغير قادرة على تنمية العلاقات الاجتماعية مع الآخرين كذلك أظهرت الدراسات التي قام بها "هيلي" و "برونر "على 4000 حدث منحرف في مدينة شيكاغو وبوستن في الولايات المتحدة الأمريكية أن 40% من هؤلاء الأحداث ينقصهم النظام المؤثر والانضباط، أما النظام غير المؤثر فيظهر عادة إذا كان غير عادي أو شديد القسوة أو بالغ التساهل (جعفر 1996، ص:63).

*الوضع الاقتصادي للأسرة:

ويتمثل في الفقر ولا جدال أن المنحرف الذي ينشأ في بيئة فقيرة فهو شخص سيء الحظ، والفقر ينعكس على مقومات حياته، لأن الفقر يعني السكن المتواضع وسوء التغذية والجوع والتفكك والقلق والانزعاج والبؤس، وكل هذه التغيرات تؤدي إلى الغيرة والطموح إلى حياة أفضل مثل الآخرين وتصبح هذه المتغيرات أسبابا للإجرام.

أما من الناحية التربوية يؤدي الفقر إلى سوء معاملة الأطفال فقد تمتد فترات البطالة إلى شهور وسنوات يوجه فيها الوالدان كل طاقاتهم للبحث عن العمل ولتدبير قوت الصغار فلا تبقى لهم طاقة للإشراف على تربية أولادهم.

أما من الناحية النفسية فالفقر معناه الحرمان، والحرمان يجعل الوالد شخص عصبي الطبع مما يدفعه إلى القسوة والإسراف في العقاب لأولاده ومن هنا تتشأ بوادر الانحراف في نفوس المراهقين الجانحين(العصر،1994، ص:144).

3-2- العوامل البيئية الخارجية (العوامل التربوية):

هي العوامل الخارجة عن النطاق الذي ينشأ فيه المنحرف وتتبين هذه العوامل في الصور التالية:

*المدرسة والنظام المدرسى:

قد يصل الطفل إلى المدرسة وهو مزود بشحنات انفعالية خاصة تصف سيره المدرسي، فإذا لم يجد النصيحة والرعاية الكافية قد ينحرف عن النظام المدرسي ويظهر ذلك في التحصيل المدرسي، والغياب والهروب من المدرسة، فالمدرسة مسؤولة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن جنوح بعض المراهقين، ويظهر ذلك في: (الطيب، 1990، ص:19)

- -الهروب من المدرسة.
 - -الغياب أو التأخر.
- -الجنوح داخل البيئة المدرسية.
 - -التخلف المدرسي.

كما أن سخرية المعلم من المراهق أمام أصحابه وتكران هذه السخرية تخلف في روحه أي المراهق الإحباط والانتقام التي هي وراء جرائم العنف في كثير من الأحيان، وكذلك العقوبة التي يسلطها المعلم على المراهق بسبب الإخفاق المدرسي وسوء الانضباط والعصيان لأوامره، وهذا كله يعد خطوة نحو الجنوح(دردوس،د.س، ص:190).

*جماعة الرفاق:

وتعتبر جماعة الرفاق على درجة عالية من الأهمية حيث "تعتبر جماعة الرفاق والأصحاب من أشد الجماعات الأولية تأثيرا على شخصية المراهق ومن هذه الجماعات ما تكون منسجمة مع السياق العام للمجتمع، ومنها ما تكون جانحة ، ويؤثر الأصحاب في بعضهم البعض بأساليب متجددة"، وقد لا يؤثر أثر الرفاق إلى الجنوح إلا إذا وجد مجال الانحراف وكانت المعوقات الأخلاقية لجماعة الرفاق من الانحلال لدرجة تقضي على عناصر المقاومة المحتملة من بعض ذوي الشخصية الضعيفة بالإضافة إلى وجود المراهق في ظروف أسرية متسمة بالإهمال والقسوة بحيث يضعف أمام تيارات الإغراء الناتجة عن جماعة الرفاق ويؤدي ذلك إلى تعلم كيفية الانحراف وذلك عن طريق التأثير بجماعته (الطيب، 1989، ص:52).

* المسكن وخصائصه:

الطابع الذي يأخذه الحي ومؤثرات الجيرة، تؤثر على الفرد، فالحي هو المكان الذي يقع فيه المسكن، والجيرة هي المحيط الاجتماعي و الاطار الاجتماعي الذي يضم المدرسة والمسكن أو العمل فالحي التجاري يشاهد فيه الفرد أنماط التعامل والبيع والشراء، إن كانت قائمة على الثقة، أو كانت قائمة على الفشل مما يؤثر مستقبلا على الفرد كما أن المقاهي وألعاب الغش والملاهي قد يؤدي إلى التأثير في مجموعة قيم المراهق ومعاييره مما يحطمه إن كانت شخصيته من النوع القابل للانتقاد.

*التعليم:

لم يتفق العلماء حول تحديد الصلة بين التعليم والظاهرة الإجرامية، فهناك من يرى أنّ التعليم يقلل من نسبة ارتكاب الجرائم لأنه يولد في نفوس الأفراد القيم ومعلومات تحول دون إقدامهم على ارتكاب الجرائم، وهناك من يقول أنّ التعليم لا يقلل من نسبة الجرائم وإنما على العكس، بل إنه يزيد من نسبة الجرائم لأنه يزود الأفراد المتعلمين بأفكار وأساليب تساعدهم على ارتكاب الجرائم، أما الرأي الثالث هو الأصح فالتعليم له تأثير مزدوج على الظاهرة الإجرامية سلبي وايجابي.

* وسائل الإعلام:

لوسائل الإعلام دور كبير في التأثير على فئة المنحرفين، حيث أن كل من السينما والتلفزيون لها النصيب الأكبر من المسؤولية في انتشار ظاهرة الشباب كما "أن الشاشة الكبيرة والصغيرة، حيث تعرض أفلام الجريمة وقصص الخروج عن القانون تؤثر إلى حد كبير على الأحداث والبالغين على السواء إلا أن الأطفال بشكل عام هم أكثر من البالغين قابلية للتغيير بسبب طبيعتهم الفيزيولوجية النفسية العقلية ولهذا فإنهم أكثر الناس عرضة لهذه الوسائل، لكن هذا لا يعني أنه ليس لوسائل الإعلام جانب إيجابي، حيث أشارت للدراسات التي قام بها" باندورا Bandura" (1963) أن الأطفال يقلدون سلوك العنف الذي يعرضه التلفزيون، عندما يتعرضون لإحباط أو حالة شبيهة بتلك التي تعرض من خلال التلفزيون، وقد توصل إلى رأي مؤداه أن الإحباط قد يزيد من احتمال إبراز السلوك العدواني

من خلال الأفلام التلفزيونية التي قد تؤدي إلى رد فعل عدواني لدى الأطفال، وبالرغم من أن نتائج الدراسات والبحوث لم تتفق على أن الشكل أو المضمون هما المسؤولان عن السلوك العدواني عند الطفل إلا أن التعرض للمضمون التلفزيوني المرغوب اجتماعيا يؤدي إلى زيادة اكتساب الأنماط السلوكية السليمة بالنسبة للأفراد كالمشاركة والتعاون وضبط النفس واحترام الآخرين وتقدير الذات (قيوليت، 1998، ص: 47-48).

*التصنيع والتحضر:

نجد أن ظاهرة الانحراف لدى الأحداث وبشكل واضح في المجتمعات الحضرية والصناعية، تصبح ظاهرة نوعية، مصاحبة لعملية التصنيع والتحضر، كما أن الانتقال من حياة الريف إلى الحضر تؤثر فيها العوامل الاقتصادية والاجتماعية، وتتشابك فيها العلاقات الإنسانية وتؤثر فيها الروابط الأسرية، وكل هذا يعد عوامل جنوح المراهقين.

4-العوامل الاقتصادية:

لقد اختلف العلماء في علم الإجرام حول تحديد الصلة بين العوامل الاقتصادية والظاهرة الإجرامية، فالرأي الأول يرى أنّ سبب الجريمة هي الظروف الاقتصادية السائدة في المجتمع بالتالي النظام الرأسمالي هو سبب الجريمة، لأن هذا النظام يوزع الثروة في المجتمع بين عدد الأفراد فيؤدي إلى وجود فوارق اجتماعية، والآخرون يرون أن العوامل الاقتصادية

هي من العوامل المساعدة لحدوث الجريمة مثل: تحول النظام الرأسمالي إلى نظام اشتراكي، هجرة العمال من الريف إلى المدينة، ارتفاع مستوى المعيشة، الفقر والبطالة.

5- العوامل الطبيعية:

وهي الظروف الجغرافية التي تسود في منطقة معينة كحالة الجو من حرارة وبرودة، وكمية الأمطار، الرياح، الأرض، التربة، بالتالي حاول الكثير من الباحثين إثبات صلة العلاقة بين العوامل الطبيعية والإجرام، وأثرها على كمية ونوع الإجرام، فمن خلال الدراسات التي أجريت في فرنسا، ايطاليا، و .م.أ أثبتت على اختلاف الجرائم من فصل لآخر، وكانت النتائج كالآتى:

- -ارتفاع نتائج جرائم الاعتداء على الأشخاص في فصل الصيف.
 - -ارتفاع نتائج جرائم الاعتداء على الأموال في فصل الشتاء.
 - -ارتفاع نتائج جرائم الاعتداء على العرض في فصل الربيع.

(عبد الخالق: 2000)

محاضرة رقم (05):الشخصية المضادة للمجتمع (السيكوباتية)

الشخصية السيكوباتية من المشكلات النفسية والاجتماعية وحتى الاقتصادية التي تواجه الأسرة والمجتمع، ولقد اهتم العديد من علماء النفس والاجتماع والتربية ورجال القانون والأمن بهذا النوع من الشخصية، لما تتركه من أثار ضارة بالفرد والمجتمع، ويشير مصطلح

السيكوباتية الى انحراف الفرد عن السلوك السوي، والانخراط في السلوك المضادة للمجتمع والخارج عن قيمة ومعاييره ومثله العليا وقواعده.

ويرى "انجلش" (English.h.B) بأن للسيكوباتية عدة تعريفات، فهي تشير إلى الشخص الذي يعاني من اضطراب عقلي أو أي اضطراب عقلي عصبي، أو الشخص الشاذ أو المنحرف والقريب من حدود الاضطراب العقلي، كما تشير إلى الشخص الذي يعاني من اضطراب الشخصية.

وقد توجد الشخصية السيكوباتية أو المضادة لمجتمع بين فئات كثيرة من المنحرفين كمدمني الخمور والمحذرات ومحترفي جرائم النصب والاحتيال والتزوير والرشوة والاختلاس وبين المنحرفين جنسيا .

وفي القرن التاسع عشر ظهر اصطلاح الشخصية السيكوباتية على يد كوك لكي تشير إلى هؤلاء المرضى الذين لا يمكن تصنيفهم ضمن فئة من فئات المرض العقلي ، ويقصد بالشخصية السيكوباتي تلك الشخصية التي تتصف بالميول الإجرامية والعدوانية وبنزعات الانتقام وبضعف الضمير الخلقي وعدم الشعور بالذنب، ولقد قبل كربلن 1915 هذا الاصطلاح ووصف سبعة أنواع فرعية من هذه الشخصية.

وفي عام 1930 اصطلح الكسندر اصطلاح الشخصية السيكوباتية باصطلاح آخر هو الشخصية العصابية، ويقصد بها الشخصية المريضة نفسيا بمرض يمس الجانب الخلقي

في الإنسان، وفي ذلك تأكيد من الكسندر على النشأة السيكولوجية في هذا الاضطراب ، وضمن نفس المجال اقترح باتردج اصطلاح الشخصية المضادة للمجتمع ليؤكد على أن هذا الاضطراب عبارة عن سوء التكيف نفسي.وفي الوقت الحالي فان الاصطلاحان يستخدمان ليشيران إلى الشخصية المرضية نفسيا والمضادة للمجتمع بسلوكاتها.

1 تعريف الشخصية السيكوباتية:

1 لغة: يتكون لفظ "سيكوباتي" psychopathie من مقطعين هما "سيكو" (psychopathie) ومعناه النفس وكلمة "باتي" (psycho) معناه شخصية مصابة بداء معين.

1 2 اصطلاحا: الشخصية السيكوباتية هي حالة تتميز بعجز بالغ عن التوافق الاجتماعي يلازم المريض سنوات عدة أو طول حياته دون ان يكون هذا العجز نتيجة لمرض نفسي مأثور او نتيجة مرض عقلي أو نقص بارز في الذكاء أو نتيجة عطب أو تلف عضوي او عصبي، فهي حالة مرضية تبدو في سلوك اندفاعي يستهجنه المجتمع.

يعرفها "دافيد كلارك" (Clark): " أنها شخصية الأفراد الذين تكون حالات الخلل في سلوكهم ومشاعرهم ظاهرة في تصرفاتهم وفي طريقتهم في التوفيق بين أنفسهم وبين البيئة، وهم لا يحسنون التصرف ومنهم من يعيش عالة على غيرهم ومجتمعهم، ومنهم من يرتكب الجريمة كأسلوب لسلوكهم".

2- سمات الشخصية السيكوماتية:

وبالرغم من صعوبة اتفاق الباحثين والعلماء على أعراض معينة ومحددة للشخصية السيكوباتية فان لهذه الشخصية جملة من الهمات نذكر منها:

-العجز عن فهم القوانين الأخلاقية السائدة في المجتمع.

-ضعف الشعور بالاحترام أو التقدير لمشاعر الآخرين.

-ضعف القدرة على تحمل المسؤولية.

-الاهتمام باللذات أو المباشرة .

-الافتقار إلى الصبر اللازم لأداء العمل الروتيني.

ومن أجل التحديد الدقيق لسمات الشخصية السيكوباتية أي المضادة للمجتمع وضع "كلاركلي" (clerkly) 1959مجموعة من المعايير أو المحكات استخلصها من الحالات العديدة التي درسها لتحديد سمات شخصيات الأفراد المضادة للمجتمع ومن هذه السمات:

-يتمتعون بجاذبية سطحية أو ظاهرية.

-يتمتعون بذكاء متوسط أو اعلي من المتوسط أي بذكاء مرتفع.

- لا يشعرون بالمسؤولية سواء في الأمور الهامة أو قليلة الأهمية .

-لا يشعرون بالخجل أو العار.

-لا يميلون إلى قول الصدق مهما كانت الأحوال.

-لا يخشون أي شيء من اكتشاف جرائمهم.

-يمارسون السلوك المضاد للمجتمع دون أي شعور بالأسف أو الذنب.

-يعانون من سوء التكيف.

-يعجزون عن الاستفادة من الخبرات الماضية، بما في ذلك العقوبات التي تفرض عليهم.

-يفتقرون إلى الاستبصار الأصيل للأحداث والأمور والأشياء.

-يمتازون بعدم الإخلاص أو الولاء.

-يعجزون عن إعطاء الحب أو استقباله.

-لا يستجيبون إلا استجابة ضئيلة لمظاهر العطف والحنان.

-تبدأ عندهم السمات المضادة للمجتمع في أوائل العشرينات.

- 3- معايير تشخيص اضطراب الشخصية المضادة للمجتمع حسب الدليل الإحصائي:
- 1-3 معايير تشخيص اضطراب الشخصية المضادة للمجتمع حسب الدليل الإحصائي الرابع المعدل للأمراض النفسية والعقلية DSM_4R :
 - ﴿ وجود نمط ثابت وشامل من التجاهل واغتصاب حقوق الآخرين ويبدأ منذ بداية الخامسة عشر من العمر، ويتحدد بثلاثة أو أكثر من الأعراض التالية:
- 1- الفشل في الامتثال للمعايير الاجتماعية واختراق أو كسر أشكال السلوك القانونية، ويتكرر القبض على الشخص المضاد للمجتمع.
- 2- الميل إلى المخادعة كما يبدو في تكرار الكذب أو الظهور بمظهر الرجل المحترم، أو خداع الآخرين من اجل تضليلهم وكسب ثقتهم فيه.
 - 3- الاندفاع والتهور.
 - 4- الهياج والعدوانية كما يبدوا في المشاجرات والتهجمات البدنية.
 - 5- بسبب تهوره لا يستطيع تامين نفسه أو الآخرين.
- 6- عدم تحمل المسؤولية بشكل دائم، والفشل المستمر في الاستمرار في عمل واحد او تحقيق دخل مادى ثابت بطريقة مشروعة.
 - 7- عدم الشعور بالندم وتكرار إيذاء الآخرين وسرقتهم.
 - 8- يكون عمر الشخص 18 سنة على الأقل.
 - 9- يوجد دليل على وجود اضطراب الاتصال قبل عمر 15 سنة.

1 - لا يكون اضطراب السلوك المضاد للمجتمع أثناء تطور الفصام أو نوبة الهوس.

2-3 معايير تشخيص اضطراب الشخصية المضادة للمجتمع حسب الدليل الإحصائي الخامس:

إن المعايير والنصوص لاضطراب الشخصية المضادة للمجتمع في DSM₅ تتواجد في فصل اضطرابات الشخصية، لأن هذا الاضطراب يرتبط ارتباطا وثيقا بطيف اضطرابات المسلك "الظاهرية"، وسمى اضطراب الشخصية المعادي للمجتمع، وأعراضه هي:

أ/ نمط شامل والاستهانة بحقوق الآخرين وانتهاكها يحدث منذ سن الخامس عشر، كما يستدل عليه بثلاثة (أو أكثر) مما يلي:

1- الفشل في الامتثال للمعابير الاجتماعية فيما يتعلق بالسلوكات المشروعة كما يستدل على ذلك من تكرر القيام بأفعال تكون أساسا للتوقيف.

2- الخداع، كما يستدل عليه بالكذب المتكرر أو استخدام الأسماء المستعارة، أو الاحتيال على الآخرين يهدف المنفعة الشخصية أو المتعة.

- 3- الاندفاعية أو الإخفاق في التخطيط للمستقبل.
- 4- التململ والعدوانية كما يستدل عليها بالمشاجرات المتكررة والتعديات.
 - 5- الاستهتار المتهور بسلامة الذات والآخرين.
- 6- اللامسؤولية الدائمة كما يستدل عليها من الإخفاق في المحافظة على عمل دائم أو في الالتزامات المالية الشريفة.

7- الافتقار إلى الشعور بالندم، كما يستدل عليه باللامبالاة عند التحاق الأذى أو تبريره، أو عندما يسىء معاملة أو عندما يسرق شخصا آخر.

ب/ عمر الفرد 18 سنة على الأقل.

ج/ ثمة دليل على اضطراب سلوك بدأ قبل عمر 15 سنة.

د/ السلوك المعادي للمجتمع لا يقع حصرا في سياق الفصام أو اضطراب ثنائي القطب.

4-عوامل نشأة الشخصية السيكوباتية:

1-4 عوامل بيولوجية: حيث يرجع البعض السيكوباتية إلى أساس تكويني استتادا إلى ظهور عدم القدرة على مجارات النظام وسرعة الاستجابة أو التهور من وقت مبكر ويفسرون ذلك على أساس عدم التوازن بين عمليات التعطيل والتنشيط التي تحدث في الجهاز العصبي، ويرى "ستوت" (Stot) أن بعض الاصابات التكوينية في هذا الجهاز تجعل السيكوباتي غير قادر على التحكم في استجاباته في مواقف الضغط النفسي، وذلك لتفوق مراكز التنشيط.

4-2 عوامل نفسية واجتماعية: تلعب العلاقات الأسرية عامة دورا رئيسيا في تتمية الشخصية السيكوباتية، فقد ظهر من خلال دراسات عدة وجود تتاقض بين شخصية الأم و الأب في أسرة السيكوباتي، فالأب عادة يعاني من الأفكار القهرية وهو حازم مهاب يثير الخوف في أولاده، منصرف عن أسرته في أعماله، منشغل في نجاحه الاجتماعي في حين

الأب عادة تكون مدللة تسعى إلى المتعة الشخصية، غالبا تتمتع بقدر من الجمال غلا أنها وسطحية تفتقر إلى العمق الفكري لهذا لا تقدر نجاح زوجها الاجتماعي، أو يرجع ظهور السيكوباتية إلى فقدان احد أباء خلال الطفولة، وقد يرجع إلى النبذ والقسوة الموجهة من الإباء إلى الأبناء، أو قدر يعود إلى عدم ثبات الأولياء في نظم تأديبهم و في طريقة تعليمهم تحمل المسؤوليات تجاه الآخرين، علاوة على ذلك فإن آباء الأطفال المنحرفين هم أيضا من أرباب الشخصيات المضادة للمجتمع.

4-3 عوامل عضوية: كوجود عاهات جسمية أو تشوهات خلقية قد يخلق إحساس بالنقص فيلجأ إلى التعويض عند هذا النقص من خلال المجتمع وكأنه يريد أن ينتقم لعاهته أو يقول للناس بصوت مرتفع أنا أقوى منكم رغم إعاقتي، أو ترجع الشخصية السيكوباتية إلى عوامل فسيولوجية بسبب سوء تكامل القشرة المخية.

5- تصنيف الشخصية المضادة للمجتمع: هناك عدة تصنيفات نذكر:

1-5 صنف "كلارك" أنواع الشخصية المضادة للمجتمع إلى نوعين هما:

أ النوع العدواني: وهي المجموعة التي تتضمن أصحاب كثيري الشجار، والسيكرين غير المستقرين، وأصحاب الميول السادية، وأغلبهم معتادة على الإجرام.

ب النوع الناشر غير المتوافق: ويضم المرتكبين للجنح، والناشرين على المجتمع، الذين يسببون مشكلات عائلية واجتماعية، وكذلك المتكلين الذين يعيشون بالقوة والعنف عالة على أمهاتهم وآباءهم، أو أقاربهم ومجتمعهم.

- 5-2 كما اتفق "مورجان (Morgan) و "بولزلاندز" (Polzlandz) على تقسيم الشخصية المضادة للمجتمع إلى تسعة أنواع هي:
 - أ النوع الخارج أو الناشر : أفراد هذه الفئة يظهرون ضعفا ظاهرا في الخلق، مع شعورهم بعدم الأمان في داخل أنفسهم، ويظهر في سلوكهم الغرابة المميزة.
- ب المتجولون: يتصف أفراد هذه الفئة بعدم القدرة على التحكم في رغباتهم، لاسيما رغبة الانتقال من مكان لآخر دون سبب واضح، ودون هروب من سلطة القانون، لأنهم في الغالب ليس لديهم مرض في الإجرام.
- ت المتعصبون: وهؤلاء قد يكونون من المصابين بالبارانويا ويشمل هذا النوع المصلحين أصحاب النوع المصلحين أصحاب النشاط الديني المتشدد، وهؤلاء يميلون للكفاية الذاتية وهم مشوقون للعظمة ويتصفون بسرعة الغضب وليس لديهم روح المرح.
 - ث المتعبون القلقون: هذا النوع يصعب أن يفهمهم الناس، كما يصعب عليهم فهم الآخرين، وليس لديهم إدراك لمشاعر الآخرين أو رحمة عليهم، ويتميزون بالاهتمام بذواتهم فقط، ومواقفهم عموما غير اجتماعية، ومعظمهم مصاب البارانويا.
- ج المجرمون عديمو الشعور: هؤلاء يقترفون أعمالا عدوانية، وفيها عنف ضد أشخاص آخرين، أو جماعات دون القدرة على التحكم في اندفاعاتهم، ودون إحساس بالخطأ أو شعور بالذنب.

- **ح الانفجاريون:** وهم شبيهوا بعديمي الإحساس، ويوجد لدى هذا النوع حالات الغضب الانفجاري، وقد يتخذ السلوك العدواني للفرد نحو نفسه فينتحر.
 - خ المكتئبون: الفرد في هذه الفئة لا يقدر نفسه وينظر للمستقبل نظرة متشائمة، وكل شيء في حياته يذكره بالخطر، وكثيرا ما يفكر بالانتحار لكثرة همومه.
- د -أصحاب النقص الخلقي: وهم القادرون على القيام بالأعمال المدرسية، وغيرها من الأعمال العقلية، ولكنهم لا يستطيعون ملاءمة أنفسهم لمطالب المجتمع، وهؤلاء الأفراد لا في الأعمال العقلية، ولكنهم لا يستطيعون ملاءمة أنفسهم لمطالب المجتمع، وهؤلاء الأفراد لا في الأحرين في المحتمية خطئا وصوابا لان سلوكهم أناني، لا يراعون فيه حقوق الآخرين أو مشاعرهم أو مصالحهم.
- ر المرضى بالكذب: وهم الذين يرون القصص الخيالية التي تخرج عن الحقيقة والمعقول، بهدف الارتياح النفسين وخفض توترهم الداخلي، أمثال فأضحوا الأعراض، وكاتبوا العرائض، والتقارير الكاذبة.

محاضرة رقم (06):

الجنوح

1- مفهوم الجنوح: تتحدد تعاريف الجنوح حسب وجهات النظر المختلفة:

1-1. الجنوح لغة:

يعني الجنوح بأنه الفشل في أداء الواجب أو أنه ارتكاب الخطأ أو العمل السيء أو العمل الناطئ (العيسوي، 1984، ص:23).

1-2. المفهوم القانونى:

يركز التعريف القانوني للجنوح على فكرة حماية المجتمع من الجريمة، فالمراهق لا يعتبر جانحا إلا إذا شكل سلوكه خطرا على أمن المجتمع، والقانون لا يعنيه بعد ذلك ما يتعرض له المراهق من مخاطر، طالما كان ذلك لا يتضمن اعتداء مباشرا على أمن المجتمع وسلامته، كما لا يعنيه ما إذا كان السلوك المنحرف الذي أتاه عارضا أو أصيلا على شخصيته.

ويرى بول تابان (PAUL TAPPANI)"أن الانحراف من الناحية القانونية بأنه "أي فعل أو نوع من السلوك أو موقف يمكن أن يعرض على المحكمة ويصدر فيه حكما قضائيا لإسناده إلى تشريع معين" (سيد، 2002).

ويعرف الدكتور "منير العصرة" انحراف الأحداث من الوجهة القانونية بأنه: " الحدث في الفترة ما بين سن التمييز وما بين سن الرشد الجنائي الذي يثبت أمام السلطة القضائية،

أو أي سلطة أخرى مختصة أنه قد ارتكب إحدى الجرائم أو تواجد في إحدى الحالات الخطرة التعرض للانحراف التي يحددها القانون "(قواسمية،1992، ص35).

1-3 المفهوم النفسى:

إن جنوح المراهقين من وجهة نظر علم النفس، هو سلوك لا اجتماعي أو مضاد للمجتمع يقوم على عدم التوافق وعلى الصراع النفسي بين الفرد ونفسه، ويشترط أن يكون الصراع أو السلوك اللااجتماعي سمة واتجاها نفسيا واجتماعيا تقوم عليه شخصية المراهق الجانح،وتستند إليه أغلب مواقف الحياة، وإذا كان هذا السلوك سطحيا عارضا يزول بزوال أسبابه الناشئة عن عوامل اقتصادية أو صحية (الزراد،1984، ص:251).

حيث أن علماء النفس يركزون في دراساتهم للجنوح حول فهم الجنوح كسلوك من خلال الشخصية و تكوينها وطبيعة القوى الفاعلة فيها.

إذ يعرف العالم "اديك هورن"، الطفل الجانح على أنه يحمل في داخله شيئا ما وأن دور البيئة لا يتعدى إفساح المجال للتعبير عن هذا الشيء يشكل سلوك جانح (عويضة 1994، ص:9).

بينما يرى SHELDAN BLECUOR: "أن الجنوح سوء تكيف الأحداث مع النظام الاجتماعي الذين يعيشون فيه" (قواسمية،1992، ص63).

أما رأي "فرويد": "أن الجانح يرتكب أفعاله المضادة للمجتمع بحثا عن العقاب، وهو يفعل ذلك لأنه مدفوع بمشاكل ذنب شديدة ناتجة عن أنا أعلى مفرط في قسوته، ويتطلب العقاب بشكل دوري لكي يهدئ" (مصطفى حجازي ،1995، ص22).

كما يرى Eriad Lander Echoin: "أن تصرفات الفرد تتحد في الغالب بتجارب الطفولة الأولى، ويقول لبعض علماء النفس بأن كل إنسان يولد وهو مزود بمجموعة من النزاعات الغريزية، إلا أن الأفراد يختلفون فيما بينهم من حيث شدة تلك النزاعات، فهي تشتد عند البعض لتدفعهم إلى سلوك يتعارض مع مقتضيات القانون، وأوضاع الجماعة الأخلاقية والحضارية، ومن ثم يقع ما يسمى بالجنوح عند الصغار أو المراهقين (عويضة، ص 10).

1-4. المفهوم الاجتماعي:

إن الدراسات الاجتماعية متعددة في آرائها، لكنها تكاد تتفق على أن الجنوح ظاهرة اجتماعية تخضع في شكلها وأبعادها لقوانين حركة المجتمع فهي لا تهتم بالمراهق الجانح كفرد، بقدر ما تركز جهودها على ما يحمله النشاط الجانح (قواسمية، ص 46).

حسب علماء الاجتماع يرون أن الانحراف شيئا من البيئة دون أي تدخل للعمليات النفسية المعقدة التي تلعب دورها على مسرح اللاشعور، وهم بذلك يصفون المراهقين الجانحين على أنهم ضحايا ظروف اجتماعية خاصة اتسمت بعدم الاطمئنان والاضطراب

الاجتماعي لأسباب متعلقة بالانخفاض الكبير بمستوى المعيشة التي يعيشون في ظلها أو هم ضحايا مزيج من هذا وذاك (جعفر ،1996، ص8).

ويعرفه "فريدريك تراشر "(.TROSHER F.):" الجنوح هو حصيلة البيئة التي تساهم في تطويره، فالسلوك الجانح هو نتيجة المعاناة والقهر الاجتماعي الذي يأخذ شكل سوء تكيف أو تكيف مرضي لشروط بيئة سيئة"(قواسمية،1992، ص49).

أما "روث كافان": "أن الحدث الجانح هو كل طفل أو شاب ينحرف سلوكه عن المعايير الاجتماعية بشكل كبير يؤدي إلى إلحاق الضرر بنفسه، وبمستقبل حياته أو بالمجتمع ذاته" (جعفر 1996، ص8).

ويقول العالم "سرير بريت": "أن الجنوح حالة تتوافر في الحدث كما يظهر ميولا مضادا للمجتمع بدرجة خطيرة تجعله موضوعا لإجراء رسمي" (العصرة ،1994، ص35).

أما "اميل دور كايم ":"فيعتبر الانحراف عموما والجنوح من ضمنه ظاهرة اجتماعية عادية نظرا لوجوده في كل المجتمعات وفي كل العصور، وبالتالي فدراسته يجب أن تتم بالطريقة الاجتماعية"(حجازي ،1995، ص:68).

ومن هنا نستخلص أن جنوح المراهقين يعتبر عدم تكيف ناتج عن عوامل مختلفة مادية، نفسية واجتماعية تحول دون الإشباع الصحيح لحاجات المراهق.

2- أشكال الجنوح:

يأخذ جنوح المراهقين أشكالا متعددة ومختلفة، تختلف من حيث الكم والكيف.

فمن حيث الكم نميز نوعين من الجنوح: جنوح جماعي وجنوح فردي.

- الجنوح الجماعي: يظهر في سلوك تلك الجماعات التي تتغمس في أنشطة مثل: سرقة السيارات والضرب والنشاط الجنسي، وغير ذلك من السلوك المنحرف.
- •الجنوح الفردي: يظهر في الأسر الطبيعية والأحياء الراقية أو الرديئة، ويظهر لدى الصغير لحل مشكلة خاصة.
- •و سرد "كوهن" " AK.COHEN" الظروف التي تقود إلى الجنوح الاجتماعي أو جنوح الجماعات ونوع الثقافة المحلية أو الفرعية التي تقود أعضائها إلى الامتثال لمعاييرها والخضوع لها، ومن بين التفسيرات التي يقدمها أن أطفال الطبقات الدنيا يعانون الكثير من الإحباط و الاهانة في المدارس، ومن هنا فإن أولئك الذين يعانون معاش الحرمان يميلون إلى التجمع في جماعات صغيرة، ويعبرون على جنوحهم بالهجوم أو الاهانة نحو نظام الطبقة الوسطى (عيسوي، 1984، ص 24).
 - -أما من حيث الكيف فنجد هناك أنواع مختلفة من الجنوح وهي:
- •جنوح ضد الممتلكات: وهي جنح معروفة مثل: السطو على المنازل، وسرقة الأشخاص بالعنف والجنح البسيطة مثل: إخفاء الأشياء المسروقة، سرقة السيارات، وسرقة بكل أنواعها.

- •جنوح ضد الأشخاص: مثل: القتل، محاولة القتل، القتل الخطأ، الضرب، الجروح الجسمية، استعمال العنف، التعدي، قتل الأطفال، والتخلي عن الأطفال في حالة "أطفال غير الشرعيين".
- •جنوح ضد الأخلاق: الاغتصاب، محاولة الاغتصاب، الانحرافات الجنسية، والاعتداءات اللائخلاقية بكل أنواعها.

أنواع أخرى من الجنوح: مثل:

الحرق العمدي، التشرد، والاختلاس...الخ. (عيسوي،1984، ص26)

3- عوامل الجنوح:

لقد حاول الكثير من الباحثين تصنيف عوامل الجنوح، وكل باحث حاول إعطاء نظرته وتفسيرات عديدة لمشكلة الجنوح، فالواحد ركز على العوامل الاجتماعية والآخر على العوامل الوراثية أو النفسية....إلخ، ومن هذه العوامل نذكر:

1-3 العوامل التكوينية والجسمية:

لفتت الوراثة انتباه الباحثين،وفي هذا المجال كان الاتجاه نحو التركيز على وراثة الجنوح مما جعل "لمبروزو" (Lombrozo) يقول أن هناك "مجرم بطبيعته" له نمط جسمي نفسي خاص. هذا الاعتقاد رفض من طرف باحثين شتى، لكن هذا لا يعني أن الوراثة لا تلعب دورا؛ إذ لاحظ الباحثون أن الجنوح منتشرا بين حاملي الصبغي (XYY)الثلاثي، لكن حاملي

هذا الصبغ ليسوا كلهم جانحين مما جعل "أ.دوبيري" (E. Dupré) يقول: "إن الميول للفعل لا يعني بالضرورة ارتكاب الفعل" (عن بدرة، 2005، ص 244).

3-2 العوامل البيئية والنفسية:

حاول "محمد جبل "(2000) تصنيف العوامل المؤدية إلى الدخول في الجنوح، حيث قسمها إلى عاملين أساسيين وهما:

أ/ عوامل بيئية: وتشمل عوامل فرعية مثل:

- عوامل حيوية (تأخر النضج، التشوهات الخلقة، الأمراض المزمنة...الخ).
- عوامل أسرية (الفقر، ازدحام المنزل، انهيار الجو الأسري، أسلوب التربية، الحالة الأخلاقية للأسرة... الخ).

ب/ عوامل نفسية: وترجع إلى أن المشاكل أعلاه ينتج عن عدم الإشباع للحاجات، مما يؤدي إلى العجز عن التفكير النفسي الاجتماعي السوي، فينجر عنه "...صراع نفسي، أو نوع من انعدام الأمن الداخلي لا يلبث أن يستفحل حتى يصير الجانب الغالب في تكوين الناحية النفسية للطفل..." (عن ميراب، 2005، ص31).

وقام "سعد المغربي" (1960) هو كذلك بحصر عوامل الجنوح في عاملين أساسيين هما:

1- عوامل خارجية: وحصرها في جوانب اقتصادية أو صحية أو ثقافية حضارية.

2- عوامل نفسية: ورأى أنها ناتجة عن انعكاس العوامل الخارجية، مضاف إليها
 الجانب الوراثي أو الاضطرابات العقلية.

وقد كان دليله على ذلك أنه :"...وجد نسبة كبيرة من الأطفال والمراهقين الذين قدموا لمحاكم الأحداث لا يعانون من شذوذ أو اضطرابات نفسية جوهرية تكون سببا في انحرافهم أو إجرامهم،وإنما هم ضحايا لظروف خارجية مختلفة تتسم بعدم الأمن أو الطمأنينة الاجتماعية، أو لأسباب تتعلق بالانخفاض الشديد لمستوى المعيشة الذي يعيشون في ظله، أو هم ضحايا لمزج من هذا أو ذلك..." (عن ميزاب، 2005، ص ص 31 – 32).

ورأى"سعد المغربي " أن العوامل الخارجية المتسببة في الجنوح ليست بمفردها تؤدي إلى الجنوح،وإنما إذا استمرت هذه العوامل طويلا يزداد ضغطها، مما يفسح في نفسية الحدث مجالا لتتشط بعض الكماليات النفسية المنحرفة، لتظهر بعد ذلك على شكل سلوك انحرافي (عن ميزاب، 2005، ص 32).

حاول التحليل النفسي تفسير الجنوح على أساس الحرمان الذي يؤدي إلى ضعف أو اضطراب الأنا كما رأت "آنا فرويد"(A.Freud.)، أو إلى ضعف واضطراب الأنا الأعلى كما رأى "سيجموند فرويد"(S. Freud)، لذا يجب دراسة بنية الشخصية.

يعتبر "لاقاش" (Lagache) أن وظيفة علم النفس التحليلي تكمن في تحليل كيف يخفف الفعل الجانح من الضغوط ويحقق بعض الإمكانيات الذلك يجب الأخذ بعين الاعتبار

المكونات اللاشعورية للفعلو إسهامات الفرد، فقد وصف "فرويدس." (S. Freud) الجانحين بأنهم عصابيين بسبب شعورهم بالذنب، ويقول أن الجانح يرتكب أفعاله الجانحة بحثا عن العقاب، أي لا يعاني من ضعف الأنا الأعلى بل من جبروته وصلابته، مما يدفع به إلى مواقف تنتهي دائما بالعقاب والحط من القيمة الذاتية لأنه دائما يشعر بالذنب، ويرجع هذا إلى فشل حل عقدة الأوديب، حيث يبقى متعلقا بأمه ومليئا بالنوايا العدوانية نحو الأب، وهذه النوايا تطلق مشاعر الذنب الشديد والخوف من الأخطاء ومن انتقام الأب، هكذا يتكون الأنا الأعلى على صورة الأب الإستهامي المسيطر والعنيف، و يستعمل الجانح العنف بحثا عن العقاب (عن بدرة، 2005، ص ص 248 – 249).

3-3 العوامل الأسرية:

تنطلق أهمية الأسرة من كونها أول خلية ينمو ويترعرع فيها الحدث ويقضى أولى وأهم سنين حياته فيها، وتتبلور معالم شخصيته الرئيسية من خلالها، فالحدث يتأثر سلبا أو إيجابيا بالوسط الأسري الذي يعيش فيه، فالأسرة الصالحة تعتبر علاجا ناجحا لمحاولات الحدث للجنوح، أما الأسرة الفاسدة فهي عامل مشجع وتربة خصبة لتتمية الميل نحو الجنوح عند الحدث (العكايلة، 2006، ص 168).

فتفكك الأسرة، الطلاق، الصراعات الدائمة، العنف والظروف المعيشية المنحطة، كل هذا يفرز صراعات وحرمانا وتشويه الصور التقمصية، مما يفقد الشباب الثقة في نفسه وفي أسرته وفي مجتمعه، فكل الدراسات تشير إلى ارتفاع نسبة الجنوح ضمن الفئات المحرومة

اقتصاديا وثقافيا، مما يؤثر على العلاقات داخل الأسر والعناية والرعاية، وكل هذا له تأثير بالغ على الشخصية و تنظيمها و توازنها، وزيادة على ذلك فهذه العائلات تعيش في محيط يتكاثر فيه المنحرفون منكل نوع، والمختلسون والمدمنون على المخدرات، مما يسهل القيام بالفعل الجانح (معتصم، 2005، ص 248).

وقد أشار الباحث "سلوس" (Sellosse, 1961):أن هناك متغيرات تميز عائلات الأحداث الجانحين بالمقارنة بعائلات غيرهم من الأحداث وهي:

غياب الأب، سوء تفاهم الوالدين، البطالة، عدم الاستقرار المهني، الإدمان الكحولي في الأسرة والماضي الجانح لأحد الوالدين (عن ميزاب، 2005، ص 32).

3-4العوامل الاجتماعية والاقتصادية:

هناك عدة عوامل تلعب دورا في الجنوح من بينها: الكثافة السكانية، ضعف الدخل والضغوط الاجتماعية...إلخ.مشاكل اجتماعية تخلق إحباطا وقلق وعدم الرضا والارتياح لدى الشباب أمام مستقبل مسدود وحاضر منبوذ، بسبب العراقيل المختلفة للإدارة وغياب مشروع اجتماعي واضح (بدرة، 2005، ص 245).

وإذا نظرنا إلى المجتمع الجزائري حاليا فنجد أن هناك تتاقضا بين الأهداف والوسائل (البطالة، عدم التكوين، الرسوب المدرسي...)، و الطموحات الكبيرة والوسائل المنعدمة بالنسبة لعدد كبير من الشباب، مما يدفعهم إلى اختيار وسائل غير شرعية مثل الجنوح، خاصة وأن الظروف القانونية والأمنية تسهل القيام بالفعل (بدرة، 2005، ص 247).

وكثير من حوادث الجنوح وجرائم العنف والاعتداء على الممتلكات يمكن إرجاعها إلى عوامل اقتصادية، ولكن معظم الذين يقترفون تلك الجرائم لا يدفعهم إليها الفقر وحده، ولكن الدافع هو عدم الرضا عن الدخل المحدد بالطرق السليمة قانونا.

وعلى هذا فالفقر هو عامل مساعد و مهيئ للانحراف، لأن الجانح يتأثر بظروف الأسرة الاقتصادية المنخفضة.

أما "طه وخير د- ت" فقد رأى أن عوامل الجنوح متفاعلة ويمكن تلخيصها وتصنيفها كالتالي:

- 1- عوامل متعلقة بسن الأحداث الجانحين.
- 2- عوامل متعلقة برفاق الأحداث الجانحين.
- -3 عوامل متعلقة بمهن الأحداث الجانحين وذويهم.
- 4- عوامل متعلقة بالمستوى التعليمي للأحداث الجانحين وذويهم.
 - 5- عوامل متعلقة بأسر الأحداث الجانحين.
- 6- عوامل متعلقة بسكن الأحداث الجانحين (عن ميزاب، 2005، ص 33). ودون أن ننسى وسائل الإعلام، فإن كانت هذه الأخيرة نافذة مفتوحة على العالم للمعرفة و الإتصال والترفيه، فإنها ليست بريئة.

إن الإعلام يؤثر على الأفراد والمجتمعات بالإيجاب وأيضا بالسلب، مشاهدة القنوات الأوروبية، واستهلاك ساعات من الإشهار والأفلام المشكوك فيها يثير رغبات وحاجات عديدة

(أكل متنوع، ألبسة فاخرة، سيارات رحلات....) لا يمكن للأب الجزائري أن يوفرها لأبنائه، مما يمكنه إثارة الإحباط عند الأطفال وخاصة الشباب، وهذا يظهر في رغبة الشباب في مهاجرة البلد أو في البحث عن وسائل يربح بها مالا كثيرا في وقت قصير.

تفتخر وسائل الإعلام بالجنوح،ويظهر الجانح في الأفلام كبطل يتحدى القانون ويقوم بمغامرات مشوقة، وهذا يمكنه أن يؤثر على التقمص (Identification) من جهة ومن جهة أخرى يعطي طابعا حقيقيا للإسهامات، ويفتح الباب للتعبير عن النزوات والشهوات، النماذج السينمائية تجلب إعجاب الشباب، وتكون هكذا نماذج تقمصية غير عائلية مضادة لتنظيم الأنا الأعلى(بدرة، 2005، ص ص 247– 248).

4-تحديد الشخصية الجانحة والصورة الإكلينيكية لها:

إن مفهوم الشخصية الإجرامية أو الجانحة يبقى من النقاط المهمة في الدراسات التي أقيمت في علم الإجرام بحيث توصلت الدراسات البيولوجية والنفسية و الإجتماعية والثقافية التي درست الجنوح، بأن للجانح شخصية لها طبعها ومزاجها وطريقة خاصة يتعامل بها الجانح مع الآخرين يمكن بعد دراستها وفهمها أن تعالجها أو توقع سلوكها (فاطمة الزهراء، 2010، ص 55).

4-1 الشخصية الجانحة في الدليل التصنيفي الأمريكي الرابع للأمراض العقلية (DSM VI) فإنه يعرف بأنها شخصية مضادة للمجتمع، ويشخصها كالتالى:

- هي حالة عامة من الكراهية والاعتداء على حق الآخرين، ويظهر ذلك من العمر 15 سنة.
 - عدم القدرة على مسايرة المعايير الاجتماعية التي تضبط السلوك.
 - الاتجاه نحو مغالطة الآخرين ن أجل المصلحة الشخصية أو جلب المتعة مستعملا الأكاذيب المتكررة والتسميات المستعارة والنصب والاحتيال.
 - حساسية وعدوانية تظهر في المشاجرات و الاعتداءات المتكررة على الآخرين.
 - عدم المسؤولية وعدم المقدرة على أداء وظيفة ثابتة.
 - غياب تأنيب الضمير.
 - انتهاك للمعايير والقيم.
 - الاستهانة بسلامة الذات وسلامة الآخرين (DSM VI, 1994, p 68.)

أما المنظور النفس علاجي فإنه نظر إلى الشخصية الجانحة وعرفها على أنها اضطراب سلوكي مقترف بفعل من خلال تنظيم خاص بالشخصية، إنه مرض المراهقين الذين يمررون بطبعهم بتحولات تدعم الصراعات لديهم (ميزاب، 2005، ص55).

ولقد عرض "ديبويست" مجموعة خصائص للشخصية الجانحة وقال بها أساتذة الجريف" (De Greff) و نذكر منها:

- عجز عن مراعاة مبدأ الواقع ويظهر هذا العجز من خلال حرية رفض المعايير الاجتماعية.
- غياب كل انتباه للآخرين و كل اكتراث لهم، أي غياب الالتزام العاطفي والخلقي تجاه الآخرين.
 - حساسية مفرطة لكل ما يشكل غبنا حاصل ومفروض.
 - عجز عن التكيف للديمومة (للماضي والمستقبل).

وهكذا يصبح الجانح الذي اختار الانحراف نمطا أساسيا للحياة أعمى عن الآخر كقيمة عاطفية تستتبع النزاما سلوكيا اتجاهه، أعمى عما يسمى فضيلة العدالة كي لا يستجيب إلا للغيب وإلى ذلك يعيش في جو من العداء معتبرا نفسه ضحية أكثر من مذنب وعلى درجة شديدة من الإحساس بحقه في رد الانتقام الذي لا يبرر سلوكه فقط بل يجعله يصور نفسه متساهلا وصبورا تجاه الآخرين (عن وديع، 1998، ص ص 52-53).

كما ذهب بعض المهتمين إلى وصف صورة إكلينيكية أو بروفيل نفسي للشخصية الجانحة ومن بينهم نذكر:

2-4 الصورة الإكلينيكية للجانح كما يراها كليكلى(Cleckley):

وضع "كليكلي" (1976) ستة عشر خاصية اعتبرها أهم مكونات الشخصية المضادة للمجتمع "الجانح" وهي:

- ذكاء متوسط أو مرتفع مع جاذبية مصطنعة.
- غياب الهذاءات و العلامات الأخرى الدالة على التفكير اللاعقلاني.
 - غياب القلق العصابي أو المظاهر العصبية الأخرى.
 - عدم الثبات.
 - عدم الصدق والإخلاص.
 - غياب الضمير الخجول.
 - سلوك مضاد للمجتمع.
 - قدرة ضعيفة على التحكم والشك في التعلم من الخبرة.
 - تمركز مرضي حول الذات وعجز عن الحب.
 - انخفاض عام في معظم.
 - الاستجابات الوجدانية الرئيسية.
 - فقد الاستبصار.
 - انخفاض في الاستجابة للعلاقات الشخصية العامة.
 - سلوك نرجسي مع الانغماس في الشراب وأحيانا دونه.
- الفشل في إتباع أي خطة لحياته (عن ميزاب، 2005، ص ص 56-57).

4-3 الصورة الإكلينيكية كما يراها "عادل عبدالله محمد":

جعل "عادل عبد الله محمد " (2000) شخصية الجانح أو كما سماها "الشخصية المضادة للمجتمع "أنها تتسم بعدم الامتثال للقوانين أو الأعراف والتقاليد وعدم الالتزام بالاهتمامات الاجتماعية ، والعنف والاستهتار واللامبالاة وعدم مراعاة حقوق الآخرين والعدوان مع تقديم مبررات للسلوك تبدو من وجهة نظر صاحبها وعدم القدرة على تحمل الإحباط، وعدم الاستفادة من الخبرة والتجربة، وعدم جدوى العقاب معها، وعدم الشعور بالندم، وعدم القدرة على المثابرة ...إلخ، وعدم القدرة على الاستمرار في عمل معين إلى جانب الإدمان، والشذوذ الجنسي، وارتكاب بعض المخالفات والجنوح أو الجرائم، والحث عن المنفعة الذاتية وفقط، وعدم التمسك بمبادئ أخلاقية أو اجتماعية (عن ميزاب، 2005، ص

محاضرة رقم (07): مناهج وطرق البحث في علم الإجرام يعتقد البعض أن هناك منهجان رئيسيان في دراسة السلوك الإجرامي، وكل منهج يتبعه عدة طرق:

1- المنهج الشخص يتبع بعدة طرق نذكر منها:

- الطريقة الانتروبولوجية: وهي التي تهتم بكشف الصفات التكوينية للمجرم من غيره، وقد قام بمثل هذه الدراسات العالم الإيطالي "لومبروزو" والطبيب الانجليزي، جورين، والعالم الأمريكي "هوتون".
 - -الطريقة البيولوجية: وهي التي تهتم بدراسة العلاقة بين الأمراض والعاهات الجسمية بالإجرام والانحراف.
- -الطريقة الفيزيولوجية: وهي التي تدرس مراحل النمو الإنساني وعلاقته بالسلوك الإجرامي
 - -الطريقة النفسية: وهي التي تدرس العوامل النفسية التي دعت إلى الانحراف في السلوك الإجرامي.
- طريقة التحليل النفسي: وتركز طريقة التحليل النفسي للفرد، ومعرفة أسباب كبيت دوافعه ورغباته وحاجاته التي قد يؤدي إلى نشوء صراع بين رغباته والظروف الاجتماعية المحيطة به. وفي ظل هذه العلاقة قد يلجأ الإنسان إلى بعض الحيل الدفاعية اللاشعورية للتخفيف من التوتر النفسي الذي يعانى منه، وبذلك يسلك سلوكات منحرفة أو مجرمة.

2- المنهج الموضوعي وهو يضم عدة طرق:

- الطريقة الجغرافية: وهي التي تهتم بدراسة بعض العوامل البيئية المحيطة بالفرد كالمناخ، ودرجة الحرارة، الرطوبة، والضغط الجوي، واختلاف الفصول، والتضاريس ومدى تأثيرها في السلوك الإجرامي.
- الطريقة الايكولوجية: وهي الطريقة التي تعني بدراسة التوزيع السكاني من ناحية، وتحليل العوامل الاجتماعية ذات العلاقة من ناحية أخرى، ومن الدراسات التي تمت في هذا المجال دراسة الباحث الأمريكي "كليفوردشو" لمناطق الانحراف في مدينة شيكاغو في الولايات المتحدة الأمريكية.
 - الطريقة الاقتصادية: وهي التي تهتم بدراسة الحالة الاقتصادية كمستوى الدخل الفردي والأزمات الاقتصادية والبطالة والفقر وعلاقتها بالجريمة.
 - -الطريقة الاجتماعية: وهي التي تهتم لدراية المؤسسات الاجتماعية المختلفة وطبيعة أنظمتها، ومالها من تأثير على السلوك الإجرامي.

ولكل طريقة من هذه الطرق روادها ووسائلها للقيام لما تريده من دراسات وأبحاث ومن الطرق والوسائل المنهجية المطبقة في دراسة السلوك الإجرامي (جابر، ص:37).

كما يمكن دراسة علم الإجرام بمجموعة من الطرق الخاصة بالباحثين:

3- الإحصاء: يقصد بالإحصاء في علم الإجرام ترجمة الظاهرة الإجرامية إلى أرقام تبين حجم الظاهرة وكذا ارتباطها بالعوامل الشخصية من جهة وبالظروف الثقافية ، الاقتصادية، السياسية، الجغرافية من جهة أخرى، وهو أنواع:

- إحصاءات الشرطة.
- إحصاءات قضائية.
- إحصاءات المؤسسات العقابية.

4- المنهج المقارن: بواسطة طريقة المقارنة يمكن معرفة العلاقة الطردية والعكسية .بين ظروف المجرمين والسلوك الإجرامي، بواسطة هذه الطريقة نتوصل لمعرفة مثلا دراسة العلاقة بين ظروف المجرمين و السلوك الإجرامي .

• طروف المجرمين مثل: بلاقتصادي) . الدخل (المستوى الاقتصادي) .

التفكك العائلي. *الوفاة.

*التربية الخاطئة.

*الطلاق.

5- دراسة الحالة:

وهي أكثر الأساليب استعمالا في البحث عن العوامل الدافعة إلى الإجرام والانحراف، ويستخدم مع دراسة الحالة أساليب أخرى منها: فحص السجلات والملفات الخاصة تطبيق الاختبارات النفسية، مقابلة الآباء والأمهات والأصدقاء والزملاء والمعلمين والمشرفين في العمل والجيران، إجراء التحاليل والفحوصات الطبية.وبالرغم من أهمية هذا الأسلوب في مجال علم الإجرام فان استخدامه لا يخلو من العيوب، ومن أبرزها ذاتية الباحث أثناء عملية تقسير النتائج، وصعوبة تعميم نتائج دراسة الحالة الواحدة على باقي الحالات الأخرى، الأمر الذي يشكك في صدق النتائج التي خلص إليها البحث.

6- المسح الاجتماعي:

يقصد بالمسح الاجتماعي الدراسة الوصفية التي تقوم على جمع وتحليل البيانات الاجتماعية عن طريق استخدام بعض وسائل البحثية الأخرى كالمقابلة أو الاستبيان أو دراسة حالة، وذلك من اجل الحصول على المعلومات الخاصة بعدد كبير من الناس المعنيين بالظاهرة محل البحث ، وعموما، يتجه المسح الاجتماعي إلى ثلاثة أبعاد أساسية، البعد الشخصي الذي يركز على أنماط معينة من المجتمع لمعرفة السلوك الإجرامي ونوعية الجرائم المرتكبة من قبلهم، والبعد النوعي الذي يقوم على دراسة الجريمة وأنواعها والوقوف على معدلاتها وسط المجتمع، ثم البعد الجغرافي الذي يبحث في المناطق التي يلتقي المجرمون والتي تنتشر فيها الجريمة .

دراسة البيئية كصورة من صور المسح الاجتماعي: تعتبر دراسة البيئية صورة من صور المسح الاجتماعي، تم استخدامها في الولايات المتحدة الأمريكية وفي عدد من الدول الأوروبية، حيث يقوم المسح الاجتماعي على تقسيم إقليم معين إلى مناطق صغيرة على أساس ما تتميز به كل منطقة من سمات وخصائص مشتركة ، وبعد ذلك ينم بحث حركة الإجرام في كل منطقة ومقارنتها بالمنطقة الأخرى بهدف استخلاص النتائج المفيدة في التقسير السلوك الإجرامي، وبالتالي بيان اثر ما تتميز به كل منطقة.

وقد تم استخدام هذه الطريقة في مجال علم الإجرام من طرف العالم الأمريكي "كليفوردشو" في دراسة إجرام الأحداث في مدينة "شيكاكو" بعد تقسيمها إلى مناطق مختلفة ، فاستنتج من ذلك أن ارتفاع نسبة الجرائم مرتبطة بالمناطق التي لا تتمتع بضبط اجتماعي أو بمستوى ثقافي معين، وكذلك في المناطق المزدحمة بالسكان أو المجاورة للمناطق الصناعية والتجارية وقد انتقد من طرف بعض الباحثين لعدم موضوعية ما يفضي إليه من نتائج (http://www.startimes.com/?t=23498108)

7- الملاحظة: تشكل الملاحظة بأنواعها المختلفة وسيلة مشاهدة واقعية ودقيقة للظاهرة تساعد على جمع المعلومات والكشف عن بيانات كثيرة يصعب الوصول إليها بأسلوب آخر.

محاضرة رقم (08):

المعاملة داخل المؤسسات

العقابية

1 - مفهوم المعاملة العقابية:

يقصد بالمعاملة العقابية بالكيفية التي يعامل بها المحكوم عليه داخل المؤسسة العقابية وخارجها من اجل تأهليه اجتماعيا ، فبعد أن يتم اختيار الجزاء الملائم لحالة المتهم وهو ما يعرف بالتفريد القضائي للعقوبة تبدأ مرحلة تتفيذ هذا الجزاء بكيفية تحقق الأغراض المرجو ة منه، ويطلق على هذه المرحلة مرحلة التفريد التنفيذي للعقوبة ، ففي هذه المرحلة يتم اختيار نوع وأسلوب المعاملة العقابية التي ستطبق على المحكوم عليه على النحو الذي يتحقق من خلاله تأهيل المحكوم عليه المحكوم عليه لاثور إلا بشأ ن العقوبات السالبة للحرية .

يتم تتفيذ العقوبات السالبة للحرية في أماكن خاصة تسمى مؤسسات عقابية ومن الناحية التاريخية بدأت هذه المؤسسات على شكل مؤسسات مغلقة ومن ثم تطور هذا الشكل إلى مؤسسات شبه مفتوحة ومن ثم وصولاً إلى مؤسسات مفتوحة ، كما تطورت الأنظمة المطبقة في هذه المؤسسات بتطور أغراض العقوبة من نظام جمعي إلى نظام انفرادي ثم نظام مختلط يجمع مزايا النظامين السابقين وحديثاً النظام التدريجي .

2 - مفهوم المؤسسة العقابية:

هو المكان المخصص لتنفيذ العقوبات السالبة للحرية وهي واحدة من المؤسسات التي صنعها المجتمع لأداء مهمة معينة وهي إعداد الشخص المنحرف للتكيف مع المجتمع الخارجي، وتؤدي المؤسسة العقابية دور بارز في تتفيذ العقوبة الرادعة للمجرمين الأفراد أو للمجتمع بصفة عامة، ومن ناحية أخرى نجد أن المؤسسة العقابية تؤدي إلى تحييد المجرم بحجزه بالسجن ووقاية المجتمع من شروره بالإضافة إلى أنها تؤدي إلى إصلاح وتهذيب المجرم بحيث يخرج من السجن فرداً صالحا وعنصرا فاعلاً في مجتمعه، وعليه نلاحظ أنه لا تزال غالبية لدول العظمى من الدول تعتمد على السجون كمكان لتنفيذ العقوبات وتعتبرها رمزاً لتنفيذ العقوبات ورمزا للحماية الاجتماعية.

3 - أنواع المؤسسات العقابية:

إن المعيار الذي تم بناء عليه تقسي أنواع المؤسسات العقابية هو علاقة المسجونين في العالم الخارجي، حيث تتنوع المؤسسات العقابية وفقل لهذا المعيار إلى المؤسسات الآتية:

1-3 المؤسسات العقابية المغلقة:

√ المفهوم:

وهي المؤسسات التي تقوم على فكرة قيام السجون المحصنة والمدعمة في عوائق تحول دون هرب المساجين،مثل الأسوار العالية والقضبان والاسلاك الشائكة والحراسة

المشددة، وتتصف معاملة المساجين في مثل هذه المؤسسات القسوة والإكراه والحزم في توقيع الجزاءات التأديبية.

√ تعريف السجن:

السجن عبارة عن دار للتوقيف يحتجز فيها المتهم حتى يقدم للمحاكمة، وهو المكان المعد خصيصا لاستقبال أولئك الذين قرّر المجتمع اعتقالهم وفاء لغرضين متمايزين من أغراض العدالة الجنائية، فقد يكون الاعتقال وسيلة للإمساك مؤقتا بالمتهمين بارتكاب جريمة في القانون، وذلك ضمانا لعدم ضياع أدلة الجريمة، أو لضمان عدم التلاعب فيها، أو التأثير في شخص حاملها، أو لضمان عدم هروب المتهم، أو خلق متاعب للأمن، والاعتقال بهذا المعنى ليس في جوهره سوى مسألة رقابة، وهو ما اصطلح على تسميته بالحبس الاحتياطي (العوجي، ص 646).

لكن قد يكون الاعتقال في حد ذاته تنفيذا لحكم قضائي صادر بسلب حرية المحكوم عليه أو تقييدا مؤبدا أو لمدة محدودة، ويكون جوهر الاعتقال هنا تنفيذ العقوبة وليس مجرد مراقبة المتهم (الصيفي، ص 17).

ويرجع السبب في اتخاذ هذا النوع من الإجراءات حيال الساجين هو قيام هذا النوع من المؤسسات على فكره مفادها أن المجرم شخص خطير على المجتمع ولابد من عزله وعليه أن المجرمين المسجونين في هذا النوع من المؤسسات من المجرمين المكررين المعتادين على ارتكاب الجرائم ومعظمهم قد صدر بحقهم عقوبات حابسه للحرية لمدد طويلة.

√مزايا المؤسسات المغلقة:

أولا: مراكز مناسبة لإيواء المجرمين الخطرين الذين لا يكون في شخصيتهم ما يوحي في الثقة .

ثانيا: يشكل هذا النوع من المراكز لدى المساجين رهبه للعقوبة وردعا لهم وللم جتمع بشكل عام.

✓ عيوب المؤسسات العقابية المغلقة:

أولا: لايسمح هذا النوع من المؤسسات العقابية في تأهيل المجرم نتيجة لعزلة تماما ومعاملة بشكل قاسي وشديد .

ثانياً: يؤدي إلى إصابة السجين بأمراض نفسيه أو عقليه.

ثالثا : يكلف الدولة تكاليف عالية بسبب تجهيزات خاصة في المؤسسات مثل الأسوار والقضبان العالية ومشرفين وحرس.

1 المؤسسات العقابية المفتوحة:

✓المفهوم: وهي مؤسسات لا تعتمد على حواجز أو عوائق مادية تحول دون هروب المساجين منها وغنما تعتمد على أساليب خاصة تقوم على أساس ترسيخ قناعة لدى السجين بفائدة وجودة في هذا النوع من الأساليب العقابية على أساس وضع النزيل تحت التدريب والتأهيل النفسي والمهني والتي تجعله غير راغب في الهرب ،وعليه فلا وجود للأسوار العالية أو الحراس أو المشرفين حيث يكونون ذي عدد قليل مقارنة في المؤسسات العقابية المغلقة .

من أهم مايميز هذا النوع من المؤسسات هو طابع الحياه بها والتي تقترب نوعا ما من طابع الحياة خارج المؤسسة وهذا الأمر ساعد في تعزيز ثقة السجين بنفسه .

✓ عوامل نجاح المؤسسات المفتوحة: يحتاج نجاح هذا النوع من المؤسسات إلى عوامل أهمها:

أولاً: أن تقام في الريف في مناطق شاسعة وأن يوجه نزلاؤها تجاه العمل في الزراعة بشكل أساسي .

ثانياً :وأن لا تكون بعيدة كثيراً عن المدينة ،حتى يتمكن العاملون فيها من النتقل بسهولة بين المؤسسة والمدينة .

ثالثاً: عودة السجين للحياة الاجتماعية من خلال اختلاطه في بالمزارعين وأفراد المجتمع من الأهالي القاطنين بقرب من المؤسسة.

√ ضوابط اختيار نزلاء المؤسسات المفتوحة:

اختلفت الآراء حول تحديد فئات المجرمين النزلاء الذي يصلحون في إيداعه في هذ النوع من المؤسسات وهذه الآراء كتالى:

- معيار الجريمة: تبنى أصحاب هذا الاتجاه أن النزلاء الذين يصلحون للإيداع المجرمين الذين ارتكبوا جرائم قليلة الخطورة.
 - معيار العقوبة: تبنى أصحاب هذا الاتجاه ان النزلاء الذين يصلحون للإيداع أن تكون العقوبات الصادرة بحقهم عقوبات قصيرة المدة .

- معيار الزمن: تبنى أصحاب هذا الاتجاه أن النزلاء الذين يصلحون للإيداع هم من في آخر مددهم في العقوبة حيث قسم أصحاب هذا المعيار مراحل العقوبات إلى مراحل مختلفة ينقل في المرحلة الأخيرة إلى المؤسسة المفتوحة.

-المعيار الشخصي: ويهتم غي دراسة المجرم وحالته النفسية والاجتماعية والثقافية.

√مزايا المؤسسات العقابية المفتوحة:

هذا النوع من المؤسسات في دول السويد والولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا وبلجيكيا وانكلترا، ومن أهم الامتيازات لهذا النوع من المؤسسات العقابية:

أولا: قليلة التكاليف فهي لا تشكل عبئاً على ميزانية الدولة.

ثانيا: تحفظ للمحكوم عليه صحته البدنية والنفسية والعقلية.

ثالثا: تساعد في تعليم المحكوم عليه مهنة يمكن أن يستفيد منها بعد خروجه من المؤسسة، كما يمكن للنزيل أن يحصل على منفعة مادية من المؤسسة العقابية المفتوحة لقاء عمله بها.

✓ عيوب المؤسسات العقابية المفتوحة:

أولا: من الانتقادات التي وردت على هذا النوع من المؤسسات هو سهولة هروب النزلاء منه،وذلك لعدم وجود حواجز عالية أو أسوار أو حراس مسلحين أو مشرفين كثر، وقد رد على هذا الانتقاد بأن الأشخاص الخاضعين لهذا النظام هم أشخاص منتق دون بعد دراسة أحوالهم وشخصيتهم وهم أهل للثقة وبتالى لا خوف من هربهم.

ثانيا: لا يحقق هذا النوع من المؤسسات العقابية الردع الخاص أو الردع العام من العقوبة، ويرد على هذا النوع من الانتقادات بأن النظام ينطوي على العقوبات السالبة للحريات وتقبيد المحكوم عليه ببعض الالتزامات،وهذا كفيل لتحقيق غرض الردع العام والخاص من العقوبة (جعفر، 2004).

1 3 المؤسسات العقابية شبه المفتوحة:

✓ المفهوم: إن نظام المؤسسات العقابية شبه المفتوحة نظاماً وسطاً بين نظام المؤسسات العقابية المغلقة والمفتوحة حيث يعتمد هذا النوع على أساليب أخف في العقوبات من المؤسسات العقابية المغلقة حيث لا يوجد عوائق مادية كما هي بالنسبة للسجون المغلقة و أنما أقل ويتم اختيار النزلاء المؤسسات شبة المفتوحة بعد دراسة شخصياتهم وتصنيفهم ويكون عادة من المحكوم عليهم الذين لا يحتاجون إلى سجون مغلقة وفي الوقت ذاته فإن شخصياتهم لا توحي بالقدر من الثقة الذي يمكن من إيداعهم في مؤسسات مفتوحة،ويتم اختيارهم غالباً من المحكوم عليهم بعقوبات متوسطة المدة.

✓مميزات المؤسسات العقابية شبه المفتوحة:

أولا: إن أهم المميزات التي يتميز بها هذا النظام هو وقوعه خارج المدن ،حيث تقع بالقرب من المناطق الزراعية أو المناطق التي تكثر بها المصانع حتى يصار إلى تشغيل النزلاء وتدريبهم بها ، وقد تكون هذه المؤسسات بسجن مغلق أو تشكل جناحاً مستقلاً من أجنحته .

ثانيا :هذا النظام يكفل تحقيق الردع العام والردع الخاص من العقوبة فهو يكفل الردع العام عندما يفرضه من بعض صور الحراسة المعقولة ويحقق الردع الخاص من خلال تطبيقه للنظام التدريجي الذي يعتمد على غرس وتتمية القدرات الذاتية لدى المحكوم عليه وبعث الثقة فيه ، وينتشر هذا النوع من المؤسسات في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وسويسرا وإيطاليا وإنجلترا والسويد وفرنسا (سلامي، غباري، 2006).

محاضرة رقم (09):

التكفل النفسي للمجرمين

وأساليبه

1 صور التكفل النفسي بالمجرمين: توجد عدة صور للتكفل النفسي بالمجرمين أثناء ليداعهم في السجن أو مراكز إعادة التربية، وبعد الإفراج عنهم، ويمكن تلخيص هذه الصور فيما يلى:

1 التكفل النفسى التمهيدي:

تتمثل في مساعدة النزيل على التخلص من التوترات النفسية والمشاعر السلبية التي تسيطر عليه نتيجة عمليات الضبط والمحاكمة والإيداع بالسجن، فالنزيل عادة تسيطر عليه أفكار ومشاعر سلبية من انه شخص مرفوض ومغضوب عليه من طرف المجتمع، وبسبب ذلك يقع فريسة للقلق والتوتر، والإحساس بالخوف والاغتراب، وقد يشعر النزيل بأنه شخص مظلوم ولا يرى نفسه مذنبا، إذ يقيم سلوكه تقييما مغايرا، هذا حسب نظرته الشخصية للحقوق والواجبات، ويؤدي به الشعور بالبراءة إلى العناد والتصلب في الرأي، ومقاومة النظام، ورفض التعامل مع القائمين بأمر إصلاحه وعلاجه، فيتدخل الأخصائي في هذه الفترة الحرجة لتهيئة النزيل لتقبل بيئة السجن الجديدة، ومحاولة التأقلم معها من خلال استخدام خبرته ومهاراته كالتقدير، التقبل، التعاطف الوجداني أثناء المحادثة والحوار للتعرف على خبرته والعمل على إزالة هذه التوترات النفسية والمشاعر والأفكار السلبية.

ولتمكين النزيل من التأقلم مع واقع وطبيعة الحياة داخل السجن يعمل الأخصائي النفسي على تبصيره وتعريفه بنظم المعاملة بالمؤسسة، وبرسالتها التربوية، ويزوده بمعلومات وشروح حول لوائحها وطبيعة النظام المطبق بها، وغيرها من المعلومات التي يتعين الاطلاع عليها لمعرفة حقوقه وواجباته، وهذا كله قد يأخذ فترة من الزمن.

1 2 المتكفل النفسى التشخيصي والعلاجي:

وهو إجراء فحوص واختبارات قصد التعرف على الأمراض النفسية والجسدية التي قد تكون لدى السجين، وباعتبار أنّ تجربة الإيداع والحبس تجربة قاسية ومرهقة فبإمكانها تفجير أمراض نفسية لدى السجن، فقد تبين أن نسبة من المجرمين كانوا يعانون من ما يعرف بهذيان السجن، وهي حالة تستلزم التشخيص والعلاج ليس فقط لمساعدة السجين، وإنما أيضا للحيلولة دون استخدامها كحيلة أو مبرر الإبعاد مسؤولية المجرم بسبب المرض العقلي الذي يوحى به هذا الهذيان

ويشمل التكفل النفسي أيضا تطبيق اختبارات وإجراء مقابلات عيادية متعددة قصد تشخيص وتقييم حالات النزلاء (دراسة لتاريخ الحالة) ودراستها دراسة شاملة من كل النواحي النفسية والعقلية والتعليمية تسهيلا لرسم طرق علاجهم وتوزيعهم على نشاطات البرنامج التمهيدي المسطر لهم.

كما يركز التكفل النفسي أيضا على علاج بعض السلوكات الانحرافية لدى النزيل التي تكون موجهة نحو الآخرين لسبب ما، كالرغبة في السيطرة أو الزعامة، والانحرافات الجنسية،

والعدوان خاصة الموجه ضد الذات كالاضطراب عن الطعام، أو أحداث إصابات على بنفسه، والتفكير أو محاولة الانتحار نتيجة الإحساس باليأس أو سوء المعاملة داخل السجن أو الشعور بالغربة عن البيت.

ويساعد المختص النفسي السجين على حل مختلف المشكلات النفسية و العلائقية التي تواجهه وتعيقه على التوافق مع بقية المسجونين والإدارة.

1 3 التكفل النفسى الوقائى أو الاندماجى:

هو التأهيل النفسي الذي يعمل على تبصير المجرم بطبيعة جرمه وبعواقبه وأضراره، والتدخل لإعداد المجرم وتهيئته من خلال الخدمات التعليمية والمهنية، والترفيه والجلسات الإرشادية لمواجهة المرحلة الانتقالية ما بين حياة السجن والعودة إلى الحياة العادية للتقليل من ظاهرة العودة إلى الجريمة.

إن التكفل والتأهيل العلاجي يتمثل في تطبيق الأسلوب الإكلينيكي القائم على تصور أنّ الانحراف والجريمة هو بمثابة اضطراب يصيب الفرد، مما يفرض إخضاعه إلى إجراءات العلاج، وقد أكد أنصار الاتجاه العلاجي على ضرورة إتباع خطوات معينة مع أي فرد على حدة وفق الخطوات التالية:

-يتم فحص كل نزيل على حدة من جميع الجوانب الطبية والنفسية والاجتماعية، ويتولى الفحص أخصائيون مدربون، ويتم جمع كل البيانات حول تاريخه السابق وأسرته وعلاقاته الاجتماعية في المدرسة، وجماعة الرفاق، العمل وغيرها.

- يخضع الأخصائيون بعد إجراء الفحوص والاختبارات وتجميع المعلومات للتشاور ووضع البرامج لعلاج النزيل وإصلاحه.

جعد وضع المشروع النهائي للتكفل يوضح للنزيل من أجل إقناعه والحصول على مشاركته في العلاج وهو شرط لنجاح البرنامج، ويتم متابعة البرنامج وتقييمه كل ثلاثة أشهر من اجل كفائتة وسلامته وإلا يعاد النظر فيه.

-قبل حلول موعد الإفراج عنه يعاد فحص حالته، ويتم جمع معلومات حول المنزل والظروف الاجتماعية التي سيعيشها النزيل بعد خروجه من المؤسسة وتعد الأسرة لعودته الليها.

هناك عدة أساليب نفسية للتكفل النفسي بالمجرمين التي تدخل في العلاج النفسي من أهمها: الاسترخاء، العلاج النفسي التحليلي، والعلاج السلوكي، والعلاج العقلاني الانفعالي، والعلاج النفسي التدعيمي، وذلك بالاستعانة بكل من الإيحاء، التداعي الحر، التخيل، التحكم في القلق، الإقناع، النصح، التواصل الاجتماعي الفعال وغيرها، وهناك أيضا الإرشاد النفسي الذي يركز على تنمية روح التقبل والتقدير، والتفهم الوجداني للسجين، إضافة إلى التوجيه التأهيلي المهني الذي هو توزيع النزلاء على مختلف البرامج التأهيلية حسب قدراتهم و

ميولاتهم وغيرها، كالتوجيه نحو نوع الدراسة، المهنة، الهدف هو تكييف شخصية السجين لتأكيد عملية العلاج بدلا من تأكيد العقاب.

2 أساليب التكفل النفسى بالمجرمين:

تمثل أساليب التكفل النفسي بالمجرمين الجانب التقني الذي يتبع مع المجرمين أثناء فترة إيداعهم بمؤسسات إعادة التربية والسجون وبعد الإفراج عنهم، وتتمثل هذه الأساليب في:

2 1 - العلاج النفسي:

إلى جانب العلاج الطبي الجسدي والعلاج الطبي العقلي تتوفر في المؤسسات العقابية مجموعة من الخدمات النفسية يقوم بها أخصائيون نفسانيون مؤهلون ومدربون على الأساليب العلمية الحديثة في علاج وتأهيل المساجين، ويأخذ العلاج النفسي صورا متنوعة لكل منها ميدانه وأسلوبه الخاص، وما يناسبه من حالات، مع أنه يمكن استخدام أكثر من أسلوب في علاج حالة معينة.

ومن الطرق الأكثر شيوعا في علاج نزلاء السجون العلاج النفسي التحليلي، والعلاج السلوكي، والعلاج العقلاني-الانفعالي، والعلاج النفسي التدعيمي، وتستخدم هذه الطرائق أساليب علاجية متنوعة، كالإيحاء، والتداعي الحر، وتدبر القلق، والتخيل، و الإقناع والنصح، والتدريب على الاتصال الاجتماعي وغيرها.

ويفيد العلاج النفسي في معرفة عدة جوانب في شخصية المجرم مثل:

-معرفة الدوافع (الشعورية واللاشعورية) التي دفعت بالسجين غلى ارتكاب الجريمة.

- معرفة ما إذا كان السجين يعاني من اضطرابات نفسية أو عقلية كانت المحرض على الجريمة أو نتاج لها.
- معرفة مدى توافق السجين مع ذاته والتعرف على سمات شخصيته وهل تصاحبه مثلا اضطرابات معينة وشدتها.

أما أهدافه تكمن في:

- زيادة وعي السجين واستبصاره وفهمه، تقوية الأنا وتنميته، تغيير البناء المعرفي وأساليب التفكير الخاطئة، تعويد السجين على الاعتماد على النفس وتحمل المسؤولية.

2 2 - الإرشاد النفسي:

يلعب الإرشاد النفسي دورا هاما خلال مرحلة التكفل النفسي المبكر لأنه يساعد على إزالة التوترات النفسية والمشاعر السلبية التي يعانيها السجين بعد دخوله السجن، فمن خلال إقامة العلاقة الإرشادية الجيدة يستطيع المرشد النفساني تهيئة السجين للبيئة الجديدة، وإزالة الكثير من مشكلاته وتوتراته، حيث ينصب الاهتمام على شخصية السجين من خلال تدعيم الذات لغزالة المشاعر السلبية المرتبطة بوضعه الحالي، إلى جانب تعديل وتغيير استجابته وأفكاره واتجاهاته الخاطئة يستخدم الإرشاد النفسي أيضا لتحديد المشاكل و إيجاد الحلول وتكوين القدرات الكافية لدى السجين لحل مشكلاته واتخاذ قراراته بنفسه فضلا عن توعيته بأهمية الحفاظ على صحته النفسية والجسدية، ومن الأساليب المستخدمة في الإرشاد النفسي

نجد الإيحاء، النصح، الإقناع، تأكيد الذات، التوضيح، التعاطف، التقبل، عكس المشاعر وغيرها.

2 3 - التوجيه التأهيلي المهني:

يتم ذلك من خلال طريقة دراسة الحالة وعمليات التقييم والتشخيص المختلفة كأن يتم جمع بيانات متنوعة عن المساجين مثلا مؤهلاتهم، استعداداتهم، قدراتهم، ميولاتهم، اهتماماتهم، هواياتهم وغيرها، التي تفيد في وضع وبناء البرنامج التأهيلي المهني لهم، وقبل توزيع المساجين على مختلف البرامج التأهيلية تجرى عمليات توجيهية شتى لهم كالتوجه نحو نوع الدراسة المناسبة لخصائصهم، ثم التوجه إلى نوع المهنة أو الحرفة التي سوف يدربون عليها، وأخيرا توجيههم إلى العمل ومتابعتهم فيه.

والهدف من ذلك هو تكييف شخصية السجين لتأكيد عملية العلاج بدلا من تأكيد العقاب بالتالي استعمال التأهيل المهني كأداة للتكييف الاجتماعي والتربية، ولإعادة السجين إلى حياته العادية، ويشمل التكوين المهني دروس نظرية وأخرى تطبيقية يتم البعض منها داخل المؤسسات العقابية والبعض الآخر بمراكز التكوين العادية.

يسعى التكوين المهني للمساجين إلى جعلهم أكثر إعدادا وأكثر اعتمادا على أنفسهم في كسب العيش الكريم وتحسين إدراكهم الاجتماعي، وللتكوين المهني أثار إيجابية أيضا على مؤسسات إعادة التربية ذاتها، فهو وسيلة فعالة لحفظ النظام وتحسين العلاقات بين المسجونين فيما بينهم وبينهم و الإدارة، وبما أن الكثير من وقت السجين يمضيه في التكوين

المهني يجعله ينصرف عن التفكير في المسائل السلبية أو التفكير في الهروب والتمرد والعصيان.

· العمل: - 4 2

ينظر إلى العمل داخل مؤسسات إعادة التربية على أنه يشمل قيمة تأهيلية غير مباشرة تؤدي إلى أحداث تغيرات عامة في العلاقات والجوانب الأخلاقية من شخصية السجين بعد الإفراج عنه، كما أن للعمل قيمة أخلاقية اجتماعية من ذلك يمكن للسجين من تحسين وضعه الاجتماعي ويمكنه من العيش الكريم بعد خروجه من المؤسسة، ومن شأن العمل أن يجعل السجين يعيد الاعتبار لذاتهن والثقة في نفسه، وان يعطي للعمل ذاته قيمة كبرى ومعظم المؤسسات العقابية تضمن للسجين مقابلا ماديا نظير عمله يمكن أن يصرف جزءا منه أثناء تواجده بالمؤسسة والجزء المتبقي يصرف بعد الإفراج عنه أو يرسل لأسرته بموافقته.

محاضرة رقم (10):

الأخصائي النفساني ودوره في المؤسسات العقابية

عموما يمكن النظر إلى الأخصائي النفساني بأنه شخص اكتسب أسس وتقنيات وطرق سيكولوجية للتعرف على شخصية العميل، ومن ثم تشخيص مشكلاته، وبالتالي وضع خطة للعلاج والوصول به إلى التوافق الشخصي والاجتماعي الممكن، وقد تعددت التعاريف التي حاولت أن تضع النفساني في خانة مميزة عن الاختصاصات الأخرى خصوصا المشابهة منها، فقد عرفه "نوربارسيلامي" (N. SILLAMY) بأنه "الشخص الذي يمارس نشاطه المهني في إحدى مجالات علم النفس، حيث يقوم بتطبيق المعارف النظرية والتطبيقية ولديه القدرة على التفهم والتقارب اللذان يسمحان له بإقامة علاقة حقيقية مع الآخرين، وفهم تصرفاتهم وسلوكهم وذلك عن طريق إجراء المقابلات وتطبيق الاختبارات النفسية بمختلف أصنافها للوصول إلى التشخيص المناسب لحالاتهم والمساهمة في تطوير شخصيتهم، وتقديم العلاج النفسي المناسب لهم، كما لديه أيضا نشاطات في الوقاية، الإعلام، وفي البحث والتكوين (Sillamy P: 394 N)، أما "لويس كامل مليكة " فقد ميزه عن غيره من الأخصائيين باستخدام الأسس والتقنيات والطرق والإجراءات السيكولوجية، مع إمكانية التعاون مع غيره في الفريق الإكلينيكي وذلك في حدود الإعداد والتدريب المهني والإمكانيات المتاحة، وفي إطار من التفاعل الإيجابي، بقصد فهم ديناميات شخصية العميل، وتشخيص مشكلاته والتنبؤ عن احتمالات تطور حالته، ومدى استجابته لمختلف أصناف العلاج، ثم العمل على الوصول بالعميل إلى أقصى توافق اجتماعي و ذاتي ممكن" (لويس كامل مليكة، ص 12) . أما "شاكو" (SHAKOW) فقد خصه بتعريف مختصر وواف حيث قال : "بأنه نموذج العالم. المهني"، أي النفساني الذي يجمع بين دوره بوصفه عالما، ودوره بوصفه ممارسا للمهنة، ولعل الوصف الذي أعطاه "بول ديفارج" (DESFARGES) المخصائي النفساني في الجزائر "هو غالبا ما يعرف بالشخص الرزين الهادئ الذي يرفع معنويات الغير" (PAUL DESFARGES, P :236)، هو الوصف الذي يتناسب أكثر مع الأخصائي النفساني الذي يمارس عمله في الوسط العقابي، وهكذا نستطيع أن نستخلص العديد من الخصائص الشخصية والمهنية التي تميز النفساني عن غيره من الممارسين في المجال الإكلينيكي، والتي تساعده في نفس الوقت على القيام بدوره بصورة جيدة، وتحد من درجة الغموض التي تكتنف مهنة الأخصائي النفساني (S, 2012)، ومن بين تلك الخصائص نذكر ما يلى:

- إنه شخص رزين وهادئ لديه القدرة على الرفع من معنويات الآخرين.
- هو شخص يعرف أسس وتقنيات وطرق سيكولوجية تمكنه من التعرف على شخصية الآخر .
 - إنه شخص عملي يمزج في مهنته بين التكوين العلمي النظري والجانب الميداني.
 - إنه شخص لديه القدرة على التفهم والتقارب مع الآخر.
 - هو شخص لدیه القدرة على إقامة علاقة مهنیة جادة مع الآخر.
 - هو شخص يجيد إجراء المقابلات ويطبق الاختبارات النفسية بمختلف أصنافها.
 - هو شخص لديه القدرة على فهم تصرفات وسلوكات الآخر.

- هو شخص لديه القدرة على التنبؤ باحتمالات تطور حالة العميل.
- هو شخص لديه القدرة على وضع خطة العلاج النفسي المناسب والوصول بالعميل إلى التوافق.
 - هو شخص لديه القدرة على التنبؤ بمدى استجابة العميل لمختلف أصناف العلاج النفسي.
 - هو شخص يقوم بنشاطات في الوقاية، الإعلام، وفي البحث والتكوين.
 - هو شخص يقبل بالتعاون مع فريق إكلينيكي في جو تحترم فيه الاختصاصات القدرات.

✓ أخلاقيات مهنة الأخصائي النفساني الممارس في الوسط العقابي:

مهنة الأخصائي النفساني الممارس بالمؤسسات العقابية تتطلب منه أن يكون على درجة من الإنسانية والتضامن مع المريض، لفهمه والعمل على مساعدته بكل الطرق التي يرضى عنها العميل، وتتلاءم مع قدراته في نفس الوقت، وأن لا يفشي بسره ويحافظ على توازنه ويساعده على النمو الشخصي وغيرها، خصوصا وأنه يتعامل مع مشاكل الإنسان في أعقد مراحل حياته وأخطر ظروفه وأصعب أزماته فيحاول إرشاده إلى أفضل السبل والوسائل التي تمكنه من اكتساب خبرات جديدة تضاف إلى شخصيته تساعده مستقبلا على الظفر بمكانة وسط المجتمع سواء العقابي أو المجتمع الأصلي يتمكن بعدها من الاندماج من جديد معهم، والتعايش بينهم بسلام، فلأجل تحقيق كل ذلك وجب عليه أن

يتحلى بسيرة ذاتية مقبولة يتمكن من خلالها أن يتأقلم مع الوسط المهني الفريد، والتعامل مع مختلف الفئات الاجتماعية التي تعيش بالمؤسسة .

عليه أن يكون:

- 1. محل ثقة بالنسبة للنزلاء خصوصا الذين يطلبون منه المساعدة مهما كان نوعها.
 - 2. ملزم بأن يوفر جو من الارتياح للنزلاء حين الاتصال به لمساعدتهم .
- أن يكون السند الذي يبعث على الاطمئنان بالنسبة للنزلاء وهو ما يميزه عن باقي موظفي المؤسسة العقابية.
- 4. يحافظ على أسرار النزلاء مهما كان نوعها أو حميميتها أو خطورتها ولا يجعلها في متتاول أي كان من موظفي المؤسسة العقابية .
- 5. حذرا من الانجذاب والتورط العاطفي الذي يسعى إليه بعض المساجين لكسب وده والفوز بعلاقة متميزة معه.
 - 6. حذرا من الوقوع في مغالطات و حيل النزلاء .
- 7. موظفا محايدا وأن لا يمكن أن يكون طرفا مساندا للنزلاء أو الموظفين طرف ضد الآخر، ولا يشاركهم عواطفهم وأحاسيسهم.
- 8. يلعب دور المنسق بين مختلف الأطراف، وموجها لهم ومؤثرا فيهم باعتباره شخصا محوريا ومهما.
 - 9. متزنا إيجابيا يؤثر في الآخرين وأن لا يتأثر بثورانهم .

- 10. أن ينظر إلى الظواهر إلى أبعد ما تكون إليه وما توصل إليها نتائجها وأن يتبصر جيدا ويستعمل كامل عقله في عمله.
 - 11. أن تكون لديه الرغبة والقدرة على مساعدة الآخرين، ويقصد هنا بالآخرين المساجين والأعوان على السواء.
- 12. أن يتمتع بحس الإصغاء الجيد والمرونة في المعاملة والإبداع في التعامل مع مشكلات المحيط الخاصة.
 - 13. أن يتمتع بسعة الحيلة والذكاء ذلك لكونه يقابل يوميا الذين يستعملون حيلا عجيبة، والأذكياء، والمثقفين.
 - 14. أن يتمتع بحب الاطلاع لكي يتمكن من الاطلاع على كل جديد، أي يعيش متوغلا بعقله في عمق المجتمع العقابي ولا يبقى على الهامش.
- 15. أن يلتزم بالتكتم والسرية التامة في العمل، لأن الكل يبوح له بأسرار سواء تعلق الأمر بالمساجين أو بالحراس، يجب أن يحافظ على أسرارهم لأنها أمانة لديه.
- 16. أن تكون لديه القدرة على احترام وجهة نظر الآخرين، لأنه يتعامل مع مختلف العقليات، لذا يجب عليه أن يقبل رأي الغير مهما كان لكي يكون محل احترام وتقدير من الآخرين.
 - 17. يجب أن يكون قدوة في السلوك والتصرفات، لذا يجب أن يراقب تصرفاته وسلوكاته لأن الكل يراقبه.

18. يجب أن يسعى دائما إلى تحسين مستواه خصوصا المعارف ذات الصلة بالوظيفة وميدان العمل.

✓ دور الأخصائى النفسى في المؤسسة العقابية:

يعتبر در الأخصائي النفسي من أهم الأدوار التي يقوم عليها في السجون، و لكن هل يختلف دوره في السجون هن دوره في مؤسسات أخرى:

- 1 يقوم بدراسات الحالات في السجون.
- 2 الكتشاف الحالات النفسية حيث أن اغلبها يأتي من التوقيف وغير محول من المستشفيات وذلك من خلال الملاحظة.
 - 3 تطبيق المقاييس النفسية وتحديد الاضطراب.
- 4 وضع خطة علاجية للحالة، تقديم مقترحات خاصة للإدارة عن الحالة "الحبس الانفرادي".
 - 5 الاقتراح بالعفو إذا كانت الحالة تستدعى ذلك.
 - 6 إعادة تأهيل الحالة " تعديل السلوك" إذا كانت تعاني من انحراف سلوكي خاصة الجانحين في المؤسسات الإصلاحية.
- 7 بالتعاون مع الأخصائي الاجتماعي واللجنة الاجتماعية لصرف إعانات مالية للأسر التي ليس لديها راعي إلا ال سجين تسمى " لجنة رعاية السجناء وأعليهم".

يقوم الأخصائي النفسي داخل المؤسسة العقابية أيضا ب

- 1 الفحص والتقدير ، ولا تقتصر عملية الفحص والتقدير على السجناء بل على الموظفين أيضا.
 - 2 لا يقتصر دور الأخصائي النفسي الجنائي على اكتشاف هوية المتهم فقط وإنما بالمعتدي أيضا، ذ لك للمشاركة في تفسير نتائج الكذب واستغلال العبارات الاسقاطية وزلات اللسان.

3-قياس الذكاء:

- -تقدير التهور والتأخر العقلى واستخراج نسب الذكاء.
 - تصنيف السيكوباتيين من ذوي الذكاء المرتفع.
 - جرائم الأذكياء غالبا ما تكون جماعية " المافيا".
- جرائم القتل والسرقة تكون من نصيب ذوي الذكاء.
- قياس التفكير ، ويعتبر "جلب" أول من درس التفكير التجريدي والتفكير المحسوس من الاختبارات الشائعة.
 - اختبار تصنيف الأشياء.
 - قياس الوظائف المعرفية.

الأخصائي النفساني الممارس بالوسط العقابي له وزن كبير في وسطه المهني، إذ يعتبر مثالا لطاقم المؤسسة في التعامل مع الذين زلت بهم القدم في طريق الانحراف

والجريمة، إذ يقوم بتوجيههم وإرشادهم إلى أفضل السبل لإعادة تربيتهم، وهو يشكل بالنسبة للنزلاء سندا معنويا ويمثل شخصية إنسانية لا يمكن الاستغناء عنها، كونه الجدير بفهم النزيل من ناحية وانفعالاته ومشاعره وتقديرها، ومن ناحية اضطراباته المختلفة وتفسيرها، وإيجاد الحلول الناجعة لها، وهو الوحيد الذي يتقبل إسقاط مختلف المشاعر المتناقضة على شخصه، فكم يكون موضوعا للحب أو للكراهية من طرفهم، مهمته إذن ذات صبغة إنسانية، فهو أقرب الموظفين من النزلاء دون منازع في محيط أمني مشدد الحراسة، إذ يتعامل مع مشاكل الإنسان في أعقد مراحل حياته وأخطر ظروفه وأصعب أزماته، خصوصا وأن للجريمة علاقة وطيدة بالجهاز النفسي، ويتطلب من النفساني التعامل معها كاضطراب في السلوك، أو مرض نفسي يصيب الشخصية، وحتى كظاهرة اجتماعية، وذلك لأجل علاجها والتكفل بصاحبها، وهكذا يتجلى دوره في المحافظة على التوازن النفسي والشخصى للنزلاء، سواء داخل السجن أو بعد الإفراج عنهم، مما ينعكس بالإيجاب على المؤسسة العقابية ككل، وما توظيف الأخصائيين النفسانيين في السجون إلا دليل على إحساس المسؤولين على القطاع الوصى بالدور الذي يمكن أن يلعبه النفسانيون في إعادة التربية وإعادة إدماج النزلاء.

ويمكن أن أذكر رقما جزافيا تقريبيا حول عدد الممارسين النفسانيين في السجون الجزائرية، حيث وصل إلى أكثر من 300 نفساني موزعين على جل المؤسسات العقابية، والمتمثلة في مؤسسات إعادة التأهيل وإعادة التربية وحتى مؤسسات الوقاية ومراكز الأحداث

والنساء، وقد أصبحت المؤسسات العقابية بمختلف أصنافها تعتمد على الأخصائي النفساني في دراسة حالات النزلاء لمعرفة دوافعهم، وفهم مشكلاتهم، وأنواع الصراعات التي يعانون منها، ويقوم بالتكفل بتلك الحالات مع تقديم الاقتراحات والتوصيات اللازمة لكل منها (زهران،1984، ص 150).

وللإشارة فإن التعاون الجدير بالاحترام مع النفساني يسهل للقائمين على المؤسسات العقابية الحفاظ على إنسانية الإنسان، والسهر على ترقيته وتطويره، وإكسابه خبرات جديدة، وإدخال عناصر هامة في شخصيته وتغيير تفكيره، وتهيئته للعودة من جديد إلى المجتمع فردا صالحا ومسؤولا يمكنه أن يبنى مستقبله بكل أمان .

✓ واقع التكفل النفسيبالسجون:

وتقصد به الحاجة لوجود متخصص في علم النفس العيادي داخل المؤسسات العقابية، باعتبار أن للأفعال الإجرامية أو السلوكات المنحرفة بعض العوامل والمحركات النفسية مثلما تثبته الدراسات، من هنا ألزم المشرع الجزائري ضرورة تواجد المختص النفساني بالقرو من النزلاء داخل مؤسسات السجون (شريك، ص:157). من أهم صور التكفل النفسي التمهيدي مساعدة النزيل على التخلص من التوترات النفسية والمشاعر السلبية التي تسيطر عليه نتيجة عمليات الضبط والمحاكمة والإبداع بالسجن، فالنزيل عادة تسيطر عليه أفكار ومشاعر سلبية من انه شخص مرفوض

ومغضوب عليه وانه قام بارتكاب خطيئته ضد المجتمع وبسبب ذلك يقع فريسة للقلق والتوتر والإحساس بالخوف والاغتراب .

وأحيانا يرى النزيل انه شخص مظلوم ولا يرى نفسه مذنبا، إذ يقيم سلوكه تقييما مغايرا، هذا حسب نظريته الشخصية للحقوق والواجبات، ويؤدي به للشعور بالبراءة إلى العناد والتصلب في الرأي، ومقاومة النظام، ورفض التعامل مع القائمين بأمر إصلاحه وعلاجه.

ويتدخل الأخصائي النفساني في هذه الفترة الحرجة لتهيئة النزيل لتقبل بيئة السجن الجديدة، ومحاولة التأقلم معها، من خلال استخدام خبرته ومهاراته (التقدير، التقبل، التعاطف الوجداني)، أثناء المحادثة والحوار للتعرف على حاجاته والعمل على إزالة هذه التوترات النفسية والمشاعر والأفكار السلبية التي تسيطر عليه عند دخوله السجن

ولتمكين النزيل من التأقلم مع واقع وطبيعة الحياة داخل السجن يعمل الأخصائي الاجتماعي على تبصيره وتعريفه بنظم المعاملة في السجون، وبرسالتها التربوية ويزوده بمعلومات وشروح حول لوائحها وطبيعة النظام المطبق بها، وغيرها من المعلومات التي يتعين الاطلاع عليها لمعرفة حقوقه وواجباته، وقد تؤخذ هذه العملية (تكييف النزيل) فترة من الزمن .

قائمة المراجع:

- 1. اصبيحي، عبد الرزاق، 2017: **محاضرات في علم الإجرام**، جامعة محمد الخامس بالرباط، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السوسى، المغرب.
- 2. بدرة، معتصم ميموني، 2003: الاضطرابات النفسية والعقلية عند الطفل والمراهق ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- 3. جابر، نصر الدين، د.س: السلوك الإنحرافي والإجرامي، مخبر التطبيقات النفسية والتربوية -جامعة منتوري قسنطينة، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة الجزائر.
- 4. جلال الدين عبد الخالق، السيد رمضان (2000): الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، مصر.
- حجازي، مصطفى، 1995: تأهيل الطفولية غير المتهيئة: الاحداث الجانحون ، دار الفكر اللبناني، بيروت.
 - 6. الحمادي، أنور، د.س: معايير DSM₅.
 - 7. رحماني منصور (2006): علم الاجرام والسياسة الجنائية ، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر.

- 8. الزغبي، أحمد محمد 2008: أسس علم النفس الجنائي، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان.
- 9. زغلول، بشير سعد، 2007: دروس في علم الاجرام، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر.
- 10. الزهران، حامد عبد السلام، 1997: الصحة النفسية والعلاج النفسي ، ط3، عالم الكتب، القاهرة، مصر.
- 11. سيد رمضان (2002): انحراف الصغار وجرائم الكبار، المكتب الجامعي الحديث، الأزاريطة، الاسكندرية، مصر.
- 12. عبد الرحمن العيسوي، 1984: سيكولوجية الجنوح ، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان.
- 13. عبد الرحمن محمد العيسوي (2004): سيكولوجية الاجرام ، دار النهضة العربية، القاهر ، مصر.
- 14. على محمد جعفر (2004): حماية الأحداث المخالفين للقانون والمعرضين لخطر الانحراف، دار النشر والتوزيع، بيروت، لبنان.
- 15. غانم، محمد حسن ، 2008: علم النفس الجريمة ، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية القاهرة مصر .

- 16. فهمي، محمد سيد ، 2012:الجريمة والعقاب ،المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، مصر.
- 17. قيلش، أحمد، 2014: محاضرات في مادة علم الاجرام ، جامعة ابن زهر ، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، أكادير المغرب.
 - 18. محمد سلامي، محمد غباري (2006): الدفاع الاجتماعي في مواجهة الجريمة، دار الوفاء للطباعة والنشر، الاسكندرية، مصر
- 19. ناصر ميزاب، 2005: مدخل الى سيكولوجية الجنوح، عالم الكتب، القاهرة، مصر.
 - 20. ain -louis S, (2012): **Psycho-criminologie: clinique, prise en charge, expertise**, DUNOD, Paris.
 - 21. American psychiatric association, DSM₅, 2013
 - 22. Barte H.N, (1997): **Criminologie clinique**, Ed; Elsevier, Masson, paris.
 - 23. Dian C, (2003): La psycho-criminologie psychanalytique et applicationscliniques, les PRESSES de l'université de Montréal, France.
 - 24. Philippe B, (2004): **Victimologie et criminologie:** approches cliniques, CHAMP SOCIAL, Paris.